2008 مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) المجلد السادس عشر، العدد الثاني، ص159- ص226 يونيه ISSN 1726-6807, http://www.iugaza.edu.ps/ara/research/

دُرَيْوِد وَآرَاؤُهُ النَّحْوِيَّةُ د.شريف عبد الكريم النَّجَار أسناذ مشارك في النّحو والصرف جامعة أم القرى - مكّة المكرّمة

تاريخ استلام البحث: 2007/11/17 ، تاريخ قبول البحث: 2008/4/7

مُلَخَّضُ : يَتَنَاوَلُ هذا البَحْثُ وَاحِدًا مِن الشَّخْصِيَّاتِ الأَنْدَلُسِيَّةِ الَّتِي كَانَ لَها أَهْمَيَّةٌ كَبِيْرَةٌ في التُرَاثِ النَّحْوِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ، وهو عَبْدُ الله بن سُلَيْمَانَ المَعْرُوفُ بــ (دُريُودٍ)، وتَكْمُنُ أَهِمَّيَّتُهُ في أَنَّهُ عَاشَ في العَصْرِ الذي بَدَأَتْ تَتَطَوَّرُ فِيْهِ الدَّرَاسَاتُ النَّحْوِيَّةُ ، فَكَانَ مِن الشَّخْصِيَّاتِ الأُولَى اللَّي شَارِكَتْ في يَطَوَّر هذا العِلْم في الأَنْدَلَسِ، وتَكْمُنُ أَيْضًا في أَنَّهُ شَخْصيَّةٌ أَنْدَلُسِيَّةٌ اهْتَمَّتُ بِنِحْوِ الكُوفِيِّيْنِ، ونَهَجَتْ نَهْجَهُم، وخَالْقَتْ بِذِلْكَ نَهْجَ الأَنْدَلُسِيَيْنَ البَصْرِيَّ.

لَمْ يَصِلْنَا مِنْ شَرْحِ دُرَيُودٍ عَلَى كِتَابِ الكِسَائِيِّ شَيءٌ، ومَا وَصَلَّنَا عَنْهُ مَجْمُوعَــةٌ مِـن الآراءِ نَقَلَهَا أَبُو حَيَّانَ مِنْ كِتَابِ التَّرْشِيْحِ الَّذي عَارَضَ بِهِ خَطَّابُ المَارِدِيُّ كِتَابَ دُرَيُودٍ، وقَدْ فُقِــدَ الكِتَابَان.

تَنَاوَلَ البَاحِثُ في البِدايةِ عَصْرَ دُريُودٍ مُخْتَصَرًا، ثُمَّ عَرَضَ لحَيَاتِهِ، وتَنَاوَلَ بَعْدَ ذلكَ آرَاءَهُ واخْتِيارَاتِهِ وتَوْجِيْهَاتِهِ النَّحْوِيَّةَ، وخَتَمَ البَحْثَ بِالحَدِيْثِ عَن مَعَالِمٍ مَنْهَجِهِ النَّحْوِيِّ، وعَنْ أَبْرَزِ مَا اسْتَخْلُصنَه مِنْ نَتَاتِجَ .

ويَرَى البَاحِثُ أَنَّ دُريَودًا شَخْصِيَّةٌ نَحْرِيَّةٌ سَارَتْ عَلَى مَنْهِجِ الكُوفِيِّيْنَ في التَّفْكِيْ رِ النَّحْوِيَّ، وهو أَيْضًا شَخْصِيَّةٌ تَفَرَّدَتْ بِجُمْلَةٍ مِن الأَرَاءِ، وهذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّه قَدْ كَانَ لَهُ نَظَرُه الخَاصُّ وَفْقَ المَنْهَجِ الكُوفِيِّ.

Dorywid and his Syntactic Views

Abstract: This research highlights one of the grammarians who has a great importance in the heritage of syntax in Al- Andalos. He is Abdullah bin sulyman, known as "Dorywid". He is an important grammarian who lived in the age in which the development of syntactic studies took place. He was one of the pioneers in this field. He adopted the Kofian approach despite the popularity of the Basri one.

Nothing has reached us from the explanation that Dorywid made about Alkesa'i's book some of his views, which we have, reached by hand of Abu Hayan in *Altarshih* in which Khatab Almardi disagreed with Dorywid's book. Both of these books were lost.

At the beginning, the researcher briefly discusses the age in which Dorywid lived and his life. He then moves to discuss some of his syntactic views and beliefs. The research concluded by the features of his syntactic method and the most important findings.

The researcher believes that Dorywid followed the Kofians in their syntactic approach. He also has unique views. This indicates that he has his own vision according to the Kofian approach.

مُقَدِّمَة

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، والصّلاةُ والسَّلامِ عَلَى رَسُولِهِ المُصْطُفَى الأَمِيْن، وعَلَى آلِهِ الّـــذينَ الْهُنَدُوا بِهَدْیهِ، وَالْنَرَمُوا بِسُنَّتِهِ، وصَحَبْهِ والتَّابِعِینَ الّذینَ سَلَکُوا مَنْهَجَهُ تَطْبِیقًا وتَبْلِیغًا، فانْتَشَرُوا في الأَرْضِ فَاتِحِیْنَ ولِدیْیه دَاعِیْنَ، وبَعْدُ:

فَقَدْ كَانَتُ الأَنْدَلُسِ في القَرْنِ الثَّالَثِ الهِجْرِيِّ تَعِيْشُ بِدَايةَ التَّطَوُّرِ الحَضَارِيِّ، والبِنَاءِ العِلْمِيِّ في مُخْتَلَفِ العُلُومِ والفُنُونِ، وقَدْ عَرَفْنا جُهُودًا عِلْمِيَّةَ قَلَيْلَةً في هذا القَرِنْ لِعُلمَائِهِم، فَكَانُوا يَعْتَمِدُونَ في عُلُومِ العُلُومِ عَلَى دِرَاسَةِ جُهُودِ أَهْلِ المَشْرِقِ، وكَانَتْ عُلُومُ اللَّغَةِ تَعِيشُ هَدَه البِدَايَةِ، فَجَاءوا بكِتَاب سِيْبَوَيْهِ وغَيْرِهِ، مِن المَشْرِق، وتَدَارَسُوها.

وشُهُدَ القَرْنُ الرَّابِعُ تَطَوَّرًا في الحَركةِ العِلْمِيَّةِ، فَبَدَأَتْ تَكْثُرُ مُؤَلَّفَاتُهُم في اللَّغَةِ، وظَهَرَ في هذا القَرْنِ جُمْلَةٌ مِن العُلَمَاءِ سَاهَمُوا في حَركةِ التَّأْلِيْفِ، مِنْهُم أَبو عَلِيٍّ القَالِي، صَاحِبُ الأَمَالِي، والبَارِع، والمَقْصُورِ والمَمْدُودِ، وغَيْرِها، ومِنْهُم أَبُو بَكْرٍ الزَّبَيْدِيُّ، صَاحِبُ الوَاضِحِ في النَّدْو، وطَبقَاتِ النَّوْتِينَ، ولَحْنِ العَوَامِّ، وغَيْرِها.

ومِنْهُم عَبْدُالله بنُ سُلَيْمَانَ بنِ المُنْذِرِ المُلَقَّبُ بـــ(دُرَيْوِدٍ)، أَوْ (دَرْوَدٍ)، فَقَدْ قَامَ هذا العَـــالمُ بِشَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِيِّ في سِنَّةِ أَجْزَاءٍ، وكَانَ بِذلكَ أُوَّلَ مِن اهْتَمَّ بِنَحْوِ الكُوفِيَيْنَ، وشَرَحَ وَاحِدًا مِنْ أَهْمِّ كُتُبِهِم، وَنَالَ شَرْحُهُ مُعَارَضَةً مِنْ نُحَاةِ الأَنْدَلُسِ الّذينَ نَهجُوا نَهْجَ البَصْرِيِّين.

وقَدْ اخْتَارَ البَاحِثُ شَخْصِيَّةَ دُرَيْوِدٍ لِتَكُونَ مَوْضُوعَ هذا البَحْثِ مَدْفُوعًا بِعِدَةِ أَمور: مِنْها أَهِمِيَّةُ هذه الشَّخْصِيَّةِ، فهي أَبْرَرُ شَخْصِيَّةٍ نَحْويَّةٍ في تِلْكَ الْفَثْرةِ، فهو الَّذي شَرَحَ كِتَابَ الكِسائيِّ، واتَّخَذَ نَهْجًا يُخَالِفُ نَهْجَ أَهْلِ الأَنْدَلُسِ النَّحْوِيِّ، ومِنْها أَنَّ شَرْحَ دُريَودٍ كَان مِنْ أُوَّلِ كُتُب الأَنْدَلُسِيبِنَ في النَّحْوِ، ومِنْها أَنَّ هذه الشَّخْصِيَّةَ لَمْ تَتَلْ اهْتِمَامَ البَاحِثِيْن، فَلَمْ يَتَطَرَقُوا إِلَيْها، والسَّبَبُ في ذلك أَنَّهُ في النَّحْو، ومِنْها أَنَّ هذه الشَّخْصِيَّة لَمْ تَتَلْ اهْتِمَامَ البَاحِثِيْن، فَلَمْ يَتَطَرَقُوا إِلَيْها، والسَّبَبُ في ذلك أَنَّهُ لَيْسَ لِهِذِهِ الشَّخْصِيَّةِ كُتُبٌ مَوْجُودَة، مَخْطُوطةً كَانَتْ أو مَطْبُوعَةً، فآرَاؤُهُ واخْتِيَارَاتُهُ مَبْتُوتَ لَهُ في بُطُونَ الكُتُب، ومِنْ هذِه الذَّوَافِعِ مُحَاوِلَةُ إِبْرازِ الفِكِرِ النَّحْويِّ لِهذِهِ الشَّخْصِيَّةِ.

ورَأَى البَاحِثُ أَنْ يَتَحَدَّثَ عَنْ دُريْوِدٍ في عِدَّةِ فصول، فَتَنَاوِلَ أَوَّلاً عَصِرْهُ مخْتَصراً، فالبَاحِثُ يَرَى أَنَّ دُريْوِدًا كَانَ وَاحِدًا مِنْ أَوَّلِ العُلَمَاءِ النّين شَارِكُوا في النَّطَوِّرِ الحَضَارِيِّ في هــذا العَصْر، بدليل أَنَّ كِتَابَهُ يُعَدُّ أَحَدَ الكُتُب النَّحْوِيَّةِ الأُولَى في هذا العَصْر، وهو يَرَى أَنَّ القَرْنَ الثَّالِثَ كَانَ جُزْءًا مِنْ المَرْحَلَةِ الأُولَى للتَّطُورِ الحَضَارِيِّ في الأَنْدَلُسِ، ولِذلكَ لَمْ نَرَ في هذا القَرْنِ مُؤلَّفَاتٍ كَانَ جُزْءًا مِنْ المَرْحَلَةِ الأُولَى للتَّطُورِ الحَضَارِيِّ في الأَنْدَلُسِ، ولِذلكَ لَمْ نَرَ في هذا القَرْنِ مُؤلَّفَاتِ كَانُهُ في اللَّغَةِ.

وِنَتَاولَ البَاحِثُ في هذا الفَصلِ حَيَاةَ دُريَوْدٍ، فَتَحَدَّثَ عَن الإِشْكَالِ الَّذي وَقَعَ فـــي لَقَبِـــهِ، والشَّخْصيّات النَّي لقبت بهذا اللَّقب، فعرضَ لجَمِيع مَن ذَكَرَتُهُ كُتُبُ التَّرَاجِم ممن لُقّبَ بذلك.

أُمَّا الفَصلُ الثّاني فَتَتاوَلَ البَاحِثُ فيه العَلاقَةَ بَين خَطَّابِ المَارِدِيِّ ودُريَوْدٍ، فلم نَتَعَرف على دُريودٍ و آرائِه إلاَّ من خلال خَطَّابِ المارديِّ في كِتَابِه التَّرْشُيحِ، وهو موضوعٌ في مُعَارَضَةِ كتاب دريود.

وكَانَ المَوْضُوعُ الرِّئيسُ في هذه الدّرَاسَةِ آرَاءَ دُريَوْدِ النَّحْوِيَّةِ، وقد جاء هذا في الفَـصلْ الثَّالِثِ، وقامَ البَاحِثُ فيه بدِرَاسَة الآرَاءِ الَّتي جَمَعَهَا مِن بِطُونِ الكُتُب، وهي الآراء الَّتي نُسِيَت إلى دُريَودِ تصرَيحًا، ورَجَّحَ فِيْها الرَّأَيِ المُنَاسِبَ بَعْدَ تَحْلِيْل وَتُوجِيْهِ جَمِيْعِ الآرَاءِ.

وخَتَمَ البَاحِثُ هذا البَحْثَ بِالحَدِيْثِ عَنْ نَتَائِجِهِ، وقَدْ تَضمَّنَتْ هذه الخَاتِمَةُ الحَديثَ عَنْ مَعَالِمٍ مَنْهَجِ دُريْوِدٍ النَّحْوِيَّةِ الَّتي دَرَسَها، ثُمَّ قَامَ باسْتِخْلاص أَهُمَ النَّتَائِجِ النَّحُويَّةِ الَّتي دَرَسَها، ثُمَّ قَامَ باسْتِخْلاص أَهُمَ النَتَائِجِ الَّتي اسْتَطَاعَ التَّوَصُلُ الْيُها في دِرَاسَتِهِ.

وخِتَامًا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ هذه المُحَاوِلَةُ قَدْ أَعْطَتْ هذا العَالِمَ شَيْئًا مِنْ حَقّهِ عَلَيْنا، ولا أَزْعُمُ أَنّي قَدْ وَقَيْتُ هذا العَالَمَ كَامِلَ حَقِّهِ، فأَرْجُو أَنْ يَظْهَرَ شَرْحُ دُرَيْودٍ حَتّى يُدْرَسَ دِرَاسَةَ أَكْثَرَ عُمْقًا.

وَخِتَامًا هذا جَهْدِي قَدَّمْتُ فِيْه مَا أَقْدَرَنِي اللهُ عَلَى تَقْدِيْمِهِ،كَمَا يَفْتَحُ البَاحِثُ صَدْرَه لأيِّ نَقْدٍ مُفِيْدٍ، وأَرْجُو أَنْ يَفِيْدَ البَاحِثُ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا أَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لِي مُفِيْدٍ، وأَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لِي مَا لَعَالَمِيْنِ مَا في هذا البَحْثِ مِنْ نَقْص وزلَل .

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ

الفَصلُ الأولَ عَصرُه وحَيَاتُه

أُوِّلاً: عَصْرُه

عَاشَ دُرِيَودٌ عَبْدُالله بنُ سُلَيْمَانَ في قُرْطُبَةَ في القَرْنِ الثَّالِث والنِّصْفِ الأُوَّلِ مِن القَرنِ القَالِثِ والنِّصْفِ الأُوَّلِ مِن القَرنِ القَالِمِ المِجْرِي، وقَدْ مَرَّتْ قُرْطُبَةُ في عَصْرِهِ بِمَرْحَلَتَيْن، هُما: مَرْحَلَةُ الإِمَارَةِ (138-316هـ) ومَرْحَلَةُ الخِلافَةِ (316-400هـ).

أَمَّا مَرْحَلَةُ الإِمَارَةِ فَقَدْ عَاصَرَ فِيْهَا عَالِمُنَا ثَلاثَةً مِن الأُمْرَاءِ، هم مُحَمَّدُ الأَوْلُ بِينِ عَبْدِ الرَّحْمن الأَوْسُطِ (238-273هـ)، والمُنْذِرُ بنُ مُحَمَّد (273-275هـ)، وعَبْدُالله بِينَ مُحَمَّد (273-300هـ)، وأَمَّا مَرْحَلَةُ الخِلافَةِ فَقَدْ عَاصَرَ فِيْهَا الخَلِيْفَةَ النَّاصِرَ لِدِيْنِ اللهِ عَبْدِ الرَّحْمن بِينِ مُحَمَّدِ (300-350هـ).

وقَدْ شَهِدَت الأَنْدَلُسُ في الفَتْرَةِ الأُولَى هُجُومَ النُّورْمَانِ عَلَى الشَّوَاطئ الأَنْدَلُسِيَّةِ، وكَانَ الهُجُومُ الأُولَ سَنَة 229هـ، وصَدَّهُ المُسْلِمُونَ، وكَانَ مِنْ نَتَائِجِهِ أَنْ أُرْسِلَتْ سَفَارَةٌ برئاسَةِ الشَّاعِرِ

يَحْيى بنُ الحَكَمِ المَعْرُوفُ بِالغَزَالِ، فانْتَهى الهُجُومُ الأَوَّلِ للنُّورْمَانِ الدَّنَمَارِكِيَيْنِ بِقِيَامٍ مُعَاهَدَةِ، ثُـمَ عَادُوا إِلى مُهَاجَمَةِ الأَنْدلَسِ مَرَّةً ثَانِيَةً سَنَةَ 245هـ، ومَرَّةً ثَالِثَةً سَنَةَ 247هـ، ولَمْ تَشْهَدْ الأَنْدلَسِ مَرَّةً ثَانِيَةً سَنَةَ 245هـ، ومَرَّةً ثَالِثَةً سَنَةَ 247هـ، ولَمْ تَشْهَدْ الأَنْدلَسُ هُجُومًا للنُّورْمَان بَعْدَ ذلك إلاَّ في سَنَة 355هـ(1).

فالظّاهِرُ أَنَّ هَذه المَرْحَلَةَ لَمْ تَكُنْ مَرْحَلَةَ اسْتِقْرَارِ في الأَنْدَلُسِ، حَيْثُ اسْتَمَرَتْ الحَمْلاتُ الإِسْلامِيَّةَ عَلَى مَنَاطِقِ الشَّمَالِ الإِسْبَانِي، وقَدْ نُقِلَ عَن الأُميْرِ مُحَمَّدُ الأَوْلُ بن عَبْدِ الرَّحْمن الأَوْسَطِ (2) (238هـ) أَنَّهُ كَانَ غَزَّاءً لأَهْلِ الشَّرِكُ والضَّلال (2).

أمّا قُرْطُبَةُ فَقَدْ نَالَتْ اهْتِمَامًا بَالغًا مُنذُ بِدَايَةِ عَهْدِ الإِمَارَةِ، حَيْثُ تَمَّ بِنَاءُ مَسسْجِدِ قُرْطُبَةَ الجَامِعِ سَنةَ170هـ بِأَمْرِ مِن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدّاخِلِ، قَالَ في نَفْحِ الطِّيْبِ: "وَقَالَ بَعْضُ المُؤرَرِخِيْنَ في تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدّاخِلِ مَا صُورِتُهُ: إِنَّه لَمّا تَمَهّدَ مُلْكُهُ شَرَعَ في تَعظيم قُرْطُبَة، فَجدّدَ مَغانيها، وشَيدَ مَبَانيْها، وحَصَّنَها بِالسُّورِ، وابْتَنَى قَصْرَ الإمارةِ، والمَسْجِدَ الجَامِع، ووسَع فِنَاءَه، وأصْلَحَ مَسَاجِدَ الكُورِ، ثُمَّ ابْتَنَى مَديْنَةَ الرّصَافَةِ مُنتَزَهًا لَهُ، واتَّخَذَ بِهَا قَصْرًا حَسَنًا، وجنانًا والسِعة، نقَل مَسَاجِدَ الكُورِ، ثُمَّ البُّتَى مَديْنَة الرّصَافَةِ مُنتَزَهًا لَهُ، واتَّخَذَ بِهَا قَصْرًا حَسَنًا، وجنانًا والسِعة، نقل إلَيْها عَرَائِبَ الغِراسِ وكَرَائِمَ الشَّجَرِ مِن بِلادِ الشَّامِ وغَيْرِها مِن الأَقْطَارِ. انتهاى عَبْدُ الرّحم الدّاخِل إلَيْها. بُعْرَطُم المَنْذَةُ قَدِمَ عَبْدُ الرّحم الدّاخِل إلَيْها.

أَمّا النّاحِيةُ العِلْمِيَّةُ في عَهْدِ الْإِمَارَةِ، فالأَنْدَلُسُ كَانَتْ في الْفَتْرَةِ الأُولى في مَرْحَلَةِ بِنَاءِ حَضَارِيَّ، وقَدْ تَمَيَّزَ هذا البِنَاءُ بِإِقْبَالِ الأَنْدَلُسِيَيْنَ عَلَى العُلُومِ، فانْتَعَشَتْ الحَيَاةُ العِلْمِيَّةُ مُبَكِّرًا، وكَانُوا في هذه الفَتْرَةِ حَرِيصِيْنِ عَلَى تَدَارُسِ كُتُبِ المَشْرِقِيِّيْنَ، وقد بَدَأْتْ تَظْهِرُ في نِهَايَةِ هذه المَرْحَلِة جُهُدُهُم في مُخْتَلَفِ العُلُوم.

أُمّا مرْحَلَةُ الخِلافَةِ فَبَدَأَتْ بِالنّاصِرِ لِدِيْنِ اللهِ عَبْدِ الرَّحْمن بنِ مُحَمَّدِ (300-350هـ) ، فَلَقَّبَ نَفْسَه بالخَلِيْفَة سَنَةَ 316هـ (4)، وكَانَتْ حَاضَرَةَ الخِلافَةِ، فَأَخَذَ النَّاصِرُ يَعْمَـلُ عَلَــى تَوْسِــيْعِ الإِنْشَاءاتِ المِعْمَارِيَّةِ، فابْتَى مَدِيْنَةَ الزَّهْرَاء، ومَدِيْنَةَ سَالِم، ومَدِيْنَةَ النَّاعُورَةِ، وغَيْرَها (5).

وأَصْبَحَتْ قُرْطُبَةُ مُنْتَجَعًا، وسَبِيلُها الكَرِيْمُ مَهْيَعًا لِطُلاّبِ العِلْمِ والمَعْرِفَةِ، مِنْ كُلِّ مَكَانَ، قَصَدَها عَدَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرْقِ الإِسْلامِيِّ كأَبِي عَلِيٍّ القَالِي (إِسْمَاعِيْلَ بِنِ القَاسِمِ البَغْدَادِيِّ) صَاحِب كِتَابِ الأَمَالِي الذي تَرَكَ بَغْدَادَ إِلَى الأَنْدَلُسِ سَنَةَ 330هـ أَيَّامَ النّاصِيرِ⁽⁶⁾.

وقَدْ وُجِدَ في قُرْطُبَةَ في عَصْرِ دُرَيْودٍ جُمْلَةٌ مِن العُلَمَاءِ الَّذين اهْتَمَّــوا باللَّغَــةِ والنَّحْــوِ والأَدَب، مِنْهُم:

1- قَاسِمُ بنُ أَصْبَغ بن مُحَمّد بن يُوسُف بن نَاصِح القُرْطُبِيّ (340هـ)، رَحَلَ إلى المَشْرِق، وسَمِعَ مِن المُبَرّدِ وثَعْلَب، وغَيْر هم⁽⁷⁾.

- 2-ابْنُ القُوطِيّةِ، مُحَمّدُ بنُ عُمَرَ بن عبد العَزِيْرِ (367هـ) كَانَ عَالِمًا بِالنَّحْوِ، حَافظًا للَّغَةِ، مُتَقَدِمًا عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ، لَهُ عِدَّة مُؤلِّفاتٍ مِنْها كَتَاب تَصارِيْف الأفعال، وكتاب المَقْصُور والمَمْدُودِ (8).
- 3- أَبُو بَكْرِ الزَّبِيْدِيِّ، مُحَمَّد بنُ الحَسَن (379هـ) له الوَاضِحُ في النَّحْو، وطَبَقات النَّحويين، ولَحْنُ العَوَامِّ (9).
 - 4- أَبُو عَلِيّ إسْمَاعِيلُ بنُ القَاسِمِ القَالِي البَغْدَادِي (356هـ) رَحَلَ إِلَى قُرْطُبَةَ، ودرّسَ فِيْها (10). ثانبًا: حَبَاتُهُ

اسْمُهُ وكُنْيَتُهُ ولَقَبُه ومَوْلدُهَ

هو ⁽¹¹⁾ عَبْدُ اللهِ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ المُنْذِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ سَالِمِ الأَنْدَلُسِيُّ القُرْطُبِيُّ المَسالِكِيُّ، وقِيْلَ: عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ بنِ المُنْذِرِ، لُقِّبَ بِــ(دُرَيْوِدٍ)، و (دَرْوَدٍ)

وذكرَت بعض كُتُب التَّراجم أَنَّ (دُريَودًا) لَقَب لِعَالم اسْمُهُ : مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ (13)، ولَمْ يَزِيدُوا عَنْ ذلك، ولَمَا بَحَتْتُ عَنْ (مُحَمَّدٍ بنِ أَصْبَغَ) وَجَدَّتُهُ اسْمًا لِجُمْلَةٍ مِن العُلَمَاءِ في فُنُونِ مُخْتَلَفَةٍ وعُصُورٍ مُخْتَلَفَةٍ، فَمِنْهُم مَنْ عَاشَ في عَصْرِ عَبْدِاللهِ بن سليمان (دُريَودِ)، ومنهم من عَاشَ بَعْدَه، ومِنْ هؤلاء:

- 1- مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ يُوسُفَ بنِ نَاصِحٍ بنِ عَطَاءٍ، مَوْلَى أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ الوَلِيْدِ بنِ عَبْدِ المَوْمُنِيْنَ الوَلِيْدِ بنِ عَبْدِ المَوْمُنِيْنَ الوَلِيْدِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، كَانَتُ وَفَاتُه سَنَةَ سِتٍّ و ثَلاثِ مِائة (14).
 - 2- مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ بن لَبيْب الإسْتَجي أبو عبد الله، ماتَ سَنَةَ ثَمَان وعِشْرينَ وثَلاثِمَائة (15).
- 3- مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ، أَبُو بكْرِ الكَاتِبُ، شَاعِرِ، لُغَوِيٌّ، جَيِّدُ الخَطِّ، حَسَنُ التَّقْييْدِ، سَهْلُ الكَلامِ، سَبْطُ اللَّفْظِ، سَكَنَ إشْبيلِيَةَ، تُوفِي سَنَةَ خَمْس وخَمْسِين وثَلاثِمئة (16).
- 4- مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ بنُنُ مُحَمِّد الأَزْدِيِّ، قَاضِي الجَمَاعَةِ بِقُرْطُبَةَ، تُوفي سَنَة ستٍ وثلاثين وثلاثين وخَمْسِمائة (17).
 - 5- مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ البلوي، من أَهْل قُرْطُبَةَ، رَحَلَ إلى المَشْرق ⁽¹⁸⁾.

ولَمْ أَجِدْ في تَرْجَمَةِ هؤ لاءِ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ أَحَدَهُم يُلَقَّبُ بِ(دُريَوْدٍ)، أَو ذَكَرَ أَنَّ لَهُ كِتَابًا في النَّحْو، وقَدْ يكُونُ أَحَدُهُم لُقِّبَ بِ(دُريَوْدٍ) تَشْبيْهًا بصاحبنا، خَاصَّةً أَنَّ مُعْظَمَهُم مِنْ عُلَمَاءِ قُرْطُبَةَ.

و أَرَى أَنَّ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ دُرَيْوِدًا هو مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَعَ قَدْ نَقَلَ ذلكَ عَنْ القُصناعِي صلابِ التَّكْمِلَةِ، وهذا صرَّحَ بِأَنَّهُ نَقَلَ ذلكَ عَن الرّازِي، ومِن التَّنَاقُضِ العَجِيْبِ في هذا الأَمْرِ أَنَّ القُضاعِي يَنْقُلُ عَنْ الرّازِي أَنْ دُرَيْوِدًا هو عَبْدُاللهِ بنُ سُلَيْمَانَ (19)، ثُمَّ يَنْقُلُ عَنْ الرّازِي أَيْضًا أَنَّ دُرَيْوِدًا لَقَ بِ

لمُحَمَّدِ بنِ أَصْبَغَ، وهذا لَهُ كِتَابٌ في شَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِي، يَقَعُ في سِتَّةِ أَجْزَاءٍ (20)، فالخَلْطُ في هذا جَاءَ مِنْ تَرْجَمَةِ الرَّازِي الَّذي نَقَلَ عَنْهُ القُضَاعِيِّ.

و أَرَى أَنَّ الثَّابَتَ أَنَّ عَبْدَاللهِ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ المُنْذِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ سَالِمِ الأَنْدَلُسِيُّ القُرْطُبِيُّ المُنْذِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ سَالِمِ الأَنْدَلُسِيُّ القُرْطُبِيُّ المَالكِيُّ كَانَ يُلَقَّبُ بِدُرَيْوِدٍ، أَوْ دَرْودٍ، وهو النَّحْويُّ الَّذِي نَبْحَثُ في آرَائهِ، وذلكَ لعِدَّةِ أُمُور:

الأَوَّل: أَنَّ أَقْرَبَ مَنْ تَرْجَمَ لِهذا العَالِمِ هو أَبُو بِكْرٍ الزَّبِيْدِي، والظَّاهِرِ أَنَّه قَدْ عَاصَرَه عِدَّةَ سَنَوَاتٍ، فَقَوْلُهُ أُولَى مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ.

الثَّانِي: أَنَّ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ لَقَبَ دُرَيْوِدٍ لِمُحَمَّدِ بِنِ أَصْبَغَ لَمْ يُعَرِّفْ بِهِذا العَالِمِ، واكْتَفَـــى بِمَـــا ذَكَرَه مِن اسْمِهِ.

والثّالثِ: أَنَّ مَنْ تَرْجَمُوا للعُلَمَاءِ الَّذين يُسَمَّوْنَ بِمُحَمَّدِ بنِ أَصْبَغَ لَمْ يُـشْيِرُوا الِـــى هــذا اللّقَب، ولا إلى كِتَاب دُريُودٍ.

والرّابِع: النَّنَاقُضُ الَّذي وُجِدَ في كَلامِ القُضَاعِيِّ والرّازِيِّ في تَرْجَمَةِ الشَّخْصيَّتَيْنِ، فـلا يُعْقَلُ أَنْ يُتَرجَمَ لشَخْصيَّتَيْن التَّرْجَمَةُ ذَاتُها.

والخَامِسُ: يُجْمِعُ كُلُّ مَنْ تَرْجَمُوا لِدُريَودٍ أَنَّهُ عَبْدُالله بن سُلَيْمَانَ، ولَمْ يَخْرُجُ عَنْ هذا إِلاّ القُضَاعِي واثْنَان مِن النَّنَاقُض. القُضَاعِي واثْنَان مِن النَّنَاقُض.

ولهذا كُلِّهِ أَذْهَبُ إِلَى تَرْجَيْحِ قَوْلِ الزَّبَيْدِي ومَنْ تَبِعَهُ في تَرْجَمَتِهِم، ولَعَلَّ دُرَيْوِدًا الآخَـــرَ إِنْ وُجِدَ يَكُونُ لَقَبًا لِعَالِمٍ آخَرَ تَشَبَّهًا بِعَبْدِاللهِ بِنِ سُلَيْمَانَ.

و الرَّأْيُ عِنْدِيَ أَنَّ (دُرَيْوِدًا)، و (دَرْوَدًا) لَقَبٌ لِعَالَمَيْنِ عَاشا في عَصْر وَاحِدٍ، وهُما عَبْدُ الله بنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبُ كِتَابِ (شَرْحِ كِتَابِ الكِسائِيّ)، وهو الشَّخْصِيَّةُ الَّتِي نَبْحَثُ فِي آرَائِها، والآخَــر هو مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ الَّذِي لا نَدْرِي أَيُّهُم هو.

أَمّا (دَرُودُ)، وتَصْغِيْرُهُ (دُرَيْوِدٌ) فهو لَقَبٌ لُقِّبَ بِهِ عَبْدُالله بنُ سُلَيْمَانَ، وقَدْ يكُونُ أَيْضًا لِغَيْرِهِ مِن العُلَمَاءِ، ولَمْ تَذْكُر ْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ شَيئًا عَنْ سَبَبِ هذا اللَّقَبِ، والظَّاهِرُ مِن المَعْنى اللُّغَوِيِّ أَنَّهُ وَجِدَ عِنْدَ هذا العَالِمِ عَيْبٌ في أَسْنَانِهِ، نَتَجَ عَنْهُ عَيْبٌ في نُطْقِهِ.

جَاءَ في الصِّحَاحِ: "رَجُلٌ أَدْرَدُ: لَيْسَ في فَمِه سِنِّ، بيِّنَ السدَردِ، الأنشى دَرْداءُ. ودُرْدِيُّ الزيتِ وغَيْرِه: مَا يَبْقى في أَسْفَلِه. ودُريَدٌ: تَصْغِيْرُ أَدْرَدَ مُرَخَّمًا "(21)، وفي اللَّسَانِ: "السدّرَدُ ذَهَابُ الأَسْنَان "(22).

َ فَظَاهِرُ المَعْنَى اللَّغَوِيِّ يُشِيْرُ إِلَى أَنَّ عَبَدَاللهِ بنَ سُلَيْمَانَ سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ، فَلُقَّبَ بِهِذَا اللَّقَبِ، وقَدْ يَدُلُّ هذَا عَلَى أَنَّه لُقَّبَ بِذَلِكَ في آخِرِ عُمرِهِ، فالمَرءُ لا تَذْهَبُ أَسْنَانُه إِلاَّ عِنْدَ الاَقْتِ رَابِ من الشَّنْخُه خَةِ.

وتَذْكُرُ المَصَادِرُ أَنَّه كَانَ مَكْفُوفَا (23)، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ (24)، وهو مِن المَوَ الي (25)، وذُكِرَ أَنَّهُ كَانَ مُقَرَّبًا مِن الحُكَّامِ، فاتَّخَذَهُ النَّاصِرُ عَبدُ الرّحمن بن محمّد صِاحِبُ قُرْطُبَةَ مُؤَدِّبًا لوِلَده (26)، ويَبدُو أَنَّ هذا كَانَ بَعْدَ تَولِّي النَّاصِرِ حُكْمَ قُرْطُبَةَ، وقَدْ تَولِّي الحُكْمَ سَنَةَ ثَلاثِمَائَةٍ عِنْدَ وَفَا قِ جَدِّهِ الأَمِيْرِ عَبْدِ الله بن مُحَمَّدٍ (27).

ولَمْ تُشِر المَصَادِرُ إِلَى سَنَةِ مَوْلِدِهِ، والظّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ كَبِيْرًا في السِّنِّ عِنْدَ تَوَلِّيْ ِ تَأْدِيْ بَ أَوْلادِ النَّاصِيرِ، فالرَّاجِحُ أَنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ مُنْتَصِفِ القَرْنِ الثَّالِثِ الهِجْرِيِّ.

عِلْمُه ومَنْزلَتُه

ذَكَرَتُ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّهُ كَانَ مِنِ أَهْلِ العِلْمِ والعَربِيَّةِ، والآدَابِ(⁽²⁸⁾، قَالَ الزُّبَيْدِيُّ: "كَانَ مِن الْهُ حَظُّ جَزِيْلٌ مِن العَربِيَّةِ"(⁽²⁹⁾، والظَّاهِرُ أَنَّهُ بَلَغَ مَرْتَبَةً عَاليَةً في العِلْمِ لَمْ يَصِلْها غَيْرُه، يَدُلُّ عَلَى لَلُهُ حَظِّ جَزِيْلٌ مِن العَربِيَّةِ" والظَّاهِرُ أَنَّهُ بَلَغَ مَرْتَبَةً عَاليَةً في العِلْمِ لَمْ يَصِلْها غَيْرُه، يَدُلُّ عَلَى المَنْزِلَـةِ ذَلُهُ مُؤَدِّبًا لأَوْلادِهِ (⁽³⁰⁾)، وهذا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى المَنْزِلَـةِ العَالِيَةِ اللّذِي بَلَغَها عِنْدَ الخَلِيْهَةِ.

شُيُوخُهُ

لَمْ تُسْعِفْنا كُتُبُ التَّرَاجِمِ الَّتِي تَرْجَمَتْ لِعَبْدِاللهِ بنِ سُلَيْمَانَ إِلاَّ بِالقَلِيْلِ عَنْ حَيَاتِهِ ؛ ولِذلك لَـمْ أَجِدْ مِنْهُم مَنْ صَرَّحَ بِشَيءٍ عَنْ شُيُوخِهِ ، وهذا لَا يَتَّقِقُ مَع مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ مَنْزِلَةٍ عَالِيَةٍ مِن العِلْمِ والمَعْرِفَةِ ، ومَنْزِلَةٍ عِنْدَ الحُكَّام.

ولكنَّ مَنْ تَرْجَمَ لدُرَيُودِ المُسمَى بِمُحَمَّدٍ بِنِ أَصْبَغَ ذَكَرَ أَنَّ دُرِيُودًا أَخَذَ النَّحُو عَنْ أَحْمَدَ بِنِ عَبْدِ الكَرِيْمِ الجَيّانِيِّ (31) المُلَقَّبُ بِالرِّيُوكِيِّ (32)، وهو مِنْ أهل جَيّانَ، سكَنَ قُرْطُبَةَ، وعَلَّمَ فِيْها (33).

تَلامِيْذُهُ

نَقَاَتُ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّ عَبْدَاللهِ بنَ سُلَيْمَانَ عَلَّمَ دَاخِلَ قَصْرِ الخَلِيْفَةِ، وكَانَ لَـ هُ مَجْلِسٌ بِالزَّهْرَاءِ، ولِكَنَّها لَمْ تُسْعِفْنا بِشَيءٍ عَنْ تَلامِيْذِهِ، وقَدْ ذَكَرَتْ لَنَا اسْمَ عَالِمٍ وَاحِدٍ تَتَلْمَذَ عَلَى دُرَيْ وِدِ المُسَمّى عَبْدَاللهِ بنَ سُلَيْمَانَ، ونَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ كِتَابَهُ (شَرْحُ كِتَـابَ الكِسَائِيِّ)، وهـ و هـ لال بـ ن عُرَيْبٍ (34)، وقَدْ ذَكَرَ ابْنُ خَيْرٍ أَنَّ هِلالاً هو مَنْ نَقَلَ كِتَابَ دُرَيْوَدٍ، وقَرَأَهُ عَلَيْه خَطَّابُ المَارِدِيِّ.

أَمّا مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ، فَذَكَرَتْ لَهُ كُتُبُ النَّرَاجِمِ أَكْثَرَ مِنْ تِلْمِيْذِ، مِنْهُم أَبُو أَيُوبٍ بنُ عَمْرُونَ القَاضِي، وأَبُو القَاسِم سَلَمَةُ بنُ سَعْدِ الله النَّحْوِيِّ (35).

وتُوَكِّدُ رُوَايَةُ ابْنِ خَيْرِ الإِشْبِيلِيِّ في رِوَايَةِ كِتَابِ دُريْوِدٍ أَنَّ عَبْدُالله، وأَنَّ تِلْمِيْدَهُ هو هلالٌ بن عُريْب، قَالَ: "كِتَابُ دُريْوِدٍ في النَّحْوِ، واسْمُهُ عَبْدُ الله بن عُثْمَانَ بن المُنْذَرِ، حَدَّتَتِي بِـهِ أَبُـو حَفْصِ عُمَرَ بن خَطَّاب بن يُوسُفَ عَـنْ أَبِيْهِ، حَفْصِ عُمَرَ بن خَطَّاب بن يُوسُفَ عَـنْ أَبِيْـه،

قِرَاءَةً عَلَيْهِ عَنْ هِلال بنِ عُرَيْبٍ عَنْ مُؤَلِّفِهِ دُرَيْوِدٍ رَحِمَهُ الله"(³⁶⁾، فهذا سنَدٌ وَاضِحٌ في رِوَايَــةِ كِتَاب دُرَيْودٍ.

وهذا يُؤكِّدُ مَا ذَكَرْتُه سَابِقًا أَنَّ دُرَيْوِدًا، ودَرْوْدًا لَقَبٌ لُقَّبَ بِهِ عَالْمَانِ هُمَا عَبْدُاللهِ بـنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبُ كِتَابِ (شَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِيّ)، والآخَرُ هو مُحَمَّدُ بنُ أَصْبَغَ.

آثُارُهُ

يَبْدُو لِي أَن حَرَكَةَ التَّأْلِيْفِ في القَرْنِ الثَّالِثِ والرّابِعِ كَانَتْ قَلِيْلَةً في الأَنْدَلُسِ، والظّاهِرُ أَنَّ هذه الفَتْرَةَ كَانَتْ فَتْرَةَ بِنَاءٍ حَضَارِيٍّ، فالتَّرْكِيْزُ فيها كَانَ عَلَى تَنَاوُلِ العِلْمِ أَكَثْرَ مِنْ التَّالْيْفِ النَّحْوِيِّ، هذه الفَتْرَةِ عَلَى مَا يَصِلُ مِن المَشْرِقِ مِنْ كَتُب، فَتَكَالَبُوا عَلَى كَتَاب وكَانَ اعْتِمَادُ الأَنْدَلُسِيْنِنَ في هذه الفَتْرَةِ عَلَى مَا يَصِلُ مِن المَشْرِقِ مِنْ كَتُب، فَتَكَالَبُوا عَلَى كِتَاب سِيبُويْهِ، وتَدَارَسُوهُ، ثُمَّ شَرَحُوهُ شُرُوحًا كَثِيْرَةً، ووَصَلَ إليَهِمْ كِتَابُ الجُمَلِ للزَّجَاجِيِّ (ت340هـ)، فَتَدَارَسُوهُ، وقَيْلَ: إِنَّ شُرُوحًا عَيْدُ المَغَارِبَةِ بَلَغَتْ مائةً وعِشْرِيْنَ شَـرْحًا أَنَّ وأَرَى أَنَ تَوَالِيْفَ الأَنْدَلُسِيْنَ في النَحْوِ بَدَأَتْ تَتَكَاثَرُ في بِذَايَةِ القَرْنِ الرّابِعِ الهِجْرِي.

ومِن الكُتُب النّي وصَلَت ْ إِلَى الأَنْدَلُسِ (كِتَابُ الكِسَائِيّ)، وهُو كَمَا يَقُولُ ابنُ النّدِيْمِ يَتَعَلَّقُ في مَقْطُوعِ القُرْآنِ وَمَوْصُولِهِ (38)، فهو في مَعَانِي القُرآنِ الكَرِيْمِ، وكَانَ أُوّلُ مَن ْ أُوْصَلَهُ إلى في مَقْطُوعِ القُرْآنِ ومَوْصُولِهِ (38)، فهو في مَعَانِي القُرآنِ الكَرِيْمِ، وكَانَ أُوّلُ مَن ْ أُولُ مَن أَوْصَلَهُ إلى الأَنْدَلُسِ جُودِيّ بنُ عُثْمَانَ النَّحْوِيّ العَبْسِيّ، وهو مِن أَهْلِ طُلَيْطَلَة، رحَلَ إلى المَشْرِق، فَلَقِييَ الكِسَائِيّ والفَرّاءَ وأبا جَعْفَر الرُّواسِي وغَيْرَهُم، وتُوفِيّ سَنَة ثَمَانٍ وتِسْعِينَ ومائة (39)، ويَبْدُو أَنَّ هذا لكَسَائِيّ والفَرّاءَ والكُوفِيِّيْنَ، فَلَمْ يَلْتَقَ إلاّ بهم.

وَلَمْ يَجُدْ نَحْوُ الكِسَائِيِّ اهْتِمَامًا مَنْ عُلَمَاءِ الأَنْدَلُسِ، فَلَمْ يَقُومُوا بِشَرْحِهِ كَمَا شَرَحُوا كِتَـــابَ سِيْبَوَيْهِ، والجُمَلَ، ولَمْ أَجِدْ ذِكْرًا لأَحَدٍ مِن النُّحَاةِ قَامَ بِشَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِيِّ إِلاَّ دُرَيْــودًا، فالكِتَـــابُ الوَحِيْدُ المَنْسُوبُ لِدُرَيْوِدٍ هُو (شَرْحُ كِتَابِ الكِسَائِيِّ)، وهو شَرْحٌ كَبَيْر يَقَعُ في سِتَّةٍ أَجْزَاءٍ (40).

وقَدْ ذَكَرَ ابنُ خَيْرِ أَنَّ خَطَّابًا المَارِدِيَّ قَرَأَ هذا الكِتَابِ عَلَى تِلْمِيْ ذِ دُرَيْ وِدٍ هِ للل بن عُريْب وِلْ هِ اللهِ اللهِ عَلَى تِلْمِيْ ذِ دُرَيْب وِدٍ هِ لللهِ بن عُريْب (41)، والظّاهِرُ أَنَّ خَطَّابًا لَمْ يَقْبَلْ بِالنَّهَجِ الَّذِي اتَّخَذَهُ دُرَيْوِدٍ في شَرْحِهِ، فَوَضَعَ كِتَابًا في عُريْب أَنْ خَطَّاب أَم عَارَضَتِهِ سَمّاه: (التَّرْشيْحَ)، ولَمْ يَصِلْنَا كِتَابُ الكِسَائِيِّ، أَو كِتَابُ دُرَيْوِدٍ، أَوْ كِتَاب خَطَّاب أَل

شغرة

قِيْلَ عَنْ دُرِيُودٍ، عَبْدِاللهِ بنِ سُلَيْمَانَ: كَانَ شَاعِرًا مُجَوَّدًا (42)، قَالَ الزُبَيْدِيُّ: "كَانَ يَقْـرِضُ الشَّعْرَ، وَيَمْدَحُ المُلُوكَ، وَلَهُ في ذَلكَ قَصَائِدُ حِسَانٌ (43)، وذُكِرَ أَنَّ لَهُ شِعْرًا كَثَيْرًا (44)، ولَمْ يَـصِلْنَا مِنْ شِعْرِهِ إِلاّ أَبْيَاتٌ قَلِيْلَةٌ كَرَّرَتْها كُتُبُ النَّرَاجِمْ، وهي (45):

تَقُولُ مَنْ للعَمَى بالحُسْنِ قُلْتُ لَهَا كَفَى عَنِ اللَّهِ فَي تَصْدِيْقِ إِهِ الْخَبَرُ اللَّهِ فِي تَصْدِيْقِ إِهِ الْخَبَرُ الْقَلْبُ يُدرُكُ مَا لا عَيْنَ تُدركُ له والحُسْنُ مَا اسْتُحْسَنَتُهُ النَّفْسُ لا البَصَرُ

ومَا العُيُونُ الَّتِي تَعْمَى إِذَا نَظَرتْ لَللَّ القُلُوبُ الَّتِي يَعْمَى بِهَا النَّظَرُ

ه فَاتُهُ

ذَكَرَتْ كُتُبُ التَّرَاجِم في وَفَاتِهِ روَايَتَيْن:

الأَولَى: أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ أَرْبُع وعِشْرِينَ وثَلاثِمَائةٍ، وهذه روَايَةُ الزُّبَيْدِيَّ (46).

والثّاتية: أنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ خَمْسِ وعِشْرِيْنَ وثَلاثِمَائَةَ (⁴⁷⁾، واخْتَلَفُوا في هذه الرِّوَايَةِ، فَمِنْهُم مَنْ قَالَ: تُوفِي في رَجَب (⁴⁹⁾. تُوفِي في شَعْبَانَ (⁴⁸⁾، ومِنْهُم مَنْ قَالَ: توفي في رَجَب (⁴⁹⁾.

وقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ التَّكْمُلِةِ أَنَّ وَفَاتَهُ وبَعْضَ خَبَرِهِ عَن الزُّبَيْدِيِّ وابنِ حَيَّانَ (50)، فالظّاهِرُ أَنَّ أَقْرَبَ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ هو الزُّبَيْدِيُّ كَمَا أَشَرْتُ سَابِقًا، فَتَنْقُلُ عَنْهُ كُتُبُ التَّرَاجِم، وكَلامُ صَاحِبِ التَّكْمِلَةِ يُؤكِّدُ هذا؛ ولذلك أَرَى أَن وَفَاتَهَ كَما ذَكَرَ الزُبُيْدِيُّ كَانَتْ سَنَةَ أَرْبَع وعِشْرينَ وثَلاثِمَائةٍ.

الفَصلُ الثَّانِي دُريَوْدٌ وَخَطَّابٌ المَاردِيّ

نَسَبَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ إِلَى دُرَيْوِدٍ شَرْحًا عَلَى كِتَابِ الكِسَائِي يَقَعُ في سِتَّةِ أَجْزَاءٍ، ولَمْ يَصِلْ الْيَنا، ورَوَى ابْنُ خَيْرِ الإِشْبِيلِيُّ أَنَّ خَطَّابَ بنَ يُوسُف المَارِدِيَّ قَرَأَ هذا الكِتَابَ عَلَى تِلْمِيْذِ دُرَيْـوِدٍ هِلِلَ بنِ عُرَيْبِ وَلَيْ المَارِدِيَّ اللّٰ بنِ عُرَيْبِ (51)، ويَبْدُو أَنَّ نَهْجَ دُرَيْوِدٍ في شَرْحِهِ لِكَتَابِ الكِسَائِيِّ قَدْ دَفَعَ خَطَّابَ المَارِدِيَّ اللّٰيَ هُورَتُهِ وَ في شَرْحِهِ لِكَتَابِ الكِسَائِيِّ قَدْ دَفَعَ خَطَّابَ المَارِدِيَّ اللّٰيَ اللّٰيَ مُعَارَضَكُ بِشَرْحِ سَمَّاهُ (التَّرْشِيْحَ) (52)، والظَّاهِرُ أَنَّ التَّرْشِيْحَ كِتَابٌ كَبِيْرٌ جِدًّا، وذلكَ يَعُودُ إِلَى أَنَّ التَرْشِيْحَ كِتَابٌ لَمُعَارَضَ كَبِيْرٌ ، فهو يَقَعُ في سِتَّةٍ أَجْزَاءٍ، فلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ التَّرْشِيْحُ أَكْبَرَ مِنْ ذلكَ.

ولَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا كِتَابُ التَّرْشَيْحِ أَيْضًا، وإِنَّ ما وصلَ عِبَارَةٌ عَنْ نَقُولِ و آرَاءٍ مِنْه (53)، وقَدْ ضَاعَ بِضَيَاعٍ هذين الكِتَابَيْنِ عِلْمٌ كَثِيْرٌ، فَضَاعَ بِذلكَ عِلْمُ الكِسَائِيِّ، ونَظَرُ دُرَيْ ود، وخَطّاب المَارِدِيِّ، وأَرَى أَنَّ كِتَابَ دُرَيْوِدٍ كَانَ يُمَثِّلُ مَرْحَلَةً مِنْ مَرَاحِلِ التَّالْيَفِ النَّحْوِيِّ في الأَنْ تَلُس، فقد دُّ كَانَ في بَدَايَةٍ تَطَوَّر التَّالْيُفِ النَّوْوِيِّ، ولَمْ يُعْرَفْ قَبْلَهُ إلا القَلِيلُ مِنَ المُؤلَّفَاتِ النَّحْوِيَّةِ.

و أَرَى أَيْضًا أَنَّ هذا الكِتَابَ يُعَدُّ رَمْزًا للتَّفِكِيْرِ النَّحْوِيِّ الكُوفِيِّ، فَلَمْ نَعْرِفْ عِنْدَ أَهْلِ الأَنْدَلُسِ اهْتِمَامًا كَبِيْرًا بالنَّحْوِ الكُوفِيِّ، فهذا الكِتَابُ هو أَوَلُ كِتَابِ في الأَنْدَلُسِ يَنْظُرُ في نَحْوِ هذه المَدْرَسَةِ، وأَرَى أَنَّ دُريْوِدًا لَمْ يَشْرَحْ كِتَابَ الكِسَائِيِّ إِلا لإعْجَابِهِ بِهِ، فهو بِهذا الشَّرْحِ يُعَدُّ رَأُسًا للمَدْرَسَةِ الكُوفِيَّةِ في الأَنْدَلُسِّ، وَبِضيَيَاعِ هذه الكُتُبِ ضَاعَ عَلْمٌ كَثِيْرٌ.

ويَعُودُ قِلَّةُ الاهْتِمَامِ بآرَاءِ دُريُودٍ، وبِشَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائِيِّ، إِلَى سَيْطَرَةِ نَحْوِ المَدْرَسَةِ البَصْرِيَّةِ، وبُعْدِ النُّحَاةِ عَنْ تَنَاوُل آرَاءِ الكُوفِيِيْنَ، وجَعْلِها مَادَّةً للدِّرَاسَةِ، فَلَمْ نَعْرِفْ إِلاَّ القَلِيْلَ مِن النُّحَاةِ النُّكَةِ والنُّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّلَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ اللللِّهُ الللللْمُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللللْمُ اللللْمُ الللِهُ الللللْمُ الللَّهُ اللللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللْمُ اللللْمُولِي اللللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللْمُ الللللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللللِمُ اللللللْمُ اللللللْ

وقَدْ نَقَلَ أَبُو حَيَّانَ الأَنْدَلسِيُّ في تَذْكِر تِهِ مُلَخَّصًا للسَّفْرِ الأَوَّلِ مِن كِتَابِ التَّرْشيْح، فَقَالَ في أَوْلَ نَقْلِهِ: " أَبُو بَكْرِ خَطَّابُ بنُ يُوسُفَ بنُ هِلالِ المَارِدِيِّ، أَنْدَلُسِيُّ مِنْ مَارِدَةَ، لَه تَصَانِيْفُ في أَوْلَ نَقْلِهِ: " أَبُو بَكْرِ خَطَّابُ بنُ يُوسُفَ بنُ هِلالِ المَارِدِيِّ، أَنْدَلُسِيُّ مِنْ مَارِدَةَ، لَه تَصَانِيْفُ في النَّحُو، مِنْها كِتَابُ التَّرْشيْحِ، عَارَضَ بِهِ كِتَابَ دُرِيوْدٍ في شَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائِيِّ "(54)، وقالَ في آخرِ نَقْلِهِ: "انْتَهى مَا لُخِّسَ مِن السَّفْرِ الأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ التَّرْشينْحِ "(55)، وَبَلَغَ مَجْمُوعُ مَا نَقَلَهُ في التَّ ذُكِرَةِ خَمْسًا وعِشْرِيْنَ صَفْحَة.

وصَرَّحَ أَبُو حَيّانَ في هذا المُلَخَّصِ بِاسْمِ (دُريُودٍ) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، وذَكَرَه مَرَّةً خَامِسَةً في مَوْضعِ آخر (56)، وأَرَى أَنَّ في هذا المُلَخَّصِ آراءً كَثِيْرَةً لِدُريُودٍ لَمْ يُصَرِّحْ أَبوحيّانِ بِنِسْبَتِها اللَّي مُوضعِ آخر يُودٍ لَمْ يُصَرِّحْ أَبوحيّانِ بِنِسْبَتِها اللَّي دُريُودٍ، وذلكَ لأَنَّ هذا الكِتَابَ في أَصل وَضعِهِ نَقْدٌ لِشَرْح دُريُودٍ عَلَى كِتَابِ الكِسَائِيِّ.

ونَقَلَ أَبُوحَيَّانَ أَيْضًا مَجْمُوعَةً مِن النُّصُوصِ مِن التَّرْشِيْحِ في كِتَابِهِ ارْتِـشَاف ِ الـضَّرَب، فَجَاءَ ذِكْرُ خَطَّابِ المَارِدِيِّ وكِتَابِهِ التَّرْشِيْحِ مَا يَزِيْدُ عَلَى خَمْسِيْنَ مَرَّةً، مِنْها ذِكْرِ لآرَاءِ خَطَّاب، ومِنْها نَقْلٌ لِنُصُوصٍ مِن التَّرْشِيْحِ، وقَدْ ورَدَ اسْمُ (دُرَيْوِدٍ) صَرِيْحًا في الارْتَشَاف ِ ثَلاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ولَمْ أَجِدْ في كُتُب أَبِي حَيَّانَ الأُخْرَى كالتَّنْييْل ومَنْهَج السّالكِ والنَّكَتِ الحِسَانِ لدُريْودَ ذِكْرًا.

وورَدَتُ عِدَّةُ آرَاءٍ لِدُرِيْوِدٍ عِنْدَ السُّيُوطِي وَ البَغْدَادِي نَقْلاً عَنْ أَبِي حَيَّانَ، فَيَعُ ودُ الفَـضلُ لأَبِي حَيَّانِ في نَقْلِهِ لأَرَاءٍ دُرِيَوْدٍ مِنْ كِتَابِ التَّرْشُيْحِ، ويَعُودُ إلِيْهِ الفَضلُ أَيْـضًا فـي نَقْلِـهِ لآرَاءِ خَطّابِ المَارِدِيِّ، فَلَمْ تَصِلْنا آرَاؤَهُما إِلاَّ مِنْ خِلالِ هذا العَالِم المَوْسُوعِيِّ.

و الظّاهِرُ مِن النُّصُوصِ الَّتي نَقَلَهَا أَبُوحَيَّانَ أَنَّ خَطَّابًا قَدْ عَارَضَ دُريُودًا في كُلِّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، ولَيْسَ ذلكَ بِغَرِيْب، فالظّاهِرُ أَنَّ دُريُودًا يَنْتَمِي إِلى المَدْرَسَةِ الكُوفِيَّةِ، وإنْ كَانَ لَهُ اجْتِهَادَاتُـهُ وَلَيْسَ ذلكَ بِغَرِيْب، فالظّاهِرُ أَنَّ دُريُودًا يَنْتَمِي إلى المَدْرَسَةِ الكُوفِيَّةِ، وإنْ كَانَ لَهُ اجْتِهَادَاتُـهُ وَرَاؤُهُ الخَاصَّةُ، فَمْنْ مُتَّابَعَتِهِ لآرَاءِ الكُوفِيِّيْنَ كَما سَيأتِي _ مُتَابَعتُه للكِسائِيِّ فـي إعْراب المَنْصُوب بَعْدَ (نِعْمَ) حَالاً، وجَوْازُ جَمْعِ المُؤنَّثِ اللَّفْظِيِّ المُنْتَهِي بالتّاء بِحَـذْفِ التّاء، فَيَجُورُ: (طَلْحُونَ).

وَقَدْ صَرَّحَ خَطَّابٌ بِمُخَالَفَتِهِ لِدُرَيْوِدٍ وِتَغْلِيْطِهِ لَهُ في جَمِيْعِ المَواضِعِ الَّتي صُرِّحَ فِيْها باسْمِ دُرَيْــودٍ، وهذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّه قَدْ خَالَفَهِ فَي غَيْرِها مِن الآرَاءِ، وأَنَّ الغَالِبَ في الآرَاءِ الَّتي وَرَدَتْ في مُلَخَّسِ أَبِي حَيَّانَ وِخَالَفَها خَطَّابٌ أَنَّها لِدُرَيْوِدٍ، ولِذَلِكَ سَأْحَاوِلُ رَصَدْ هذه الآرَاءِ باخْتِصَارِ فيما بَعْدُ.

ويَخْتَلِفُ خَطَّابٌ في طَرِيْقَةِ رَدِّهِ عَلَى دُريْوِدٍ، فَأَحْيَانًا يُصرِّحُ بِتَغْيْطِهِ، فَيَقُولُ مَثَلاً: (وهذا غَلَطٌ مِنْهُ)، أَو (وهو غَلَطٌ مِنْهُ)، وذلك كَمَا جَاءَ في رَأْيهِ في التَّخْفِيْفِ والتَّثْقِيْلِ في (سِيِّمَا)، قَالَ: "وهو غَلَطٌ مِنْهُ؛ لأنَّها اسْمٌ مُضَافٌ في كِلا الحَالَيْنِ، وإنّما عِلّةُ الخَفْضِ زِيَادَةُ (مَا)، وعِلَّةُ الرَّفْعِ كَوْنُ (مَا) بمَعْنى الذي "(57).

ومِنْهُ مَا جَاءَ في رَدِّه عَلَى مَنْعِ جَوَازِ رَفْعِ الظَّرْفِ المحْدُودِ عِنْدَ الإِنَابَةِ عَن الفَاعِلِ: "وهذا غَلَطٌ مِنْهُ؛ لأَنَّكَ تَقُولُ: (ائْتِنِي شَهْرَ رَمَضَانَ)، و(ائْتِنِي أَيَّامَ النَّشْرِيْق)، ثُمَّ تُقِيْمُ ذلك مَقَامَ الفَاعِل، فَتَقُولُ: (سِيْرَ عَلَيْهِ شَهِرُ رَمَضَانَ)، و(أَيّامُ التَّشْرِيْق)" (58).

ومِنْهُ رَدُّهُ عَلَى جَوَازِ صَرَف (غُدَيَّةَ)، وبُكَيْرَةَ)، قَالَ: "وذلك غَلَطٌ مِنْه، وإِنَّمَا صَرَفْتَهُ في تَصْغِيْره، وهو مَعْرْفَةً؛ لأنَّهُ قَدْ تَغَيَّرَ لَفْظُ البناءِ الذي كَانَ فِيْهِ مَعْدُو لاَ "(59).

وكَانَ أَحْيَانًا يَكْتَفِي بِمَخَالَفتِهِ، قَالَ في مُخَالَفَتِهِ لَهُ في رَأْيهِ في هَاءِ السَّكْتِ: "ولا أَرَى قَوْلَهُ؛ لأَنَّ العورَضَ يَكُونُ لازِمًا، وهَاءُ السَّكْتِ لَيْسَتْ لازِمَةً إلا في كُلِّ فِعْلٍ يَعُودُ إلى حَرَفٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: (قِهْ، و(عِهْ) انْتَهِي "(60).

وقد ذَكَرْتُ سَابِقًا أَنَّهُ لَمْ يَصِلْنَا شَيءٌ مِنْ نَحْوِ دُرَيْوِدٍ إِلاَّ مِنْ خِلالِ كِتَابِ التَّرْشيْحِ لِخَطَّبِ المَارِدِيِّ، ولَمْ يَصِلْنَا مِنْ كِتَابِ التَّرْشيْحِ شيءٌ إِلاَّ مِنْ خِلالِ مَؤَلَّفَاتِ أَبِي حَيَّانَ، وذَكَرْتُ أَيْتُ ضَا أَنَّ كِتَابِ التَّرْشيْحِ مَا أَنَّ لِدُريْوِدٍ، والمُعَارَضَةُ تَعْنِي في مُعَارَضَة شَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِيِّ لِدُريْوِدٍ، والمُعَارَضَةُ تَعْنِي في طَاهِرها المُخَالَفَةَ.

وقَدْ نَقَلَ أَبُو حَيَّانَ في تَذْكِرَتِهِ مُلَخَّصًا للسَّفْرِ الأَوْلِ مِنْ كِتَابِ التَّرُشْيْحِ، ونَقَلَ أَيْضًا في الارْتِشَافِ مَجْمُوعَةً أُخْرَى مِن النُّصُوصِ، وقَدْ تَعَرَّقْنَا مِنْ خِلالِ مَا نَقَلَهُ عَلَى عِدَّةِ آرَاءٍ نُسببَتْ لَارْيَوْدٍ.

و أَرَى أَنَّ لِدُريَوْدٍ آرَاءً أُخْرَى لَمْ يُصْرَّحْ بِها في هذا المُلَخَّصِ، ويَدُلُّ عَلَى ذلِكَ عِدَّةُ أُمُور:

الأَوَّلِ: أَنَّ الكِتَابَ مَبْنِيٌّ عَلَى مُعَارَضَةِ دُريُودٍ، فَلَيْسَ مِمَّا يُعْقَلُ أَنْ يُعَارِضَه في السَّفْرِ الأَوَّلِ في أَرْبَعَةِ آرَاءٍ فَقَط، وهي المرّاتُ الّتي صُرِّحَ فِيْها بِاسْمِ دُريُودٍ في المُلَخَّسِ، فلل بُلدَّ أَنْ تَكُونَ هُناكَ آرَاءٌ غَيْرُها لَمْ يُصَرِِّحْ بِها أبو حَيّانَ لِغَايَةِ الاخْتِصَارِ.

التَّاتِي: وَرَدَ رَأْيٌ في شَرْحِ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيْبِ مَنْسُوبًا لِدُرِيْودٍ، وهو في المُلَخَّصِ بــــلا نِسْبَةٍ، ووَرَدَ آرَاءٌ مُنْسُوبَةٌ في الارْتِشَافِ لِدُريْودٍ، وهي في المُلَخَّصِ غَيْرُ مَنْسُوب، وهـــذا يُـــشيْرُ أَيْضًا إِلى أَنَّ هَناكَ آرَاءً أُخْرَى لِدُريْودٍ لَمْ يُصَرِّحْ بِها أَبُو حَيَانَ في المُلَخَصِ.

والتَّالِثُ: مَا نَقَلَهُ أَبُو حَيَانَ في تَلْخِيْصِهِ يَتَضَمَّنُ كَثِيْرًا مِنْ مُعَارَضَةِ خَطَّابِ لآَرَاءِ نَحْوِيَّةٍ مَنْسُوبَةٍ لِبَعْضِ النُّحَاةِ، ولَمْ يَأْتِ هذا الكِتَابُ إِلاَّ مُعَارَضَةً لِدُريَوْدٍ، فالأَرْجَحُ عِنْدِي أَنَّ الآرَاءِ النَّسَي عَارَضَهَا هي لدُريَوْدٍ.

ولِذَلِكَ أَرَى أَنَّ كُلَّ رَأَي ورَدتْ مُعَارَضَةُ خَطَّابِ المَارِدِيِّ لَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ رَأَيُ ورَدتْ مُعَارَضَةُ خَطَّابِ المَارِدِيِّ لَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ، وقَدْ قُمْتُ برَصْدِ جُمْلَةٍ مِن الآرَاءِ الَّتِي عَارَضَهَا خَطَّابٌ في

التَّرْشَيْحِ مِنْ خِلالِ مُلَخَّصِ أَبِي حَيَّانِ في تَذْكِرَتِهِ، والنُّصُوصِ الَّتي نَقَلَها في الارْتِشَاف، وأَنْقُلُها ها هنا مُخْتَصَرَةً كَمَا جَاءَتْ عِنْدَ أَبِي حَيَّان:

- 1) قَالَ أَبُو حَيّانَ في تَذْكِرتِهِ نَقْلاً عن التَّرْشِيْجِ: "أَدْخَلَ قَوْمٌ (مَع)، و (سِوَى) في عِدَادِ الحُرُوفِ، و (مَعْ) عِنْدَ كَثِيْرِ مِن النَّحْوِيَيْنَ ظَرْفُ مَكَان، و احْتَجُوا بِقَوْلِهِمْ: (حَيْثُ مِنْ مَعَهُم م) أَيْ: مِنْ عَنْدِهِم، وقَالَ ابْنُ النَّحَاسِ: مَنْ أَسْكَنَها فهي حَرْفٌ، ومَنْ فَتَحَها فهي ظَرْفٌ، وأمّا (سِوَى) فهي ظَرْفٌ عِنْدَ سِيْبَوِيْه "(61)، فأرَى أَنَّ دُريُودًا هو مَنْ أَدْخَلَ (مَع)، و (سِوَى) في عِدَادِ الحُروفِ، وعَارَضَهُ خَطّابٌ.
- 2) قَالَ أَبُو حَيَانَ في تَذْكِرَتِهِ نَقْلاً عن التَّرْشَيْحِ: "و إِنْ أَخْبَرْتَ عَنْ شَيءٍ مِنِ هذه الظُّرُوفِ بِخَبَرِ رَفَعْتَها بِالابْتِدَاءِ، وكَانَتْ أَسْمَاءً لا تَتَضَمَّنُ شَيئًا كَسَائِرِ الأَسْمَاء، فَتَقَولُ: (خَلْفَكَ وَاسِعٌ)، و (أَمَامَكَ ضَيِّقٌ)، كَمَا تَقُولُ: (زَيْدٌ قَائمٌ)، و قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّيْنَ: إِنَّمَا يَجُوزُ هذا فِيْمَا كَانَ في و (أَمَامَكَ ضَيِّقٌ)، كَمَا تَقُولُ: (زَيْدٌ قَائمٌ)، و (خَلْفُكَ ظَهْرُكَ)، و (تَحْتَكَ رِجْلاكَ)، فهذا كُلُّهُ مُبْتَدَأً وخَبَرِه ويعْنُونَ بِالخَلْفِ الطَّهْرَ، وبالأَمَامِ الصَّدْرَ، وبالفَوْقِ الرَّأْسَ، وبالتَّحْتِ الرِّجْلَيْنِ، والأَكْثَرُ أَنْ ويعْنُونَ طَهُرُكَانَ في الجَسَدِ كَانَتْ أَوْ غَيْرِهِ "(62)، فَأَرَى أَنَ دُريَودًا ذَهَبَ إِلَى أَنَ هذا لا يَجُوزُ إلا قَيْمًا كَانَ في الجَسَدِ كَانَتْ أَوْ غَيْرِهِ "(62)، فَأَرَى أَنَّ دُريَودًا ذَهَبَ إِلَى أَنَ هذا لا يَجُوزُ إلا قَيْمًا كَانَ في الجَسَدِ.
- (8) قَالَ أَبُو حَيَانَ في تَذْكِرَتِهِ نَقْلاً عن التَّرْشيْح: "وبَعْضُ العَرَب يَقُولُ: (لَيْتَما زَيْدًا مُنْطَلِقٌ)، ولا يَجُوزُ هذا في غَيْر (لَيْتَ)، وقد أَجَازَ بَعْضُ النَّحْوِييْنَ النَّصْب بِهذه الحُرُوفِ قِيَاسًا عَلَى (لَيْتَما)، فَتَقُولُ: (لِكِنَّما زَيْدًا مُقْبِلٌ)، و(لَعَلَّما عَمْرًا خَارِجٌ)، و(إِنَّما أَخَاكَ ذَاهِبٌ) وهو مَذْهَبُ أبِي القَاسِمِ الزَّجَّاجِيِّ وأبِي بَكْر بنِ السَّرَّاج، والقَوْلُ الأَوَلُ مَذْهبُ الأَخْفَش، وهو أَقْوَى؛ لأَنَّهُ المَسْمُوعُ مِن العَرَب "(63)، فالظَّاهِرُ أَنَّ دُرَيْوِدًا كَانَ مِمِّن أَجَازَ النَّصْب بِغَيْر (لَيْتَ).
- 4) قَالَ أَبُو حَيّانَ في تَذْكِرَتِهِ نَقْلاً عن التَّرْشيْحِ: "و (أَرَأَيْتَكُما)، و (أَرَأَيْتَكُم)، و (أَرَأَيْتَكُم)، و (أَرَأَيْتَكُ يَا امْرَأَةُ) بِفَتْحِ التَّاءِ وكَسْرِ الكَافِ، و (أَرَأَيْتَكُما)، فالكَافُ لا مَوْضِعَ لَها مِن الإعْرَاب، وقَالَ بَعضُ النَّحْوِيِّيْنَ: الكَافُ في مَعْنى رَفْعِ "(64)، فالكَاف حوالله أَعْلَمُ في مَوْضِعِ رَفْعِ عِنْدَ دُرَيْوِدٍ.
- 5) قَالَ أَبُو حَيّانَ في تَذْكِرَتِهِ نَقْلاً عن النَّرْشييْح: "مَنْ زَعَمَ أَنَّ (زَيْدًا) بَدَلٌ مِنْ (ذَا) لَزِمَهُ أَنْ يَقُـولَ:
 (حَبّذان الزَيْدَان)، و (حَبَّذَه هِنْدٌ) و هذا لَمْ يَقُلْه أَحَدٌ علِمْنَاهُ (65)، فهذا رَأيٌ لدُريْودٍ و اللهُ أَعْلَمُ.
- 6) قَالَ أَبُو حَيَانَ في تَذْكِرَتِهِ نَقْلاً عن النَّرْشِيْحِ: "ومَنْ زَعَمَ أَنَّها اسْمٌّ مَخْفُوضٌ بِالإِضاَفَةِ فَقَد غَلِطَ مِنْ جَهِتَيْنِ: إِحْدَهُما: أَنَّ (ذَا) مَعْرِفَةٌ بِالإِشارَةِ، ولا يُضاَفُ إلى المَعْرِفَةِ لئلا يجَتَمِعَ تَعْرِيْفَانِ ليَكَافَ المَعْرِفَةِ لئلا يجَتَمِعَ تَعْرِيْفَانِ لِيَ المَعْرِفَةِ لئلا يجَتَمِعَ تَعْرِيْفَانِ لِي السَّعْرِفَةِ اللَّاعِرِيْفَ التَّثْيَةِ (ذَانِكَ)، فلو لا أَنَّ الكَافَ في مَوْضِع اسْم

مُضَافٍ إِلَيْهِ لَسَقَطَتْ نُونُ الاثْنَيْنِ للإِضافَةِ" (66)، فأرَى هُنا أَنَّ دُرَيْوِدًا كَانَ يَرَى أَنَّ الكَافَ في مُضافٍ إِلَيْهِ لَسَقَطَت ْ بَالإضافَة. (ذاكَ) في مَحَلِّ جَرِّ بالإضافَة.

7) قَالَ أَبُو حَيَانَ في تَذُكِرَتِهِ نَقْلاً عن التَّرْشِيْحِ: "وكَانَ بَعْضُ النَّحْوِيَيْنَ بِالأَنْدَلُسِ يَخْتَارُ إِذَا قُلْتَتَ: (كُسِيَ زِيْدٌ ثَوبًا) أَنْ يُرْفَع (زِيْدًا) لأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ، ويَنْصُبَ النَّكِرَةَ، ولَيْسَ قَوْلُهُ بِشَيْ؛ لأَنَّهُ لا يُنْكَرُ أَنْ يُقَالَ: (ضُرُبَ رَجُلٌ عَمْرًا) فَيكُونُ الفَاعِلُ نَكِرَةً، ومَعْرِفَةً، وإِنَّمَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ المَفْعُولُ الْقَاعِلُ نَكِرَةً، ومَعْرِفَةً، وإِنَّمَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ المَفْعُولُ اللَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، أو الفَاعِلُ نَكِرَةً..."(67).

هذه مَجْمُوعَةٌ مِن الآرَاءِ الَّتي عَارَضَهَا خَطَّابٌ، وجَاءَتْ في ْ نَأْخِيْصِ أَبِي حيّانَ للتَّرْشَيْح، وأُرَجِّح أَنْ تَكُونَ هذه الآرَاءَ لِدُريُودِ للأَسْبَابِ الَّتي ذَكَرَتُها، أَمّا مَا نَقَلَهُ في الارْتِشَافِ فَي الارْتِشَافِ فَي الارْتِشَافِ لَيْسَ تَلْخَيْصًا للتَّرْشِيْح، فَأَرَى أَنَّهُ أَكْثَرُ دِقَّةً مِمّا نَقَلَهُ في التَّذْكِرَة، وذلك لأَنَّ مَا جَاءَ في الارْتِشَافِ لَيْسَ تَلْخَيْصًا للتَّرْشِيْح، ولورُرُودِ اللهم دُريُودٍ فِيْهَ ثَلاثَ عَشْرَة مَرَّة، عَلْمًا أَنَّ النَّصِ الذي لخصه في التَّذْكِرَةِ سِفْرٌ كَامِلٌ، ولَيْسَافِ في الارْتِشَافِ.

الفَصلُ الثَّالثُ آرَاوُه النَّحْوِيَّةُ

أَمَّا الأَرَاءُ الَّتِي نُسِيَتُ إلى دُريُودٍ نِسْبَةً صَرِيْحَةً فهى:

1- (ذًا) في (حَبَّذا)

ذَهَبَ دُرَيْوِدٌ إِلَى أَنَّ (ذَا) في (حَبَّذا) حَرْفٌ زَائِدٌ⁽⁶⁸⁾، ولَيْسَ اسْمَ إِشْارَةٍ، واسْتَدَلَّ عَلَى ذلكَ بِقَوْلِ عَبْدالله بنِ رَوَاحَةَ:

باسم الإله وبه بدينا

ولَو عَبَدُنا غَيْرَهُ شَقِينا

فَحَبَّذا رَبًّا وحُبَّ دِيْنا (69)

فَقَدْ حُذِفَ (ذا) في قَولِهِ: (وحُبَّ دِيْنا)، وهذا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهِ، ومِمّا يُؤكِّدُ ذلِكَ أَنَّ المَعْنى لَمْ بَنَغَيَّر ْ عِنْدَ حَذْفها.

وأَخَذَ بِهِذَا الرَّأْيِ عَلِيُّ بنُ عِيسى الرَّبَعِيُّ (420هـ)، فَقِيْلَ عَنْهُ: إِنَّ (ذَا) زَائِدَة، كَمَا هـي في (مَاذَا صَنَعْتَ؟)، وجَعَلَ المَخْصُوصَ بالمَدْح فَاعِلاً لـ(حَبّ)(70).

وقَدْ ذَهَبَ النُّحاةُ في إعْراب (حَبَّذا) مَذاهِبَ مُّخْتَلْفَةً، هي:

الأول: يَرَى الخَلِيْلُ أَنَّ (حَبَّ) و (ذَا) في مَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعٍ بِالابْتِدَاء، ومَا بَعْدَهُ خَبَرُهُ، وقَدْ نَقَلَ سِيْبَويهِ هذا الرَّأْيَ دُونَ أَنْ يُعَارِضَهُ، فَجَازَ أَنْ يُنسَبَ إِلَى سِيْبَويهِ أَيْصَا، قَالَ: وَرَعَمَ الخَلِيْلُ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ (حَبَّذا) بِمَنْزِلَةِ : حَبَّ الشَّيء، ولكن (ذا) و (حَبَّ) بِمَنْزِلَةٍ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ،

نَحْوُ: (لَوْلا)، وهو اسْمٌ مَرْفُوعٌ، كَمَا تَقُولُ: (يَا ابْنَ عَمِّ) فَالعَمُّ مَجْرُورُ، أَلا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ للمُؤَنَّثِ: (حَبَّذَا)، ولا تَقُولُ: (حَبَّذَه)؛ لأَنَّهُ صَارَ مَع (حَبَّ) عَلَى مَا ذَكَرْتُ لَكَ، وصَارَ المُذَكَّرُ هو السلاّزِمُ؛ لأَنَّهُ كَالمَثَلِ"(⁷¹⁾، ونُسِبَ هذا الرَّأيُ إلى سِيْبَوَيه في الارْتِشَافِ(⁷²⁾، وأَخَذَ بِـه المُبَـرِدُ(⁷³⁾، وابْنُ عُصنفُور (⁷⁵⁾، واسْتَدَلُّوا عَلَى ذلكَ بَكَثْرَةِ نِذَائهِ.

الثَّانِي: ذَهَبَ الأَّخْفَشُ إِلَى أَنَّ (حَبَّذا) بِكَمَالَهِ فِعْلٌ، والمَخْصُوصُ هو الفَاعِلُ⁽⁷⁶⁾، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: "قَالَ الأَخْفَشُ: (حَبَّذَا) تَرْفَعُ الأَسْمَاءَ، وتَنْصُبَ الخَبَرَ إِذِا كَانَ نَكِرَةً خَاصَةً "⁽⁷⁷⁾، وأَخَذَ بِهذا الرَّأِي ابْنُ دُرُسْتُويَهِ (⁷⁸⁾، وخَطَّابٌ المَارِدِيُ (⁷⁹⁾.

الثّالثُ: ذَهَبَ الجَمَاهِيْرُ مِن النُّحَاةِ مِنْهُم الفَارِسِيُ (80)، والزَّمَخْشَرِيُ (81)، وابْنُ خَرُوف (82)، وابْنُ الجَماهِيْرُ مِن النُّحَاةِ مِنْهُم الفَارِسِيُ (80)، والزَّمَخْشَرِيُ (81)، وابْنُ يَعِيْ شَ (84) إِلَى أَنَ (حَبَّذا) مُركَبٌ مِنْ فِعْل وفَاعِل، فَ (حَبّ) فِعْلٌ مَاض، و(ذا) اسْمُ إِشَارَةٍ في مَوْضِعِ رَفْعِ الفَاعِلِ، ويُعْرَبُ المَخْصُوصُ بِالمَدَّحِ أَو الذَّمِّ عَلَى أَحَدِ الوُجُوهِ وَ (ذا) اسْمُ إِشَارَةٍ في مَوْضِعِ رَفْعِ الفَاعِلِ، ويُعْرَبُ المَخْصُوصُ بِالمَدَّحِ أَو الذَّمِّ عَلَى أَحَدِ الوُجُوهِ النَّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ وَاللهُ اللهُ عَرَوْفٍ: "هذا قَوْلُ سَيْبَوَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ، وأَخْطَأُ مَنْ زَعَمَ عَلَيْهِ غَيْرَ ذلكَ "(85).

الرّابعُ: نُقِلَ عَن ابْنِ كَيْسَانَ أَنَّه ذَهَبَ إِلَى أَنّ (ذا) إِشَارَةٌ إِلى مُفْرِدٍ مُضَافٍ إلى المَخْصُوص، حُنِفَ وأُقِيْمَ المَخْصُوص مَقَامَهُ، والتَّقْدِيْرُ في: (حَبِّذا هِنْدٌ): حَبِّذا حُسْنُها (86).

هذه آراء النُّحاةِ في إعْرَابِ (حَبَّذا)، وكُلُّهُم يَرَى أَنَّها مُركَبَّةً، إِلاَّ أَنَّهُم يَخْتَلِفُونَ في مَاهِيَّتِها بَعْدَ التَّرْكِيْب، فـ(ذا) عِنْدَ دُريْودٍ حَرَّفٌ زَائِدٌ، وهي عِنْدَ الفَارِسِيِّ وابْنِ كَيْسَانَ اسْمُ إِشَارَةٍ، وهـو اسْمُ إِشَارَةٍ عَنْدَ الخَلِيْلِ والأَخْفَشَ إِلاَّ أَنَّهُ خُلِعَ مِنْهُ مَعْنى الإِشَارَةِ لغَرَضِ الإِبْهَامِ، وصـَارَ عِنْدَهُم بمعْنى (الشّيء) (⁸⁷⁾، فالخِلافُ في كَوْن (ذا) اسْمَ إشّارَةٍ في أَصْلِهِ أَوْ حَرْقًا زَائدًا.

وقَدْ ذَكَر الأَنْبَارِي أَنَّ القَولَ بِالزِّيَادَةِ هُو أَضْعَفُ الأَوْجُهِ (88)، وهو وَجْه مُحْتَمَلُ في التَّخْمِيْر (89)، وأَرَى أَنَّ السَّمَاعَ والمَعْنى يُؤيِّدُانِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ دُرَيْوِدٌ، فهو قد اسْتَدَلَّ بِقَولِ عَبدالله بن رَوَاحَةَ، وجَاءَت فيه مُجَرَّدَةً مِنْ (ذا) والمَعْنى لَمْ يَتَغَيَّرْ بِزَوَالِها، وأَمَّا المَعْنى فالتَّقْدِيْرُ لَجُمْلَةِ (حَبَدَا رَيْدٌ) هو: (المَحْبُوبُ زَيْدٌ)، أو (المَمْدُوحُ زَيْدٌ) (90)، ولَيْسَ في المَعْنى دَلالَةٌ عَلَى إِشَارَةِ، ولَسِسَ المَعْنى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ تَأْوِيْلٍ، وهو (حَبَّ الشَّيءُ زَيْدٌ) (91) فهذا لَيْسَ المَعْنى الذي يُرِيْدُه المُتَكلِّمُ، وهو مَعْنى مُنتَكَلَّفٌ.

2- الإضمار في (عسني)

ذَكَرَ النُحَاةُ أَنَّ في (عَسَى)، و (اخْلُولَق)، و (أَوْشَكَ) إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهَا اسْمٌ، نَحْوُ: (زَيْدٌ عَـسَى أَنْ يَقُومَ) اسْتِعْمَالَيْن، هُما (⁹²⁾:

الأَوْلُ: أَنْ لا يُضمْرَ فِيها ضَمِيْرُ الاسْمِ المُنَقَدِّمِ، فَيُجَرَّدَ الفِعْلُ مِنْ عَلامَةِ النَّنْيَةِ، والجَمْعِ، والتَّأْنِيْث، وتَقُولُ: (الزَّيْدَانِ عَسَى أَنْ يَقُوما)، و (الزَّيْدُونَ عَسَى أَنْ يَقُومُوا)، و (هِنْدٌ عَسَى أَنْ تَقُومَ)، و (الهَيْدَاتُ عَسَى أَنْ يَقُومُوا)، و (هَنْدٌ عَسَى أَنْ يَقُومُو)، و (الهَيْدَاتُ عَسَى أَنْ يَقُومُو)، و تَكُونُ (عَسَى) في هذا الوَجْهِ تَامَّةً، وهي مُسْنَدَةٌ إلى (أَنْ) و الفِعْلِ.

والتّاتي: أَنْ تُسْنِدَها إِلى ضَمِيْرِ الاسْمِ المُنَقَدِّم، ولا بُدَّ في هذا الوَجْهِ أَنْ يُطَابِقَ الصَمَّيْرُ مَا قَبْل الفِعْل في الإِفْرادِ، والتَّثْيَيَةِ، والجَمْعِ، والتَّأْنِيثِ، فَتَقُولُ: (الزَّيْدَانِ عَسَيَا أَنْ يَقُوما)، و (الزَّيْدُونَ عَسَوْا أَنْ يَقُومَا)، و (هِنْدٌ عَسَتْ أَنْ تَقُومَ)، و (الهِنْدَاتُ عَسَيْنَ أَنْ يَقُومَا)، و (الهِنْدَاتُ عَسَيْنَ أَنْ يَقُمْنَ)، عَسَوْا أَنْ يَقُومَا)، و (هي في هذا الوجْهِ نَاقِصنَةً، فالضَّمِيْرُ في مَحَلًّ رَفْعِ اسْمِها، والمَصدَّرُ المُؤولِ في مَوْضِعِ نَصسِبِ خَبر ها.

ويَظْهَرُ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ أَنْكُرَ الإِضْمَارَ في (عَسَى)⁽⁹³⁾، قَالَ في البَيَانِ: "اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَمْنَعُ مِن الضَّمِيْرِ في (عَسَى)، ويَقُولُ: إِنَّها لَمَّا لَمْ تَتَصَرَّفْ لَمْ تَحْتَمِلْ ضَمَيْرًا، فلا يُصْمَرُ فَيْها" (94).

وذَكَرَ في الارْتِشَافِ أَنَّ هذين الوَجْهَيْنِ لُغَتَانِ، ولَمْ يُشِرْ إِلَى أَصْحَابِها (95)، وقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ العَرَب يَنْطِقُ بِالوَجْهَيْنِ، قَالَ في نَتَائِج التَّحْصِيلِ: "قَالَ أَثِيْرُ الدِّيْنِ: وقَدْ وَقَفْتُ قَديْمًا عَلَى أَنَّ التَّجْرِيْدَ إِذَا تَقَدَّمَ الاسْمُ لُغَةُ قَوْمٍ، وأَنَّ إِسْنَادَها إِلى الصَّمِيْرِ لُغَةُ آخَرِيْنَ، ونَسييْتُ اسْمَ القَبِيَّاتَيْنِ، فَلَيْسَ كُلُّ العَرَب يَنْطِقُ بِالوَجْهَيْنِ "(96)، وصَرَّحَ في مَنْهَج السّالِكِ أَنَّ التَّجْرِيْدَ مِن الضَّمِيْرِ لُغَةُ أَهْل الحِجَازِ، والإضْمَارَ لُغَةُ تَمَيْم (97)، وأَشَارَ إلى أَنَّهُما لُغَتَان غَيْرُهُ مِن العُلَمَاء (98).

ونُقِلَ عَنْ دُرِيُودٍ أَنَّ التَّجَرَّدَ مِن الضَّمِيْرِ أَجُودُ مِن الإِضْمَارِ (99)، فَهو يَـرَى أَنَّ الأَجْـودَ فَيْها أَنْ تَكُونَ تَامَّةً تَسْتَغْنِي بِفَاعِلِها، وأَرَى أَنَّ عَدَمَ تَصرُّفِها، والسَّمَاعَ هو مَا دَفَعَ دُرِيُودٌ إلى هــذا الرَّأْي، فَقَدْ جَاءَتُ هذه اللَّغَةُ في النَّتْزِيل، قَالَ تَعَالَى: "يَا أَيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مَّـن قَـومٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ "(100)، وذَهَبَ ابْنُ هِـشَام عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ "(100)، وذَهَبَ ابْنُ هِـشَام أَيْضًا إلى هذا الرَّأْي، فَذَكَرَ أَنَّها الأَفْصَحَ (101).

وقَدْ اشْتَرَطَ دُرَيْوِدٌ أَنْ لا يَكُونَ قَبْلَ الفِعْلَ (مَا)، و (قَدْ)، و (هَلْ)، فَإِذَا سُبِقَ الفِعْلُ بِ ذَلِكَ وَجَبَ الإِضْمَارِ، قَالَ في الارتشاف: "وقَالَ دُرَيْوِدٌ: تَرْكُ الإضْمَارِ أَجْوَدُ في هذا كُلِّهِ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ (مَا)، أَوْ (قَدْ) أَوْ (هَلْ)، فَلا بُدَّ مِن الإِضْمَارِ، تَقُولُ: (مَا عَسَيْتُمَا أَنْ تَقُولا)، و (مَا عَسَيْتُم أَنْ تَقُولُ)، قَالَ تَعَالَى: "فَهَلْ عَسَيْتُم أِنْ تَوَلَّيْتُم أَنْ تُفْسِدُوا في الأَرْضِ "(102) انتهى "(103).

و هذا يَدُلَّ عَلَى أَنَّ دُريْوِدًا أَخَذَ بِالسَّمَاعِ، واسْتَدَلَّ عَلَى ذلكَ بِآيَةٍ مِن القُرْآنِ الكَريْمِ، وأَرَى أَيْضًا أَنَّ هذه الحُرُوفَ نُقَرِّبُها مِنَ الفِعْلِيَّةِ وَتُبْعِدُها عن الحَرِثْقِيَّةِ، وذلكَ لأَنَّها حُرُوفٌ، والأَصلُ فـــي

الحُرُوفِ أَنْ لا تَلِي الحُرُوفَ، فَإِذا قَرَّبَتْها مِنْ الفِعْلِيَّةِ أَزَالَتْ العِلَّةَ في التَّجَرُّدِ، وهي عَدَمُ التَّصَرُّف، واللهُ أَعْلَمُ.

3- الرَّفْعُ والخَفْضُ بَعْدَ (السبيَّما)

نُقِلَ عن الأَخْفَشِ (104)، وابْنِ الأَعْرَابِيِّ (105)، والنَّحْاسِ (106)، وابْنِ جِنِّيِّ (107) جَوَازُ تَخْفِيْفِ الْيَاءِ في (لا سِيَّمَا)، وأَجَازَ ذلكَ أَيْضًا دُريُودٌ (108)، وأَشَارَ إلى جَوَازِ التَّخْفِيْفِ جُمْلَةٌ مِن النَّحَاةِ (109)، وصَرَّحَ القَوّاسُ المُوصِلِيُّ بِأَنَّ التَّقْيِلَ هو الأَصلُ (110)، وذَكَ رَ النُّحَاةُ أَنَ ذلِكَ مَ سَمْوعٌ عَ ن العَرَب (111)، ومِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِر:

فِهْ بالعُقُودِ والأَيْمَان لا سييمًا عَقْدٌ وَفَاءٌ بهِ مِنْ أَعْظَم القُرب (112)

ورُويَ عَنْ ثَعْلَب أَنَّهُ لَمْ يُجز ْ التَّخْفِيْفَ (113)، ونُسِبَ ذلكَ أَيْضًا إلى ابْن عُصنْفُور (114).

ويُجِيْزُ النُّحاةُ الرَّفْعَ والجَرَّ بَعْدَ (لا سيَّمَا)، أَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى أَنَّهُ خَبَرُ مُبْتَداً مَحْدُوفٍ، والتَّقْدِيْرُ: لا سِيَّ الذي هو زَيْدٌ (115)، وقِيْلَ: يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكِرَةً مَوْصُوفَةً بِجُمْلَةِ اسْمِيَّةٍ (116)، والتَّقْدِيْرُ: لا سِيَّ الذي هو زَيْدٌ (115)، وقِيْلَ: يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكِرَةً والاسْمُ مجرُورٌ بالإضافة (117)، وقِيْلَ: يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكِرَةً غَيْرَ مَوْصُوفَةٍ، والاسْمُ بَعْدَهَا بَدَلٌ مِنْها (118).

أُمَّا النَّصِيْبُ بَعْدَها فَقَدَ ذَكَرَ الرَّضِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِقِيَاسِ (119)، وقِيْلَ: هو قَلِيْلِ (120)، ويَظْهَرُ في كَلَمِ ابْنِ أَبِي الرَّبِيْعِ النَّشْكِيْكُ في سَمَاعِ النَّصِيْبِ عَن الْعَرَبِ (121)، وقَدْ ذَكَرَ النُّحَاةُ أَنَّهُ سُمِعَ في بَيْتِ الْمَرِئُ الْقَيْسِ:

أَلَا رُبَّ يَوْمٍ صَالِحٍ لَكَ مِنْهُما ولا سِيَّمَا يَوْمًا بِدَارَةَ جُلْجُل (122)

قَالَ الرَّضِيُّ: "قَتَكَأَفُوا لِنَصَّبِهِ وُجُوهًا "(123)، مِنْها النَّصْبُ عَلَى الطَّرْفِيَّةِ (12¹²⁾، ومِنْها النَّصْبُ عَلَى التَّمْييْزِ (12⁵⁾، ومِنْها أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ (أَعْنِي) (12⁶⁾.

وذُكِرَ عَن الأَخْفَشِ أَنَّهُ نَصَّ عَلَى جَوَازِ الرَّفْعِ والجَرِّ حَالَةَ التَّثْقِيْلِ والتَّخْفِيْ فِ⁽¹²⁷⁾، دُونَ تَفْضيلِ، فَلَمْ يُخَصِّصْ الرَّفْعَ بِحَالَةِ التَّثْقِيْلِ أَو التَّخْفِيْفِ، ولَمْ يُفَضَّلُ ذلكَ في حَالَةٍ دُونَ حَالَةٍ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: " وهو الّذي لا يجوز غيره في القياس"(128).

وذَهَبَ دُريَودٌ إِلَى أَنَّ الرَّفْعَ والنَّصْبَ مُرْتَبِطٌ بالتَّخْفِيْفِ والتَّثْقِيْلِ (129)، فَخَالَفَ الأَخْفَ شَ وَجُمْهُورَ النُّحَاةِ في ذلك، قَالَ أَبُو حَيّانَ: "وقَالَ دُريُودٌ في كِتَابِهِ: في قَولْكَ: (لاسيّما) لُغَتَانِ: النَّتْقِيْلُ والتَّخْفِيْفُ، فَمَنْ خَفَّفَ خَفَضَ، وَمَنْ ثُقَّلَ رَفَعَ، وهو خَلافٌ لمَا صَرَّحَ بِهِ الأَخْفَشُ "(130).

فهو يَرَى أَنَّ عِلَّةَ رَفْعِ الاسْمِ بَعْدَها تَتْقِيلُ اليَاءِ، وعِلَّةَ جَرِّهِ تَخْفِيْقُها، وأَرَى أَنَّ (مَا) زَائِدَةٌ عِنْدَه في الحَالَيْنِ، فكَأَنَّه يَرى أَنَّ (سِيَّ) في حَالَةِ التَّتْقِيْلِ اسْمُ لا النَّافِيَةِ، وهذا مَا هو عِنْدَ غَيْرِهِ مِن النَّاكَةِ النَّوْمَةِ، والاسْمُ المَرْفُوعُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ خَبَرَها، أَوْ أَنْ يُعْرِبَهُ كَما أَعْرَبَهُ النُّحَاةُ، وفي حَالَةِ النُّحَاةِ (131)،

التَّخْفِيْفِ لا يَصِلُّحُ أَنْ تَكُونَ (سِيَ) اسْمًا لـ(لا) النَّاقِيَةِ؛ لأَنَّها عَلَى حَرِقْيْنِ، ولا تَصِلُّحُ أَنْ تَكُونَ اسْمًا أَصْلاً، فَكَانَ جَرُّ مَا بَعْدَها بِها عَلَى أَنَّه حَرْفٌ، هذا -والله أَعْلَمُ - مَا أَرَادَهُ دُريَوْدِ فَي رَأَيْهِ. فِي وَأَيْهِ، وهو رأَيٌ انْفَرَدَ بهِ .

وقَدْ غَلَّطَهُ خَطَّابٌ المَارِدِيُّ فَقَالَ: "وهو غَلَطٌ مِنْهُ؛ لأنّها اسْمٌ مُضَافٌ في كِلا الحَالَيْنِ، و إِنّما عِلّهُ الخَفْض زِيَادَةُ (مَا)، وعِلَّةُ الرّفْع كَوْنُ (مَا) بِمَعْني الّذي "(132).

4- إعْرَابُ المَنْصُوبِ في: (نِعْمَ رَجُلاً زَيْدٌ)

اخْتَافَ النَّحاَةُ في إعْرَابِ المَنْصُوبِ في: (نِعْمَ رَجُلاً زِيْدٌ) (133)، فالبَصْرِيُّونَ يَذْهَبُون إلى الْمَنْصُوبُ تَمْيَيْرٌ للضَّمِيْرِ (134)، وأَخَذَ بِرِأَيهِمِ الفَرَّاءُ مِن الكُوفِيِّيْن، وَاخْتَافَ عَنْهُم في أَنَّه لا يُوجَدُ في الجُمْلَةِ فَاعِلٌ مُضْمَرٌ، ونُسِبَ إلَيْهِ أَنَّ الفَاعِلَ هو الاسْمُ المَرْفُوعُ، وهو (زَيْدٌ)، وخَالَفَهُم أَيْضًا في أَنَّ هذا التَّمِييْرُ تَمْييْرٌ مَنْقُولٌ، فالأَصلُ عِنْدُهُ: (رجلٌ نعم الرجل ويدّ) (زيدٌ)، وذَهَبَ بَعْضُهُم إلى أَنَّه مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْيِهِ بالمَفْعُولِ (136)، واعْتَلَّ ابْنُ يَعِيشَ لِذِلِكَ أَنَّ في الْفِعْل ضَمِيْرَ فَاعِل (136)، واعْتَلَّ ابْنُ يَعِيشَ لِذِلِكَ أَنَّ في الفِعْل ضَمِيْرَ فَاعِل (136).

و أَرَى أَنَّ قَوْلَهِم: مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيْهِ بِالمَفْعُولِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ العَامِلَ لَمْ يَصِلْ إِلَى قُـوَّةِ الأَفْعَالِ، وقَدْ الْنَرَمَ جَمَاعَةٌ مِن النُّحَاةِ بِهذا الإعْرابِ في بَابِ (كَانَ) و أَخَوَاتِها، فَذَكَرَ البَـصْرِيّون أَنَّ خَبَرَهَا مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيْهِ بِالمَفْعُولِ (138)، كَمَا الْتَرَمُوا بِهذا الإعْرابِ في بَابِ التَّعَجُّب، فَنُـسِبَ لِلْيَعْرَابِ في بَابِ التَّعْجُب، فَنُـسِبَ إِلَى الكُوفِيّيْنَ أَنَّ المَنْصُوبَ في باب التَّعجَّب مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيْهِ بِالمَفْعُولِ (139)، و الْتَرَمُ و البِيهِ المَنْعُولِ (140)، و النَّرَمُ و المُشْبَهَةِ و غَيْرها من المُشْتَقَاتِ (140).

فالأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ لَمْ تَصِلْ إِلَى قُوّة الفِعْلِ المُتَعَدِّي، وكَذَلِكَ فِعْلُ التَّعَجُّبِ الجَامِدِ، والمُشْتَقَاتُ أَيْضًا، وأَرَى أَنَّ هذه الأَعَارِيبَ كُلَّها تَدُورُ حَوْلَ الحَالِ والمَفْعُولِ والتَّعِييْزِ، وهي أَقْرَبُ اللَّهُ التَّعِييْزِ مِنْ غَيْرِهِ، وأَرَى أَنَّ هذا الإِعْرَابَ لَيْسَ دَقِيقًا، فَهُم لَمْ يُبَيِّنُوا المَقْصُودَ مِنْهُ، فَإِذا كَانَ العَامِلُ فِعْلاً مَتَعَدِّيًا فَلَيْسَ هُناك مَا يَمْنَعُ مِن القَوْلِ: إِنَّهُ مَفْعُولٌ، وقَد ذَهَبَ الورَّاقُ إِلَى أَنَ الأَصْلَ العَامِلُ فِعْلاً مَتَعَدِّيًا فَلَيْسَ هُناك مَا يَمْنَعُ مِن القَوْلِ: إِنَّهُ مَفْعُولٌ، وقَد ذَهَبَ الورَّاقُ إِلَى أَنَ الأَصْلَ في بَابِ التَّمْيِيْزِ أِنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّشْيِيْهِ بِالمَفْعُولِ، قَالَ: "اعْلَمْ أَنَّ التَّمْيِيْزَ إِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يُنْ صَبَ عَلَى التَّشْيِيْهِ بِالمَفْعُولِ؛ لأَنَّ مَا قَبْلَهُ تَقْدِيْرَ الفَاعِلِ عَلَى طَرِيْقِ التَشْبِيْهِ" (141)، وأرَى أَنَ هذا الإعْرَابَ عَلَى طَرِيْقِ التَشْبِيْهِ بِالمَفْعُولِ؛ لأَنَّ مَا قَبْلَهُ تَقْدِيْرَ الفَاعِلِ عَلَى طَرِيْقِ التَشْبِيْهِ "(141)، وأرَى أَنَّ هذا الإعْرَابَ يَحْدَابَ إِلَى إِعَادَةِ نَظَرٍ.

وفي إِعْرَابِ المَنْصُوبِ في: (نِعْمَ رَجُلاً زَيْدٌ) قَوْلٌ آخَرُ، وهو قَوْلُ الكِسَائِيِّ، فَقَدْ ذَهَبَ الْ إلى أَنَّ الفَاعِلَ في الجُمْلَةِ هو الاسْمُ المَرْفُوعُ، ولا يُوجَدُ ضَمِيْرٌ مُسْتَتِرٌ كَمَا ذَهَبَ البَصْرِيُّونَ، والاسْمُ المَنْصُوبُ عِنْدَهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الحَاليّةِ (142)، وتَابَعَهُ في هذا الرَّأْي دُريَودٌ (143).

وهذه الأَعَارِيْبُ هي الأَعَارِيْبُ المُحْتَمَلَةُ لِهذِه الكَلِمَةِ، قَالَ في حَاشِيَةِ الـصَبَّانِ: "ويَبْقَـى الكَلامُ فِي نَحْوِ: (نِعْمَ رَجُلاً زَيْدٌ)، ويَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ (رَجُلاً) تَمْيِيْزٌ عَن النَّسْبَةِ النِّـي تَـضمَتَها (نِعْمَ) بِمَعْنى المَمْدُوحِ، أَيْ: المَمْدُوحُ مِنْ جِهَةِ الرُّجُولِيَّةِ زَيْدٌ، ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ حَالً" (144)، فهذان هُمـا الإعْرَابَانِ المُحْتَمَلانِ، وأَرَى أَنَّ القَوْلَ بِالتَّشْبِيْهِ بِالمَفْعُولِ يَدُورُ حَوْلَهُما، أَوْ أَنَّهُما يَدُورَانِ حَوْلَهُ.

ومِن المُسْتَغْرَبِ في هذه المَسْأَلَةِ أَنَّ النَّحَاةَ يَنْسِبُونَ إِلَى الكِسائِيِّ والفَرّاءِ أَنَّ فــي الجُمْلَــةِ فَاعِلاً، وهذا يُنَاقِضُ مَا عَرَفْنَاهُ في مَسْأَلَةِ الخِلافِ المَشْهُورَةِ في فِعْلِيَّةِ (نِعْمَ)، و (بئسَ)، فالمَنْسُوبُ عِنْدَ كَثِيْرِ مِن النُّحَاةِ أَنَّ الكُوفِيَيْنَ ذَهَبُوا إِلِي أَنَّهُما اسْمَانِ (145)، وإذا كَانَ الأَمْرُ كَذَلكَ فلا تَحْتَاجُ هذه الأَسْمَاءُ إِلى فَاعِلِ، ويَنْبغي أَنْ يَكُونَ المَرْفُوعُ غَيْرَ ذَلكَ، قالَ في التَّصْرِيْحِ: "و أَمَا عِنْـدَ جُمْهُـورِ الكُوفِيَيْنَ القَائِلِيْنَ بِاسْمِيَّتِهِما، فَقَالَ ابْنُ العِلْجِ في البَسِيْطِ: يَنْبغي أَنْ يَكُونَ المَرْفُوعُ بَعْدَ دَهُما تَابِعًا للكُوفِيَيْنَ القَائِلِيْنَ بِاسْمِيَّتِهِما، فَقَالَ ابْنُ العِلْجِ في البَسِيْطِ: يَنْبغي أَنْ يَكُونَ الْمَرْفُوعُ بَعْدَ دَهُما تَابِعًا عَنْدَهُمُ لِللهَ المَمْدُوحُ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: (المَمْـدُوحُ الرَّجُلُ زَيْدٌ) اللَّهُ يُرَادُ بِهِ المَمْدُوحُ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: (المَمْـدُوحُ الرَّجُلُ زَيْدٌ) الرَّجُلُ زَيْدٌ) اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْوَائِلِيْنَ المَالِيْنَ الْكَالِيْنَ الْمَالُولُولُولُولُولُ الْمَدُوحُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْفَائِلُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْكُولِيْنَ الْمَعْلُولُ الْمَالُولُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمَالُولُ الْمَلْلُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ الْعَلْلُ الْمُعْلِيْنَ الْهُ الْقَالَ الْلُولُ الْمُ اللْهُ الْعَلْ الْلَهُ الْلُولُ اللْهُولُ الْمُعْلِيْنَ الْمُعْلِيْلُ اللْهُ الْمُعْلِيْلُ اللْهُ الْمُعْلِيْلُولُ الْفَالُلُولُ الْلُولُ الْمُعْلِيْلُولُ الْمُعْلِيْ الْكُولُ الْمُعْلَى الْمُعْلَالُهُ الْمُعْلَالُولُ الْمُعْلِيْلُولُ اللْهُ الْمُعْلُولُ اللْمُولُولُ اللْهُ الْمُعْلِيْلُ اللْهُ الْمُعْلِيْلُ اللْهُ الْمُعْلِيْلُولُ اللْهُ الْمُعْلَالُولُ الْمُولُولُ اللَّهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلِيْلُولُ الْمُعْلِلْلُولُ اللَّهُ الْمُعْلُولُ الْمُعْلِيْلُولُ الْمُعْلِيْلُولُ

و أَرَى أَنَّ الصَّحِيْحَ في هذه المَسْأَلَةِ أَنَّ الكِسَائِيَّ تَابَعَ البَصْرِبِّيْنَ في فِعْلِيَتِهِما، وهـذا مَا ذَكَرَه جُمْلَةٌ مِن النُّحَاةِ (147)، أَمَّا الفَرّاءُ فالصَّحِيْحُ مَا ذَكَرَهُ عَنْهُ ابْنُ عُصَّفُورِ في المُقَرَّب، فقد ذَكَرَ فَيْلَ : لَكَرَه جُمْلَةٌ مِن النُّحَاةِ المُوّاءُ فالصَّعِيْحُ مَا ذَكَرَهُ عَنْهُ ابْنُ عُصَفُورِ في المُقَرَّب، فقد ذَكَرَ أَنَّ الفَرّاءَ ذَهبَ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُم: (نِعْمَ السَّيْرُ) اسْمٌ مُركبٌ مَحْكِيِّ (148)، فهو مَثْلُ: (تَأَبُّطَ شَرَا)، وقِيْلَ: هذا مَذهبُ الكِسائِيِّ، أَمّا الفَرّاءُ فَيَرى أَنَّ الأَصلَ هو: (رَجُلٌ نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ)، فَحُذِفَ المَوْصُوبُ وفَيْلَ: "لا الذي هو (رَجُلُ)، وأُقِيْمَتْ الصَّفَةُ الّذي هي الجُملَةُ مَقَامَهُ (149)، ونُقِلَ عَن ابْنِ عُصنفُورِ أَنَّهُ قَالَ: "لا يَخْتَلِفُ أَحَدٌ مِن النَّحْوِيِّيْنَ البَصْرِيِيْنَ والكُوفِيِيْنَ في أَنَّ (نِعْمَ)، و (بِنْسَ) فِعْلانِ، وإنِّمَا الخِلافُ بَيْسَنَهُم بَعْدَ إِسْنَادِهِما إِلَى الفَاعِلِ (150)، وهذا القَوْلُ يُفَسِّرُ مَا نُسِبَ إِلَى الفَرّاء، وهو أَنَ الاسْمَ المَرْفُوعَ بَعْدَ إِسْنَادِهِما إِلَى الفَاعِلِ (150)، وهذا القَوْلُ يُفَسِّرُ مَا نُسِبَ إِلَى الفَرّاء، وهو أَنَ الاسْمَ المَرْفُوعَ بَعْدَ إِسْنَادِهِما إِلَى الفَاعِلِ (150)، وهذا القَوْلُ يُفَسِّرُ مَا نُسِبَ إِلَى الفَرّاء، وهو أَنَ الاسْمَ المَرْفُوعَ بَعْدَ (يُعْمَ)، وأَيْمَ الْمَرْفُوعَ بَعْدَ إِسْنَادِهِما إِلَى الفَاعِلِ الْفَاعِلِ (150)، وهذا القَوْلُ يُفَسِّرُ مَا نُسِبَ إِلَى الفَرّاء، وهو أَنَ الاسْمَ المَرْفُوعَ بَعْدَ (يُعْمَ).

وفي هذا الرَّأْيِ يُتَابِعُ دُرَيْوِدٌ الكِسَائِيَّ، وهو رَأْسُ الكُوفِيِّيْنِ في زَمَانِهِ، وَظَاهِرُ كَلامِ أَبِي حَيَّانِ والسئيُوطِي أَنَّهُ يُتَابِعُهُ في هذه المَسْأَلَةِ فَقَطْ، وهي إِعْرَابُ الاسْمِ المَنْصُوب، ولَمْ تَظْهَرْ في كَلامِهِما إِشَارَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَابَعَهُ في عَدَم إِضْمَارِ الفَاعِل، أَوْ أَنَّ الفَاعِلَ هُو الاسْمُ المَرْفُو عُ، أَوْ القَولِ بِفِعْلِيَّةِ (نِعْمَ)، و(بئس)، فالظّاهِرُ أَنَّهُ تَابَعَهُ في إِعْرَابِ الاسْمِ المَنْصُوبِ فَقَطْ.

5- (كِلا) و(كِلْتا)

يَرَى البَصْرِيُّونَ أَنَّ (كِلا) و (كِلْتا) مُفْرَدَانِ في اللَّفْظِ، مُثَنَّيَانِ في المَعْنَى (151)، فَإِنْ أُصِيفًا إِلى اسْمِ ظَاهِرِ كَانَا بِالأَلْفِ، فَتَقُولُ: (رَأَيْتُ كِلا أَخَوَيْكَ)، (رَأَيْتُ كِلِتَا الفَتَاتَيْنِ)، أَمَّا إِذَا أُصِيفًا إِلى مُضْمَرِ أَنْقَلَبَتْ أَلْفُهُما يَاءً في النَّصْبِ والجَرِّ، وتَثَبُّتُ الأَلْفُ في الرَّفْعِ، فَتَقُولُ: (رَأَيْتَ كَلَيْهِمَا)، و(مَرَرَّتُ بِكِلَيْهِما)، و(جَاءَنِي كِلاهُما)، ولا يُجِيْزُ البَصْرِيُّونَ غَيْرَ هذا (152).

أَمَّا الكُوفِيُّونَ فَخِلافُهُم البَصْرِيِّيْنَ في هذه المَسْأَلَةِ يَقَعُ في ثَلاثَةِ أُمُور:

الأُوّل أَنَّهُم ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُما مُثَنَيَانِ حَقِيْقَةً (153)، واسْتَدَلُّوا عَلَى ذلك بِالَّ الأَلِف فِيْهِما التَنْقَلِبُ إِلَى المُضْمَر، وذلك نَحْوُ قَوْلِك : (رَأَيْتُ السرَّجُلَيْنِ كَلَيْهُما)، و (مَرَرْتُ بِالمَرْأَتَيْنِ كِلْتَيْهِما)، و (رَأَيْتُ المَرْأَتَيْنِ كِلْتَيْهِما)، و (مَرَرْتُ بِالمَرْأَتَيْنِ كِلْتَيْهِما) و لَوْ كَانَتُ هِما)، و (مَرَرْتُ بِالمَرْأَتَيْنِ كِلْتَيْهِما) و لَوْ كَانَتُ هِما)، و (رَحًا) لَمْ تَنْقَلِبُ المَرْأَتَيْنِ كِلْتَيْهِما) ولَوْ كَانَتُ هُمَا كَالْأَلْفِ فِي آخِرِ هِمَا كَالْأَلْفِ فِي آخِرِ (عَصًا) و (رَحًا) لَمْ تَنْقَلِبُ اللّهَ اللّهُ ورَدَ في لُغَةِ العَرَبِ مُفْرَدٌ لـ (كِلتا) (155)، وذلك في قَوْل الشّاعِر:

في كِلْتَ رَجْلَيْهَا سُلَامَى وَ احِدَهُ كِلْتَاهُمَا مَقْرُونَةٌ بِزَائِدَه (156)

والثَّانِي: أَنَّهُم أَجَازُوا فِي المُضاَفِ إِلَى الظَّاهِرِ إِجْرَاءَه مَجْرَى المُضافِ الِسى المُضمَرِ، فَأَجَازُوا أَنْ تَقُولَ: (رَأَيْتُ كِلِّي أَخَوَيْكَ)، وقَدْ حَكَى الكِسائِيُّ (157) والفَرّاءُ (158) أَنَّ بَعْضَ العَربِ يُجْرِيْهِما مَع الظّاهِر مَجْرَاهُما مَع المُضْمَر (159)، وتَابَعَهُما دُريُودٌ (160) في هذه الحِكَايَةِ.

ويَبْدُو أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ البَصْرِيِيْنَ رَدِّ عَلَى هذا الرَّأْي، قَالَ في نَتَائِجِ التَّحْصِيلِ: "وفي الإِفْصَاحِ: وأَمّا قَلْبُ أَلْفَيْهِما مَع الظَّاهِرِ فلا أَعْرِفُ للبَصْرِيَّةِ عَنْهُ اعْتِذَارًا، وكُلُّهُم لا يُسلِّمُهُ مَع حَايَةِ الثَّقَاتِ كَالفَرَّاءِ والكِسَائِيِّ إِيّاه" (161).

وقَدْ عَزَا الفَرّاءُ هذه اللّغَةَ إِلَى كِنَانَةَ، وذَكَرَ أَنَّها لُغَةٌ قَبِيْحَةٌ قَلِيْلَةٌ، وإِنْ كَانَت هي القِيَاسَ، قَالَ: "إِلاّ بَنِي كِنَانَةَ فَإِنَّهُم يَقُولُونَ: (رَأَيْتُ كِلَي الرَّجُلَيْنِ)، و (مَرَرْتُ بِكِلَي الرَّجُلَيْنِ)، و هـي قَبِيْحَـةٌ قَلِيْلَةٌ، مَضَوا عَلَى الوَّجُلَيْنِ)، وهـي قَبِيْحَـةٌ قَلَيْلَةٌ، مَضَوا عَلَى القِيَاسِ (162).

والثّالث: أنَّهُم أَجَازُوا أَنْ يَكُونَ (كِلا)، و (كِلْتا) بِالأَلفِ عَلَى كُلِّ حَالِ، وذلكَ عِنْدَ الإِضافَةِ إِلَى المُضْمَر (163)، وهي لُغَةُ بَلْحَارِثِ، فَإِنَّهُم يَجْعَلُونَ الأَلفَ في المُثنَّى عَلَى كُلِّ حَال، ويُعَربُ بِالْحَركَاتِ المُقَدَّرَةِ كَالمَقْصُور (164)، و أَنْكَرَ البَصْريُّونَ هذه اللَّغَةَ في (كِلا)، و (كِلْتَا)، قَالَ في نَتَائِجِ التَّحْصِيلُ: "ولا يُمْكِنُ دَعْوَى أَنَّهُما وَرَدَا عَلَى اللَّغَةِ الحَارِثِيَّةِ، أو غَيْرِها ممّن يَلْزَمُ الأَلِفَ مُطْلَقًا" (165).

والظّاهِرُ مِنْ كَلامِ أَبِي حَيّانَ في الارْتِشَافِ أَنَّ دُرَيْوِدًا قَدْ تَابَعَ الكُوفِيِّيْنَ في هذه المَسْأَلَةِ، فأَخَذَ بِحِكَايَةِ الكِسَائِي والفَرّاء، في إِجْرَاءِ المُضافِ إِلى المُظْهَرِ مَجْرَى المُضافِ إِلى المُضْمَر، كَمَا أَخَذَ بِحِكَايَةِ الكِسَائِي والفَرّاء، في إِجْرَاءِ المُضافِ إِلى المُضْمَر، كَمَا أَخَذَ بِرَأْيُهِم في روايَةِ لُغَةِ بَلْحَارِث في هذه المَسْأَلَةِ، وهذا كُلُّهُ يُشِيْرُ إلِك أَنْ دُرَيْ وِدًا قَدْ تَابَعَ الكُوفِيَيْنَ فِي أَنَّ (كِلا)، و (كِلْنَا) مُثَنَّيَان حَقِيْقَةً.

6- جَمْعُ المُنْتَهِي بِتَاءِ تَأْنِيْتٍ

أَجَازَ دُريَوِدٌ أَنْ يُجْمَعَ نَحْوُ: (طَلْحَةَ) بِالوَاوِ والنُّونِ، فَيُقَالُ فِيْهِ: (طَلْحُونَ)، ويَحْذِفُ تَاءَ التَّأْنِيْثِ، ويُسكِّنُ العَيْنَ (166)، وقَدْ تَابَعَ في هذا الرَّأْيِ الكُوفِيِّيْنَ، فَقَدْ جَوَّزُوا جَمْعَ الاسْمِ المُنْتَهِي

بالتَّاءِ بِالوَاوِ وِالنُّونِ مُطْلَقًا (167)، ونَسَبَ ابْنُ بُرْهَانَ ذلكَ إِلَى الكِسَائِيِّ (168)، فَأَجَازُوا في (طَلْحَـةَ)، و (حَمْزَةَ)، و (هُبَيْرَةَ)، و (اللَّحُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (المُلْمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَمْدَانِ اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَّمُونَ)، و (اللَمْدُونَ)، و (اللّمُونَانِ اللّمُونَانِ اللّمُونَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنِّ اللّمُؤْنَانِ اللّمُونَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانُ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانُ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنِانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنِانِ اللّمُؤْنَانِ اللّمُؤْنَانُ اللّمُؤْنَانُ اللّمُؤْنِانُ لَمْدُونَانِ اللّمُؤْنِانُ لَمُؤْنَانُ لَمْدُونَانِ اللّمُؤْنِانُ لَمْدُونَانِ لَمْدُونَانِ لَلْمُؤْنِانُ لَمْدُونَانِ لَمْدُونَانِ لَمْدُونَانِ لَمْدُونَان

واسْتَنَدَ الكُوفِيُّونَ في هذا الرَّأْيِ إِلى السَّمَاعِ، فَقَدْ جَاءَ عَن العَرَبِ جَمْعُهُم المُنْتَهِي بالتّاءِ جَمْعًا مُدَكَّرًا سَالِمًا، فَقَالُوا في (عَلانِيَةٍ)، وهي صِفَةٌ للرَّجُلِ المَـشْهُورِ: (عَلانُـونَ)، وجَـاءَ فـي (رَبْعُقَ)، وهي صِفَةٌ للرَّجُلِ المُعْتَدِلِ القَامَةِ: (رَبْعُونَ) (170)، وقَدْ رَوَى قُولَ العَرَبِ الأَرْهَرِيُّ نَقُللًا عَن الفَرَّاءِ، قَالَ: "وقالَ الفَرّاءُ: مِن العَرَبِ مَنْ يَقُولَ: امْرَأَةٌ رَبْعَةٌ، وَنِسْوَةٌ رَبْعَاتٌ، وكَـذلكَ رَجُللً عَلانِيَةٌ، وقَوْمٌ عَلانُونَ "(171). وقَالَ في المُحْكَم: "وقَالَ اللَّحْيانِيُّ: رَجُلٌ عَلانِيَةٌ، وقَوْمٌ عَلانُونَ "(171).

و اعْتَمَدُوا أَيْضًا في رأَيْهِمْ عَلَى القِيَاسِ، قَالُوا: "إِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ يَجُوزُ جَمْعُهُ بِالوَاوِ والنَّونِ، وذلكَ لأَنَّهُ في التَّقْدِيْرِ جَمْعُ (طَلْحٍ)؛ لأَنَّ الجَمْعَ قَدْ تَسْتَعْمِلُه العَرَبُ عَلَى تَقْدِيْرِ حَذْفِ حَرِيْفٍ مِن الكَلِمَةِ" (173)، فالتَّاءُ قَدْ حُذِفْتَ عِنْدَ الجَمْع في قَوْلِ الشَّاعِر:

وعُقْبَةُ الأعْقَابِ في الشَّهْرِ الأُصَمُّ (174)

وقِيْلَ عَنْهُم: إِنَّ الأَلْفَ أَدَلُّ عَلَى التَّأْنِيْثِ، وأَلْزَمُ مِن التَّاءِ، فَإِذا جَازَ إِبْطَالُ دَلاَلَتِها عَلَى التَّأْنِيْثِ في الجَمْع، كَانَ إِبْطَالُ دَلاَلَةِ التَّاءِ أُولِي (175).

أَمّا البَصرْيُونَ فَلَمْ يُجِيْزُوا جَمْعَ هذا الاسْمِ بِالوَاوِ والنَّونِ، وذلِكَ لِوُجُودِ عَلامَةَ التَّأْنِيْثِ، والبَواوُ والنَّونُ عَلامَةُ التَّأْنِيْثِ، والبواوُ والنَّونُ عَلامَةُ التَّأْنِيْثِ، والبواوُ والنَّونُ عَلامَةُ التَّأْنِيْثِ، والبواوُ والنَّونُ عَلامَةُ التَّذْكِيْرِ، فَلَوْ قُلْنا: إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بِالوَاوِ والنُّونِ لأَدِّى ذلكَ إلى أَنْ يُجْمَعَ في اسْمٍ وَاحِدٍ عَلامَتَانِ مُتَضَادَتَانَ وذلكَ لا يَجُوزُ أَنْ يُجُوزُ الرَّأَنَانِ .

و هو رَأْيُ سِيْبَوَيْهِ، قَالَ في كِتَابِهِ: "وقَالُوا: طَلْحَةُ الطَّلْحَاتِ، ولَمْ يَقُولُوا: طَلْحَةُ الطَّلْحِينَ، فَهذا يُجْمَعُ عَلَى الأَصل لا يَتَغَيِّرُ عَنْ ذلك، كَمَا أَنَّهُ إذا صَارَ وَصَفًا للمُذَكِّر لَمْ تَذْهَبْ الهَاءَ "(178).

وردَّ البَصْرِيُّونَ رَأْيَ الكُوفِيِّيْنَ ومَا اعْتِمَدُوا عَلَيْهِ مِن القِيَاسِ، أَمَّا سَمَاعُهُم فَزَعَمُ وا أَنَّهُ شَاذٌ (179)، وهذه عَادَةُ البَصْرِيْيِنْ في ردِّ مَا يُخَالفُ قَوَاعِدَهُم، وذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِن العَرَبِ جَمْعُ هذا الاسْم إلاّ بالأَلفِ والتّاء (180)، واسْتَشْهَدُوا ببَيْتِ عُبَيْدِالله بن قَيْس الرّقَيَّات:

نَضَّرَ اللهُ أعظُمًا دَفَنُوها بسِجِسْتانَ طَلْحَةَ الطَّلْحاتِ (181)

و أَرَى أَنَّ الكُوفِيَيْنَ كَانُوا أَكْثَرَ مُرُونَةً في هذا الحُكْمِ النَّحْوِيِّ، فَهُم لَمْ يَلْتَزَمُوا بِوَجْهِ وَاحِدٍ؛ وذلكَ لأنّ السَّمَاعَ قَدْ سَمَحَ لَهُم بِالخُرُوجِ عَن هذا الوَجْهِ إلى وَجْهِ آخَرَ، وهُم لَـمْ يُنْكِرُوا جَمْعَـهُ بِالأَلفِ والتّاء، وإنَّمَا أَجَازُوا في هذا الاسْم الوَجْهَيْن مَا دَامَ السَّمَاعُ قَدْ وَرَدَ بذلكَ.

7- مَنْعُ تَقْدِيمِ خَبَر (لَمْ يَزَلْ)، و(لَنْ يَزَالَ) عَلَيْها

ذَهَبَ جُمْهُورُ البَصْرِيِيْنَ إِلَى أَنَّ تَقْدِيْمَ الخَبَرِ عَلَى (زَال) إِنْ نُفِيَ تُ بِ (مَا) غَيْرِ (مَا) جَائِرِ (182)، وأَجَازُوا ذلك إِذا كَانَ النَّفْيُ بِغَيْرِ (مَا) (183)، واحْتَجَّ البَصْرِيُّونَ عَلَى ذلك بِأْنَ (مَا) النَّفْيَةُ لَهَا صَدْرُ الكَلَامِ، فَجَرَتْ مَجْرَى حَرْف الاسْتِفْهَامِ، وهي أَصلُ حُرُوف النَّفْيِ النَّفْي وَأَمَ النَّقْدِيْمُ مَع غَيْرِها مِنْ حُرُوفِ النَّفي فَلْانَ (مَا) أَقْوَى مِنْها، فهي فَرْعٌ عَلَى (مَا) في مَعْنى النَّقْدِيْمُ مَع غَيْرِها مِنْ حُرُوفِ النَّفي فَلْانَ (مَا) أَقْوَى مِنْها، فهي فَرْعٌ عَلَى (مَا) في مَعْنى النَّقْدِيْمُ عَلَى الْقَدْيْمِ عَلَى القَدْيِمِ عَلَى القَوْيِ مِنْها، فهي الجُمْلَة الاسْمِيَّة والفِعْلِيّة، ولا يَلْزَمُ مِنْ مَنْعِ التَقْدِيْمِ عَلى القَوِيِّ مَنْعُ التَقْدِيْمِ عَلَى الصَعْفِ، وقيلَ: لأنَّ (لَمْ) و(لَنْ) مُخْتَصَانِ بِالفِعْلِ، فَهُمَا كالجُزْءِ مِنْه، فَكَمَا يَجُوزُ تَقْدِيْمُ المَقْعُولِ عَلَيْه كَذلكَ يَجُوزُ مَع مَا هو كالجُزْء مِنْه (186).

وذَهَبَ دُريُودٌ إِلَى أَنَّهُ لا يَجُوزُ تَقْدِيْمُ الخَبَرِ عَلَى إِنْ كَانَ النَّفْيُ بِ (مَا)، وأَلْحَقَ بِها النَّفْيَ بِ (لَمْ)، و (لَنْ) (194)، و (نَكَرَ ابْنُ عَقِيْلِ ذلكَ المَنْعَ عَنْ بَعْضِهِمْ، فَقَالَ: "ومَفْهُومُ كَلامِهِ أَنَّه إِذَا كَانَ النَّفْيُ بِغَيْر (مَا) يَجُوزُ التَّقْدِيْمُ، فَتَقُولُ: (فَائِمًا لَمْ يَزِلْ زَيْدٌ)، و (مُنْطَلِقًا لَمْ يَكُن عَمْ روّ) ومَنَعَهُما بعْضُهُمُ "(195)، ولَعَلَّهُ يُشِيْرُ بذلكَ إلى دُريُودٍ.

فقد اتَّفَقَ دُرِيْوِدٌ مَع البَصَرْيِيْنَ في مَنْعِ النَّقْدِيْمِ إِذِا كَانَ النَّفْيُ بِــ(مَا)، لكنَّهُ لَمْ يَتَّفِقْ مَعهم في العِلَّةِ؛ لأَنَّ (لَمْ) و (لَنَ) لَيْسَ لَهُما صَدَارَةُ (مَا) وقُوَّتُها، والظَّاهِرُ أَنَّهُ اعْتَمَــدَ فــي رَأْيــهِ عَلَــى أُمْرِيْن:

أُوَّلهِما: الاَشْتِرَاكُ في مَعْنى النَّفْي، وقَدْ كَانَتْ هذه عِلَّةَ مَنْ أَجَازَ التَّقْدِيْمَ، حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ (لَمْ) و(لَنْ) تَشْتَرِكَانِ في مَعْنى النَّفْيِ مَع (مَا) (196)، فأَجَازُوا التَّقْدِيْمَ في (مَا) قِيَاسًا عَلَى (لَمْ)، و(لَنْ).

وثَانِيْهِما: السَّمَاعُ، فَلَمْ يَرُو النُّحَاةُ سَمَاعًا عَن العَرَبِ في تَقْدِيْمِ الخَبَرِ عَلَى المَنْفِيِّ بِ (لَمْ)، و(لَنْ)، ومَا ذَكَرُوهُ مِنْ أَلِلَّةٍ وأَمْثِلَةٍ مَا هي إِلاّ أَمْثِلَةٌ صِنَاعِيَّةٌ، وأَدِلَّةٌ عَقْلِيَّةٌ، والدَّلِيْلُ عَلَى ذلكَ أَنَّه لَمْ يُلْحِقْ بِهذه النَّفْيَ بِها، وذلكَ لأَنَّهُ وَرَدَ السَّمَاعُ بِتَقْدِيْمِ الخَبَرِ عَلَى الفِعْلِ المَنْفِيِّ بِها، وذلكَ مَا جَاءَ في قَوْلهِ:

وَرَجِّ الفَتَى للخَيْرِ مَا إِنْ رَأَيْتَهُ عَلَى السِّنِّ خَيْرًا لا يَزَالُ يَزِيْدُ (197) فالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ سَمَاعًا في تَقْديْم خَبَر المَنْفِيِّ بــ(لَمْ)، و (لَنْ).

ويُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ دُرَيْوِدٌ قَدْ تَأَثَّرَ بِرَأْيِ الفَرَّاءِ، فَقَد ذَهَبَ إِلَى مَنْعِ التَّقْدِيْمِ مَـع كُـلِّ أَدَوَاتِ النَّفْيِ الْفَلْ اللَّهُ عُلْمِ اللَّهُ عُلْمِ اللَّهُ عُلْمَ اللَّهُ عَلَى النَّفْي، ورَأْيُ الرَيْدِ وِدِ الْمَنْعِ المَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْ اللَّهُ أَنْ مُرَاكِنَ الْمُنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَلْقُونَ الْمَالِمُ الْمُنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمَنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمَنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِلِي الْمُنْعِ الْمُنْعِلِمُ الْمُنْعِ الْمُنْعِلِمُ الْمُنْمِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ الْمُنْعِ

ويَبْدُو أَنَّنَا نَحْتَاجُ إِلَى سَمَاعٍ في جَوَانِ التَّقْدِيْمِ في هذه المَسْأَلَةِ، ومَا يَدُلُّ عَلَى هذه الحَاجَةِ وَيَانَ النُّحَاةَ لَمْ يَأْتُوا بِسَمَاعٍ عَن العَرَبِ في تَقْدِيْمِ خَبَرِ (كَان) عَلَيْها، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "ويُحْتَاجُ في تَقْدِيْمِ خَبَرِ (كَانَ) عَلَيْها، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "ويُحْتَاجُ في تَقْدِيْمِ خَبَرِ (كَانَ) إلى (صَارَ) عَلَيْها في نَحْو: (قَائِمًا كَانَ زَيْدٌ) إلى سَمَاعٍ مِن العَرَب، ولَمْ نَجِدْهُم ذَكَرُوا سَمَاعًا في ذلكَ "(199)، ونُقِلَ عَن الكُوفِيَيْنَ مَنْعُ تَقْدِيْمِ الخَبَرِ عَلَى كَانِ، واحْتَجُوا بِأَنَّه يُودِي إلى اللهِ الإضْمَار قَبْلُ الذَّكُر (200)، واحْتَجُوا أَيْضًا بعَدَم السَّمَاع (201).

ويَظْهَرُ أَنَّ في رَأْيِ الكُوفِيِّيْنَ في جَوَازِ تَقْديْمِ خَبَرِ (مَا زَالَ) عَلَيْها شَكَّا، واسْتِغْرَابًا؛ إِذْ كَيْفَ يَمْنَعُونَ تَقْدِيْمِ خَبَرِ (كَانَ)، ويُجِيْرُونَ ذلكَ في (مَا زَالَ)، وعِلَّةُ المَنْع مَوْجُودَةٌ في الحَالَتَيْنِ، وقَدْ تَتَبَّهَ إِلى ذلكَ ابْنُ فلاحِ اليَمَنِي، فقال: "وأَصحَ النَقْل عَن البَصْريِيِّنَ والكُوفِيِيْنَ مَنْعُ التَّقْديْمِ؛ لأنّ الكُوفِيِيْنَ يَمْنَعُونَ تَقْدِيْمَ خَبَرِ (كَانَ) لئلا يُؤدّي إلى الإضْمارِ قَبْلَ الذَّكْرِ، فَكَيْفَ يَقُولُونَ بِالجَوَازِ هَاهُنا وعِلَّةُ المَنْع وَاحِدَةٌ "(202).

وهذا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ مِن الحَاجَةِ إِلَى السَّمَاعِ في هذه المَسْأَلَةِ؛ وذلك لأَنَّ الكُوفِيَيْنَ يَعْتَمِدُونَ كَثِيْرًا في نَحْوِهِمْ عَلَى السَّمَاعِ، ولَوْ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ، فَإِذا صَحَّ أَنَّهُم مَنَعُوا التَّقْدِيْمَ - الكُوفِيِيْنَ يَعْتَمِدُونَ كَثِيْرًا في نَحْوِهِمْ عَلَى السَّمَاعِ، ولَوْ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ، فَإِذا صَحَّ أَنَّهُم مَنَعُوا التَّقْدِيْمَ لَمْ يَجِدُوا شَوَاهِدَ عَلَى ذلكَ، وأرَى أَنَّ هذا هو مَا اعْتَمَدَ عَلَيْ بِ كُمَا ذَكَرَ ابْنُ فَلاحٍ - دَلَّ عَلَى أَنَّهُم لَمْ يَجِدُوا شَوَاهِدَ عَلَى ذلكَ، وأرَى أَنَّ هذا هو مَا اعْتَمَد عَلَيْ فِد دُرَيْوِدٌ في مَنْعِهِ التَّقْدِيْمَ إذا كَانَ الفِعْلُ مَنْفِيًّا بِ (لَمْ)، و (لَنْ).

8- هل يَجُوزُ رَفْعُ الظَّرْفِ المَحْدُودِ؟

يَرَى النُّحَاةُ أَنَّ الظَّرْفَ المُخْتَصَّ المُتَمكِّنَ المُتَصرِّفَ المَحْدُودَ يَجُورُ أَنْ يَقُومَ مَقَامَ الفَاعِلَ، فَيُرِثَفَعُ (203)، والأَصلُ فِيه أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا مُسْتَحِقًا النَّصْب، والعِلَّةُ في رَفْعِهِ أَنَّ هذا الظَّرْفَ يَخْرُجُ عَنْ ظَرِفْقِيَّةِ، فَيَرْتَقِعُ، قَالَ النَّيْلِيُّ: "والظَّرْفُ لا يُقَامُ مَقَامَه حَتَّى يَخْرُجَ عَن الظَّرْفِيَّةِ، ويُجْعَلَ مَفْعُولاً عَلَى الاتِّسَاعِ" (204).

وإِذَا كَانَ الظَّرْفُ غَيْرَ مُتَصَرِّفٍ لَمْ يَجُرْ رَفْعُهُ، وهذا حُكْمُ (سَحَرَ) إِذَا كَانَتْ مَعْرِفَةً، قَالَ سِيْبَوَيْه: "ومِمّا لا يَحْسُنُ فِيْهِ إِلاَّ النَّصْبُ قَوْلُهُم: (سِيْرَ عَلَيْهِ سَحَرَ)، لا يَكُونُ فِيْهِ إِلاَّ ظَرْفُا "(²⁰⁵⁾، فإذَا نَكَرْتَهُ، وأَرَدْتَ سَحَرًا من الأسْحَار جَازَ رَفْعُهُ (²⁰⁶⁾.

وهذا مَذْهَبُ خَطَّابِ المَارِدِيِّ، قَالَ في التَّرْشيْح: "وأَمَّا الأَيَّامُ المَعْرُوفَةُ بِأَعْيَانِها كَيَوْمِ السَّبْتِ، ويَوْمِ الأَحْد، والأَزْمِنَةِ المَحْدُودَةِ كالشَّتَاء، والصيّف، والربّيْع، وأَوْقَاتِ اللّيْلِ والنّهَار، مِثْلُ: (بُكْرَةٍ)، و(عَشيبةٍ)، و(سَحَر) إِذا أَرَدْتَ وَاحِدًا مِن الأَسْحَارِ، والظّهْر، والعَصر، والمعَررب، والعَشَاء، فَإِنّكَ تُقيمُها مَقَامَ الفَاعِلِ جُمَع "(207)، ورأى أَنَّ هذه مَسْأَلَةٌ لَمْ يَخْتَلِفْ فِيْها النَّحَاةُ، قَالَ: "وهذا مِمّا لا اخْتِلافَ فِيْهِ؛ لأَنّهُ مَوْقُوتٌ مَحْدُودٌ مَحْصُورُ العَدَدِ "(208).

ونَقَلَ خَطَّابٌ عَنْ دُرَيْوِدٍ أَنَّهُ خَالَفَ النُّحَاةَ في ذلكَ، قَالَ: "وِكَانَ دُرَيْـوِدِ لا يَـرَى ذلك، وَيَقُولُ: كُلُّ وَقْتٍ مَحْدُودٍ حَسُنَ فِيْه (ائْتنِي) فانْصيْهُ أَبَدًا، كَقُولِكَ: (سِيْرَ بِهِ يَوْمَ الْجُمْعَةِ)، و (غدوةً)، و (عشيّةً) بالنّصيْب لا غَيْرُ؛ لأنّكَ تَقُولَ: (ائْتنِي يَوْمَ الجُمْعَةِ)"(209).

وغَلَّطَهُ خَطَّابٌ، فقَالَ: "وهذا غَلَطٌ مِنْهُ؛ لأَنَّكَ تَقُولُ: (ائْتِتِي شَهْرَ رَمَضَانَ)، و(ائْتِتِي أَيَّامَ النَّشْرِيْقِ)، ثُمَّ تُقِيْمُ ذلك مَقَامَ الفَاعِلِ، فَنَقُولُ: (سِيْرَ عَلَيْهِ شَهرُ رَمَضَانَ)، و(أَيّامُ التَّشْرِيْقِ)"(²¹⁰⁾.

و الظّاهِرُ مِنْ كَالَمِ دُرَيْوِدٍ أَنَّهُ يَرَى أَنَّ هذه الظُّرُوفَ مَا دَامَتْ قَدْ جَــازَ فِيْهَــا أَنْ تَكُــونَ مُفْعُولاً فِيْهِ للفِعْلِ (ائْتِنِي)، فلا يَجُوزُ فِيْها أَنْ تَخْرُجَ عَنْ الظَّرْفِيَّةِ إِلَى الفَاعِلِيَّةِ أَوْ غَيْرِهـا، وهـــي مُلازِمَةٌ للظَّرْفِيَّةِ عِنْدَه، وهذا النَّصْبُ هو الأَصْلُ فِيْها، أَمّا الرَّفْعُ والجَرُّ فَعَلَى سَبِيلِ الاتَّسَاعِ.

وقَدْ صَارَتْ هذه الظّرُوفُ المُتَصَرِّفَةُ مُشَابِهَةً الظُّرُوفِ غَيْرِ المُتَصَرِّفَةِ فَي مُلازَمَتِها النَّصْبَ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، ولَمْ يَمْنَعْ دُرَيْوِدٌ أَنْ تَقُومَ هذه الظُّرُوفُ مَقَامَ الفَاعِلِ، ولكنَّهُ مَنَعَ الرَّفْعَ فِيْها، وهذا هو رَأْيُ الأَخْفَشِ في غَيْرِ المُتَصَرِّف مِن الظُّرُوفِ (211)، فَقَدْ أَجَازَ نِيَابَةَ غَيْرِ المُتَصَرِّف مَ مع بَقَائه عَلَى النَّصْب.

9- صَرَفُ (غُدَيَّةَ) و(بُكَيْرَةَ)

ذَكَرَ خَطَّابُ المَارِدِيِّ في النَّرْشيْحِ أَنَّ دُرَيْوِدًا يُجِيْزُ صَرَّفَ (غُدَيَّةَ) و (بُكَيْرَةَ)، وأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ أَجَازَ صَرَّفَ الاسْميْنِ، وهُما مُصَغَّرَانِ، ومَعْرِفَتانِ، قِيَاسًا عَلَى (سَحَرَ)، فَإِنَّهُ إِذَا صُغِّرَ صُرِفَ، ورَدَّهُ خَطَّابٌ، فقَالَ: "وذلك غَلَطٌ مِنْه، وإِنَّمَا صَرَفْتَهُ في تَصْغِيْرِهِ، وهو مَعْرِفَةٌ؛ لأَنَّهُ قَدْ تَغَيَّرَ لَفُ ظُ البناءِ الذي كَانَ فِيْهِ مَعْدُولاً "(212).

وذَهَبَ خَطَّابٌ إِلَى أَنَّ هذين الاسْمَيْنِ لا يَنْصَرِفَانِ في حَالِ التَّصْغِيْرِ؛ لأَنَّهُما مَعْرِفَتَانِ، ومُؤنَّتَانِ، قَالَ: "وأَمَا (غُدَيَّةُ) و (بُكَيْرَةُ) فإنِّها إِذَا كَانَتْ مَعْرِفَ قَ لا تَتْصَرِف، وإْنْ صُعْرَف؛ لأنَّ عَلامَةَ التَّأْنِيْثِ المَانِعَةِ لَها مِن الانْصِرَافِ بَاقِيَةٌ فِيْها غَيْر مُفَارِقَةٍ لَها" (213).

و أَرَى أَنَّ هذه المَسْأَلَةَ تَحْتَاجُ إِلَى نَظَرِ، و أَنَّ رَدَّ خَطَّابِ عَلَيْهِ لَيْسَ بِدَقِيْق، و لا أَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا قَاسَ ذلكَ عَلَى (سَحَرَ) إِذا صُغِّرَ؛ لأَنَّهُما يَخْتَلِفَانِ في عِلَّةِ المَنْعِ في حَالِ التَّكْبِيْرِ، فعلَّةُ المَنْعِ في (سَحَرَ) العَدْلُ و التَّعْرِيْفُ (214)، و العلِّةُ في (غُدْوَةَ)، و (بُكْرَةَ) التَّعْرِيْفُ و التَّأْنِيثُ (215)، فالقِيَاسُ

والحَالُ هذه مُسْتَبْعَدٌ؛ لأَنَّ التَّصْغِيْرَ يُؤَثِّرُ عَلَى العَدْلِ عِنْدَ خَطَّابِ وغَيْرِهِ مِنِ النُّحَاةِ (216)، فَيُزيِّلُ أَحَدَ السَّبَيْنِ، فَيُصْرَفُ، ولا يُوثِّرُ عِنْدَهُم عَلَى الثَّأْنِيْثِ وَالعَلَمِيَّةِ، فَكَيْفَ يَصِحُ القِيَاسُ؟ ولا يَـصِحُ رَأْيُ دُرَيُودٍ إلاَّ إذا كَانَ يَرَى أَنَّ التَّصْغِيْرَ يُؤثِّرُ عَلَى العَلَمِيَّةِ، أَو التَّعْرِيْفِ، أَوْ التَّأْنِيْثِ.

و أَرَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ خَطّاب منْ أَنَّ عَلامَةَ التَّأْنِيثِ هي المَانِعَةُ مِن الانْصِرَافِ قَوْلٌ غَيْرُ دَقِيْقٍ بِدَلِيْلِ زَوَالِ التَّأْنِيْثِ مَع بَقَاءِ العَلامَةِ، قَالَ في المُقْتَضَبِ: "قَإِنْ ذَكَرْتَ صَرَفْتَ، فَقُلْتَ: سِيْرَ عَلَيْهِ غُدُوةً مِن الْغُدُواتِ وبُكْرَةً مِن البُكرِ "(217).

ومِمّا يَدْعَمُ رَأَيَ دُرَيْوِدٍ أَنَّ النَّحَاةَ مُخْتَلِفُونَ في صَرَف (غُدُووَة)، و (بُكْرَةٍ)، و هُمَا مُكَبَّرَان، فالفَرَاءُ يَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِيْهِما الصَّرْفُ وَعَدَمُه، وَزَعَمَ أَنَّ الأَكْثَرَ في (غُدُوةَ) تَرْكُ الصَّرْف، وفي فالفَرَاءُ يَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِيْهِما الصَّرْفِ، وفي (غُدُوةَ) الصَّرْفُ الصَّرْفِ، وفي (بُكْرَةَ) الصَّرْفُ أَنْ اللَّائِنَ يَرَوْنَ مَنْعَهُما للتَّعْرِيْفِ والتَّأْنِيْتِ ثِ (219)، وهذا مُخَالفٌ لِرَأْي البَصْريين الذين يَرَوْنَ مَنْعَهُما للتَّعْرِيْف والتَّأْنِيْتُ ثِ (219)، فَإذا جَازَ صَرَقُهُما وهُمَا مُكَبَّرَان عَنْدَ الفَرَّاءِ فَصَرَقُهُما عِنْدَ التَّصْغِيْرِ أَوْلَى.

ومِمّا يَدْعَمُ رَأَيَ دُرَيْوِدٍ تَأْثِيْرُ التَّصْغِيْرِ عَلَى العَلَميَّةِ، فالتَّصْغِيْرُ بِنَاءٌ جَدِيْدٌ يَحْمِلُ مَعْنَى عَجَدِيْدًا غَيْرَ المَعْنَى الَّذي كَانَ مَوْجُودًا، ولِذلكَ يَرَى بَعْضُهُم أَنَّ "القِيَاسَ أَنْ يَنْصَرِفَ العَلَمُ في نَحْوِ جَدِيْدًا غَيْرُ المَعْنَى الَّذي كَانَ مَوْجُودًا، ولِذلكَ يَرَى بَعْضُهُم أَنَّ "القِيَاسَ أَنْ يَنْصَرِفَ العَلَمُ في نَحْوِ (حُمَيْزَة) تَصْغِيْرُ (حَمْزَة) لِعُرُوضِ الوصَفُ المُنَافِي للعَلَميَّةِ "(220)، فهذا رَأِيٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هناك مَنَافَاةً بَيْنَ العَلَميَّةِ والوصْفُ المَفْهُومِ من التَّصْغِيْرِ، وقَدْ صَرَّحَ في النَّجْمِ الثَاقِب أَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ ذَهِبَ إلى أَنَ التَّصْغِيْرَ يُزيِّلُ العَلَميَّةَ (221).

و لأَجْلِ ذلكَ كُلِّهِ أَرَى أَنَّ دُرِيْوِدًا لَمْ يَقِسْ صَرَفَ (غُدَيَّةَ)، و (بُكَيْ رَةَ) عَلَى (سَحَرَ) إِذَا صُغِّرَ، وإِنِّما أَجَازَ ذلكَ لأَمْرِ آخَرَ، فقَدْ يَكُونُ هو نَفْسُهُ القَائِلَ بِزَوَالِ العَلَمِيَّةِ عِنْدَ التَّ صُغِيْرِ، وقَدْ يَكُونُ ذلكَ مُتَابَعَةً لرَأْي الفَرَّاءِ في جَوَاز صَرَف (غُدُوةَ)، و (بُكْرَةً).

10- البَدَلُ في قَولُهِ تَعَالَى: "لَوْكَانَ فِيهُمَا آلهَةٌ إلا اللهُ لَفَسَدَتا"(222).

ذَهَبَ سِيْبَوَيْه إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: (إِلَّا اللهُ) في الآيَةِ الكَرِيْمَةِ نَعْتٌ لــ (آلهَةٌ)، قَالَ في الكَتَــابِ:
"هذا بَابُ مَا يَكُونُ فِيْهِ (إلا) ومَا بَعْدَهُ وَصَفًا بِمَنْزِلَةِ مِثْل وغَيْر، وذلك قَوْلُكَ: (لَوْ كَانَ مَعَنا رَجُلً اللهُ وَصَفًا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (لَوْ كَانَ مَعَنا إِلاّ زَيْدٌ لَهَلَكْنا) وأَنْــت تُرِيْــدُ الاّ زَيْدٌ لَهَلَكْنا) وأَنْــت تُرِيْــدُ الاسْتِثْنَاءَ لَكُنْتَ قَدْ أَحَلْتَ، ونَظِيْرُ ذلك قَولُهُ عَزّ وَجَلَّ: "لَوْ كَانَ فِيْهِما آلهَةٌ إلاّ الله لَفَسَدَتا "(223).

وَوَافَقَ سِيْبُويَهِ فِي هذا الرّأي كَثَيْرٌ مِن النَّحَاةِ، مِنْهُم الأَخْفَ شُ (224)، والمُبَرِدُ (225)، والزَّجَاجُ (226)، والبُن السَّرّاجِ (277)، والسَّيْمَرِيُ (288)، والثَّمَانِيْنِي (290)، والجُرْجانِيُ (230)، والجُرْجانِيُ (230)، والخَيْبَرِيُ (231)، والخَيْبُرِيُ (233)، والمُعَلِّمُ (234)، والمَاقُولِي (235)، وابْت الأثير والأنْبَارِيُ (236)، وابْنُ خَرُوف (237)، والخَوْرِرْمِيُ (238)، وابْنُ الحَاجِب (239)، وابْنُ يَعِيْشَ (240)، وابْت المُوصِلِيُ (240)، والرّضي (240)، والسَّمِيْنُ والسَّمِيْنُ والسَّمِيْنُ والسَّمِيْنُ (241)، والرّضي (242)، والنَّيليُ (243)، والقَوّاسُ المُوصِلِيُ (244)، وأَبُو حَيَّانَ (245)، والسَّمِيْنُ

الحَلَبِيُ (246)، وابْنُ هِشَامٍ (247)، والدّمامِيْنِي (248)، والجَامِي (249)، والأزْهَرِيُ (250)، ونُسبِ إلِي جُمْهُور النُّحَاةِ (251).

و لا يُجِيْزُ سِيْبَوَيْه ومَنْ تَبِعَهُ البَدَلَ في هذه الآيةِ، وذلك َ لأنَّ البَدَلَ لا يَكُونُ إلا إِذا كَانَ الاسْتِثْنَاءُ مَسْبُوقًا بِنَفْي، فلا يَجُوزُ البَدَلُ في المُوجَب، و (لَوْ) في الآيةِ لا تُغيْدُ النَّفْي، وإنِّمَا هي عِنْدَهُم شَرْطٌ بِمَنْزِلَةِ (إِنْ) (252)، قَالَ في الأعلَمُ: "اعْلَمْ أَنَّ البَدَلَ لا يَكُونُ في (لَوْ) بَعْدَ (إِلاّ)؛ لأَنَّها في حُكْم اللَّفْظِ تَجْرِي مَجْرَى المُوجَب، وذلك أَنَّها شَرْطٌ بِمَنْزِلَةِ (إِنْ)"(253).

و لا يَجُوزُ عِنْدَهُم البَدَلُ مِنْ حَيثُ المَعْنى أَيْضًا، فالبَدَلُ يُشْتَرَطُ فِيْهِ صِحَّةُ الاسْتِغْنَاءِ عَن الأُوّل، وإذا كَانَ كذلك فالتَّقْدِيْرُ يَصِيْرُ: لَوْ كَانَ فِيْهِما إلاّ الله لفسَدَتا، وهذا المَعْنى فَاسِدٌ (254)، والمَعْنى المُرَادُ: لَوْ كَانَ فِيْهِما آلِهَةٌ مُنْفَرِدَةً غَيْرُ اللهِ لَحَصَلَ الفَسَادُ (255)، وهذا المَعْنى لا يَكُونُ إلا على الوَصَفِيَّةِ.

ونَسَبَ أَبُو حَيَّانَ إِلَى دُرِيُودِ القَوْلَ بِجَوَازِ البَدَلِ في الآيَةِ (256)، وشَبَّهَ ذلكَ بِقَوْلِهِ تَعسالَى: "ومَنْ يَغْفِرْ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ" (757) بالرَّفْعِ عَلَى البَدَلِ مِنْ (مَنْ)، أَوْ مِن الضَّمِيْرِ في (يَغْفِرُ)، وقَدْ جَازَ هذا في الآيَةِ لأَنَّ في الكَلامِ مَعْنى النَّفْي، والتَّقْدِيْرُ: لا يَغْفِرُ أَحَدٌ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ (258)، ويُفْهَمُ مِنْ هذا أَنْ (لَوْ) تُفِيْدُ النَّفْيَ عِنْدَ دُرِيُودٍ؛ ولذلكَ صَحَّ التَّقْرِيْخُ، ثُمِّ صَحَّ البَدَلُ.

وقَدْ جَاءَتْ نِسْبَةُ هذا الرَّأيِ في الأُصُولِ لأَبِي العَبّاسِ المُبَرِّذِ، قَالَ: "قَالَ أَبُو العَبّاسِ رحِمَهُ اللهُ: (لَوْ كَانَ مَعَنا إِلاَّ زَيْدٌ لَغُلِبْنا) أَجْوَدُ كَلامٍ وأَحْسَنُهُ، والدَّلِيْلُ عَلَى جَوْدَتِهِ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّفْي، وَحُودُ قَوْلِكَ: (مَا جَاءَني أَحَدٌ إِلاَّزِيْدٌ) "(259)، ولَمْ أَجِدُ هذا النّصَ عِنْدَ المُبَرِّدِ، وقد اعْتَمَدَ ابْنُ وَلاَدٍ في الانتصارِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ، وردَ عَلَيْهِ (260)، وتَابَعَه في هذه النِّسبَةِ جَمْهَ رَةٌ مِن النَّحَاهُ (261). النَّحَاةُ (261).

والصَّحيْحُ أَنَّ المُبَرِّدَ قَدْ تَابَعَ سِيْبَوَيْهِ في أَنَّ قَوْلَهُ: (إِلاَّ اللهُ) وَصَفَّ لا بَـدَلِّ، قَـالَ فـي المَّقْتَضَب: "هذا بَابُ مَا تَقَعُ فِيْهِ (إِلاَّ) ومَا بَعْدَها نَعْتًا بِمُنْزِلَةِ (غَيْر) ومَا أُضيْفَتْ إِلَيْهِ، وذلكَ قَوْلُكَ: (لَوْ كَانَ مَعْنا رَجُلٌ إِلاَّ زَيْدٌ لَهَلَكْنا)، قَالَ اللهُ عَزِّ وجَلَّ: "لَوْ كَانَ فِيْهِمَا آلِهَةٌ إِلاَّ اللهُ لَفَسَدَتَا"، المَعْنـى واللهُ أَعْلَمُ: لَوْ كَانَ فِيْهِمَا آلِهَةٌ عَيْرُ الله، و(لَوْ كَانَ مَعنا رَجُلٌ غَيْرُ زَيْدٍ) "(262)، وقَدْ بَيَّنَ ابْنُ مَالِكِ في شَرْحِ التَّسْهِيلِ هذا اللَّبْسَ في النِّسْبَةِ (263)، وتَبِعَهُ أبو حِيّانَ (264).

وقَد أَخَذ بِهِذَا الرَّأَي مُتَابِعًا مَا نُسِبَ إِلَى المُبَرِّدِ، ابْنُ السَّرَاجِ إِلَى المُبَرِّدِ ابْنُ وَلَادٍ، ورَدَّ عَلَيْهِ، الشَّلُوبِيْنَ (266)، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: "وقَدْ قَبِلَ مَا نَسَبَ ابْنُ السَّرَّاجِ إِلَى المُبَرِّدِ ابْنُ وَلَادٍ، وردَّ عَلَيْهِ، وقَبِلَهُ أَيْضًا أَبُو عَلِيٍّ الشَّلُوبِيْنِ قُبُولَ رَاضٍ بِهِ، وأَمَّا ابْنُ خَرُوفٍ فَأَنْكَرَ ثُبُوتَ ذلِكَ عَنْ المُبَرِّدِ، وأَنْكَرَ عَلَى ابْن وَلاَدٍ الاشْتِغَالَ برد مَا لَمْ يَصِحَ ثُبُوتُه" (267).

ونقَلَ أَبُو حَيّانَ قَوْلَ الشّلوبِيْنَ وابْنِ الضّائِعِ، فَقَالَ: "وقَالَ الأُسْتَاذُ أَبُوعَلِيٍّ السَّلُوبِيْنَ فَي مَسْأَلَةِ سِيْبَوِيْهِ: "لَوْ كَانَ مَعَنا رَجُلِّ إِلاَّ زَيْدٌ لَغُلِينَا" أَنَّ المَعْنى: لَوْ كَانَ مَعَنا رَجُلِّ مَكَانَ زَيْدٍ لَغُلِينَا الْأَنْ المَعْنى: لَوْ كَانَ مَعَنا رَجُلِّ مَكَانَ زَيْدٍ لَغُلِينَا اللهِ فَي مَعْنى (إلاّ) بِمَعْنى (غَيْرٍ) النّي بِمَعْنى مَكَانِ، وقَالَ شَيْخُنَا الأُسْتَاذُ أَبُو الحَسَنِ بنُ الصّتَائِعِ: لا يَصحِحُ المَعْنى عِنْدِي إِلاّ أَنْ تَكُونَ (إلاّ) في مَعْنى (غَيْرٍ) الّذي يُرادُ بِها البَدَلُ، أَيْ: لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَا لَهُ لَفَسَدَّتَا "(268) عَوْضَ وَاحِدٍ، أَيْ: بَدَلَ الوَاحِدِ الّذي هو اللَّهُ لَفَسَدّتَا "(268).

و أَرَى أَنَّ القَوْلَ بالبَدَلِيَّةِ كَانَ مَوْجُودًا قَبْلَ دُريُودٍ، سَوَاءٌ ثَبَتَ عن المُبَرَدِ أَمْ لَمْ يَثْبُتْ، فَقَدْ جَاءَ هذا القَوْلُ في كَلامِ ابْنِ السَّرَّاجِ مَنْسُوبًا، فَلَيْسَ مِن الْبَعِيْدِ أَنْ يَكُونَ دُريُودٌ قد اطْلَعَ عَلَى مَا ذَكَرَه ابْنُ السَّرَاجِ مَنْسُوبًا للمُبَرِّدِ، وأَخَذَ بِهِ، ومَع هذا فدريُودٌ هو أُوَّلُ مَنْ ثَبَتَ لَهُ نِسْبَةُ هذا الرَّأي. 11-(لَوْلا) و(هَلا) عرفا اسْتِفْهَام

يَشْتَرِكُ الاسْتِفْهَامُ والتَّحْضِيضُ في مَعْنى الطَّلَب، فالاسْتِفْهَامُ هو طَلَبُ المُتَكَلَّمِ مِنْ مُخَاطِيهِ أَنْ يَحْصُلُ في ذِهْنِهِ مَا لَمْ يَكُن حَاصِلاً عَلَيْهِ مِمّا سَأَلَهُ عَنْهُ (269)، ويُعَرِقُهُ البَلاغِيُّونَ بِأَنَّه طَلَب بُ طَلَب أَنْ يَحْصُلُ في ذِهْنِهِ مَا لَمْ يَكُن حَاصِلاً عَلَيْهِ مِمّا سَأَلَهُ عَنْهُ فهو طَلَب بِحَث وإِزْعَاج (270)، ويَفْتَرِقَانِ المُرَادِ مِن الغَيْرِ عَلَى جِهَةِ الاسْتِعْلام (270)، أَمّا التَّحْضِيْضُ فهو طَلَب بِحَث وإِزْعَاج (271)، ويَفْتَرِقَانِ في أَنَّ الاسْتِقْهامِ طَلَب الفَهْمِ مُجَرَّدًا مِنْ غَيْرِ حَث عَلَى القِيَامِ بِالفِعْل، ولَو لَمْ يَكُنْ مَعْنى الحَث عَلَى الفِيْل مَوْجُودًا في أَسْلُوب الكَلام لَكَانَ هذا طَلَبًا لا يَخْتَلِفُ عَن الاسْتِفْهَام.

و تَخْتَلِفُ أَفْهَامُ النَّحَاةِ فَي النَّظَرِ إِلَى المَعْنى المَوْجُودِ في التَّرْكَيْبِ، فَقَدْ يَرَى بَعْضُهُمْ مَعْنى الحَثُ في تَرْكِيْب مَا، فَيَحْكُمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَسْلُوب تَحْضِيْض، وأَنَّ الأَدَاةَ أَدَاةٌ تُفِيْدُ التَّحْضِيْض، ولا يَرَى الحَرْقُ في تَرْكِيْب مَا، فَيَحْكُمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَسْلُوب تَحْضيْض، وأَن الأَدَاة أَدَاةٌ تُفِيْدُ التَّحْضيْض، ولا يَرَى الْحَرُونَ ذلكَ، فَيَلْمسُونَ مَعْنَى آخَرَ، كَالعَرْضِ، أَو الاسْتَفْهَام، فَيَحْكُمُونَ اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِهم أَنَّهُ أُسْلُوب عَرَض، أَوْ اسْتِفْهَام.

وقَدْ ذَكَرَ خَطَّابُ المَارِدِيّ في التَّرْشيْحِ أَنَّ دُريُودًا جَعَلَ (لَوْلا)، و (هــلا) مِـنْ حُـرُوفِ الاسْتِفْهام (272)، والظّاهِرُ لِي أَنَّ خَطَّابًا قَدْ تَابَعَهُ في ذلك، فأشار إلى أَنَّ مَعْنى الاسْتِفْهام مَوْجُودٌ في هاتين الأَدَاتَيْن، قَالَ: "ومَعْنى الاسْتِفْهام فيْها مَوْجُودٌ؛ لأَنَّك إِذَا قُلْتَ: (هَلاَ قُمْتَ) فَمَعْنَاهُ: لِمَ تَركَـت القِيام، قَالَ تَعَالَى: "لَوْلا نُزلَ عَلَيْهِ القُرْآنُ جملةً واحدة"(273) أيْ: هَلاً"، ثُمَّ قَالَ: "فهذا تَصْحِيْحُ مَــا ذَهَبَ إِلَيْهِ دُريَودٌ" (274).

و اعْتَمَدَ دُرِيْوِدٌ وَخَطَّابٌ في هذا الرّأي عَلَى المَعْنى، فَقَدْ اسْتَدَ خَطَّابٌ إِلَى مَا ذَكَرَهُ الزَّجَاجُ في مَعْنى الآيَةِ السّابِقَةِ، قَالَ: "وقَالَ أَبُو إسْحَاقَ: هذا يَدُلُّ عَلَى مَعْنىً: لِمَ نُزلَ عَلَيْهِ مُتَفَرَقًا، الزَّجَاجُ في مَعْنى الآيةِ السّابِقَةِ، قَالَ: "وقَالَ أَبُو إسْحَاقَ: هذا يَدُلُ عَلَى مَعْنىً: لِمَ نُزلَ عَلَيْهِ مُتَفَرَقًا، فأعْرِمُوا لِمَ ذلكَ، أَيْ: لِيَثُبُتَ في قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "(275)، وقَدْ أَخَذَ بِهِذا المَعْنى في هذه الآيةِ جُمْلَةٌ من النُّحاةِ والمُفسِّرِيْنَ، مِنْهُم النَّحَاسُ (276)، والفَحْرُ الرّازي (277)، وأبُو حَيّانَ (278).

والظّاهِرُ لِي أَنَّ هذا الرَّأَيَ قَدْ اجتَمعَ في عَصرْ وَاحِدِ لِثَلاثَةِ مِن العُلَمَاءِ، فهذا رَأَيُ الزَّجَاج (ت311)، فَقَدْ صرَّحَ في مَوْضعِ بِهذا الرَّأْي، قَالَ: "ومَعْنى (لَوْلا): (هلا)، وتَأْوِيلُ (هَلاّ) الاسْتِقْهَامُ (279)، وأَشَارَ إلى ذلكَ في مَعْنى الآيَةِ السّابِقَةِ، قَالَ: "لأَنَّ مَعْنى قَولِهِم: لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ اللهِ القُر آنُ مُتَقَرِّقًا، فأَعْلِمُوا لِمَ ذلكَ، أيْ: القَر آنُ مُتَقَرِّقًا، فأَعْلِمُوا لِمَ ذلكَ، أيْ: للتَّشْبِيْتِ (280).

وهو رَأْيُ دُرَيْوِدٍ (تَ 325) كَمَا ذَكَرَ خَطَّابٌ، وذَهَبَ إِلَيْهِ الهَرَوِيّ (آخِرِ القَرْنِ الرّابِعِ)، قَالَ في الأُزْهِيَةِ: "(لَوْلا) تَكُونُ اسْتِفْهَامًا بِمَعْنى (هَلاّ)"(281)، ونَسَبَهُ ابْنُ هِشَامٍ لَـهُ، قَـالَ: "قَالَـهُ الهَرَوِيُّ وَأَكْثَرُهُم لا يَذْكُرُهُ"(282)، ونَسَبَهُ السُيُوطِيُّ إلى ابْنِ مَالِكِ (283)، ولَيْسَ لَهُ، ويَبْـدُو لـي أَنَّ السَيُوطِي اللهَ وَعَلَطَ في نِسْبَةِ الرَّأْي.

فهؤ لاء الثّلاثَةِ عَاشُوا في عَصْر وَاحِدِ، وفي أَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةِ، فالزَّجَّاجُ في بَغْدَادَ، ودُريْ وِدُ في الأَنْدَلُسِ، والهَرَوِيُّ في فَارِسَ، والرَّأيُ يُعَدُّ للزَّجَاجِ، وأَرَى أَنَّهُ مِن البَعِيْدِ أَنْ يَكُونَ دُريَوِدٌ قَدْ في الأَنْدَلُسِ، والهَرَوِيُّ، وأرى أَنْ يَكُونَ دُريَوِدٌ قَدْ أَخَذَ وتَأثَّرُ وِالْمَيْ الزَّجَاجِ، وذلك لِبُعْدِ المَسَافَةِ مَع قُرْبِ الزَّمَنْ، وكذلك الهَرَوِيُّ، وأَرَى أَنَّهُم جَمِيْعًا تَأْثُرُوا بِتَفْسِيْرِ أَهِلَ التَّأُويلِ، فَقَدْ جَاءَ عَنْهُم أَنَّها تَأْرُوا بِتَفْسِيْرِ أَهْلِ التَّأُويلِ، فَقَدْ جَاءَ عَنهُم أَنَّها تَوْسُورُ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِيْن، فَقَدْ جَاءَ عَنهُم أَنَّها بِمَعْنى (هلا) كَمَا ذَكَرَ الزَّجَاجَ، جَاءَ "عَن ابنِ عَبّاسِ: "وقالَ الذينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزلَ عَلَيْ لِهِ القُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً" وَاحِدَةً"، قَالَ: يَقُولُونَ: هَلا أَنْزِلِ عَلَيْهِ القُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً" وَاحِدَةً"، وورَدَ هذا المَعْنى عَنْ غَيْرِ وِ(285).

وقدْ جَاءَ عَن ابْنِ عَبَّاسِ مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ في الآيَةِ سُؤالاً، قَال: "قَالَتْ قُريَشِّ: مَا للقُرْآنِ لَمْ يَنْزِلْ عَلَى النّبِيِّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، قَالَ الله في كِتَابِهِ: "وَقَالَ النَّذِيْنَ كَفَرُوا لَوْلا يَنْزَلُ عَلَى النّبي صَلّى الله عَلَيْهِ وَسَلّمَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، قَالَ الله في كِتَابِهِ: "وَقَالَ النَّيْنَ كَفَرُوا لَوْلا أَنْ يَنْ لَلُهُ عَلَيْهِ القُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لَنُثَبّتَ بِهِ فُوَادَكَ وَرَتَلْنَاهُ تَرْتِيْلا " قَالَ قَلِيْلاً قَلِيْلاً قَلِيْلاً اللهُ في عَنْد اللهُ اللهُ وَلاللهُ عَلَى مَعْنى: لَمَ نُزِلً عَلَيْهِ القُرآنُ مُتَفَرِقًا، فَأُعْلِمُوا لَمَ ذَلِكَ "(287).

ويَظْهَرُ في هذا الرَّأْيِ أَثَرُ المَعْنى في الحُكْمِ النَّحْوِي، ومَدَى اهْتِمَامِ النُّحَاةِ بِهِ، فَمَنْ نَظَرَ وَلاَةِ الاسْتِقْهَامَ جَعَلَ هاتَيْن الأَدَاتَيْنَ اسْتِقْهَامًا، ومَنْ رَآهُمَا تَدُلاَن عَلَى الحَثِّ أو العَرْض جَعَلَهُما وَلاَةِ الاسْتِقْهَامُ وَلَا السَّتِقْهَامُ، مِن التَّحْضِيْض والعَرْض، وظَهَرَ هذا في ردِّ ابْن هِشَامِ عَلَى الهَرَويِّ، قَالَ: "الرَّابِعُ: الاسْتِقْهَامُ، نَحُودُ: "لَوْلا أَخْرَتْتِي إِلَى أَجَل قَرِيْب" (288)، "لَوْلا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مِلَكَ "(289) قَالَهُ الهرويُّ، وأَكُثُرهُم لا يَذْكُرُهُ، والظَّاهِرُ أَنَّ الأُولِي للْعَرْضِ، وأَن الثَّانِيَةَ مِثْلُ: "لَوْلا جَاؤُوا عَلَيْهِ بِأَرْبُعَةِ شُهَدَاءَ (290) (290) (291).

ويَظَهَرُ أَيْضًا في هذا الرَّأْيِ تَأْثِيْرُ التَّفْسِيْرِ بالمَأْثُورِ عَلَى الحُكْمِ النَّحْوِيِّ، فأَرَى أَنَّ الزَّجَاجَ وغَيَرَهُ قَدْ اسْتَنَدُوا إلى أَقْوَال ابْن عَبّاس وغَيْرهِ في تَفْسِيْرِ هذه الآيَةِ وغَيْرها، وقَدْ ظَهَرَ ذلكَ في

مُوَافَقَةِ تَفْسِيْرِ الزَّجَّاجِ لِمَا نُقِلَ عَن ابْنِ عَبّاسٍ، وأَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا والهَرَوِيَّ تَٱثَّرَا أَيْضًا بالمَعْنى الَّذي نُقِلَ عَنْهُم.

12 - خَبَرُ (لَوْلا)

نُقِلَ عَنْ دُرَيْوِدٍ أَنَّهُ أَجَازَ إِثْبَاتَ الخَبَرِ بَعْدَ (لَوْلا)، قَالَ البَغْدَادِيُّ نَقْلاً عَـنْ أَبِـي حَيَّـانَ: "وَذَكَرَ دُرَيْوِدٌ في كِتَابِهِ في غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْه أَنَّ إِثْبَاتَهُ جَائِزٌ، والجَيِّدُ إِضْمَارُ الخَبَرِ "(292)، وقَدْ نَقَـلَ أَبُو حَيّانَ ذلكَ في التَّذْكِرَةِ عَنْ تَرْشيْحِ خَطّابِ المَارِدِيِّ، ونَسَبَهُ إِلى قَوْمٍ مِن النَّحْوِيِّيْنَ، والظَّاهِرُ مِنْ أَبُو حَيّانَ ذلكَ في التَّذْكِرَةِ عَنْ تَرْشيْحِ خَطّابِ المَارِدِيِّ، ونَسَبَهُ إِلى قَوْمٍ مِن النَّحْوِيِّيْنَ، والظَّاهِرُ مِنْ نَقُلْ البَغْدَادِي أَنَّهُ يَقْصِدُ دُرَيْوِدٍ.

و الظّاهِرُ أَنَّ هذا الجَوَازَ غَيْرُ مُقَيَّدِ بِكَوْنِ خَاصٍّ أَوْ عَامٍّ، فَجَوَازُ الإِثْبَاتِ عِنْدَهُ مُطْلَقٌ، وقَدْ ذَكَرَ خَطَّابُ المَارِدِيّ في التَّرْشِيْحِ أَنَّهُ يَجُوزُ إِظْهَارُهُ عِنْدَ قَوْمٍ، وقَالَ: "وعَلَى كُلِّ حَال، فَحَذْفُ هُ أَكْثَرُ، وغَيْرُهُ قَلِيْلٌ "(293)، ولَمْ أَجِدْ في كُتُبِ النَّحْوِ هذا الإطلاق في الجَوَازِ إلا مَا ذَكَرْتُ هُ عَنْه، فالظّاهِرُ أَنَّ هذا رَأْيٌ تَفَرَّدَ بِه دِّرَيُودٌ.

وخَالَفَ في هذا الرَّأْيِ مَا ذَهبَ إِلَيْهِ الجُمْهُورُ، فَمَذْهْبُهُم أَنَّ الخَبَر بَعْدَ (لَوْلا) وَاجِب الحَدْف مُطْلَقًا، ولا يَكُونُ هذا الخَبَرُ إِلا كَوْنًا مُطْلَقًا، كالوجُودِ والحُصُولِ (294)، وذَكَر ابْنُ أَبِي الرَّبِيْعِ أَنَّهُ لا خِلاف في أَنَّ هذا الخَبَر لا يَظْهَرُ (295)، ونُقِلَ عَن الأَخْفَشِ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَن العَررَب الإِنْيَانُ بَعْدَ الاسْمِ الوَاقِع بَعْدَ (لَوْلا) بالحَالِ أَوْ بِالخَبر (296)، والمَفْهُومُ مِنْ رَأيهم أَنَّهُم لا يُجيرُونَ أَنْ يَكُونَ الخَبر كُوننًا خَاصًا، قَالَ ابْنُ أَبِي الرَّبِيْعِ: "وانِيَّمَا تَقُولُ العَرَبُ هُنا: (لَوْلا قَيَامُ زَيْدٍ لأَكْرَمْتُك)، ولا يُقَالُ: (لَوْلا زَيْدٌ جَالِسٌ لأَكْرَمْتُكَ) "(297)، ولِحَدُلو لَوْلا زَيْدٌ جَالِسٌ لأَكْرَمْتُكَ) "(298) في قَوْله:

يُذِيْبُ الرَّعْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْب فَلَوْلا الغِمْدُ يُمْسِكُهُ لَسَالا (299)

فالخَبَرُ لَيْسَ كَوْنَا مُطْلَقًا، كَأَنْ تَقُولَ: مَوْجُودٌ أَوْ حَاصِلٌ، وَتَأُوّلَهُ بَعْ ضُهُم (300)، وكَذلكَ اعْتَرَضُوا عَلَى مَا جَاءَ في الحَدِيْثِ، وهو قَوْلُهُ صَلّى الله عَلَيْه وسلَّمَ: "لَوْلا قَوْمُ لِكِ حَدِيْثُو عَهْ دِ بِجَاهِلِيَّةٍ لأَقَمْتُ البَيْتَ "(301)، وذَكَرُوا مَرَّةً أَنَّه مَرْوِيٌّ بِالمَعْنى (302)، ومَرَّةً قَالُوا: دَخَلَهُ التَّحْرِيْفُ، وَلَهُ رِوْلَيَاتٌ أُخْرَى (303)، وتَأُوّلُهُ بَعْضُهُم (304).

وذَهَبَ بَعْضُ النَّحَاةِ إِلَى نَظَرِ آَخَرَ في هذه المَسْأَلَةِ، فَلَمْ يُخَالَفُوا الجُمْهُورَ بِإِطْلاق جَوَانِ الحَدْف والإِثْبَاتِ، ونَظَرُوا إِلى هَيئةِ الخَبر، ومَا دَفَعَهُم إِلى هذا النَّظَرِ كَثْرَةُ مَا رُويَ مِنْ شَواهِدَ شَعِرْيَةٍ ونَثْرِيَّةٍ عَلَى إِثْبَاتِ الخَبَرِ بَعْدَ (لَوْلا)، فَمِنْ ذلكَ الحَدِيثُ السّابِقُ، وقَوْلُ المَعَرِّي، ومِنْ ذلكَ الْخَبرِ بَعْدَ (لَوْلا)، فَمِنْ ذلكَ الحَدِيثُ السّابِقُ، وقَوْلُ المَعَرِّي، ومِنْ ذلكَ الْخَبرِ بَعْدَ (لَوْلا)، فَمِنْ ذلكَ الْخَبِيثُ السّابِقُ، وقَوْلُ المَعرِّي، ومِنْ ذلكَ الْخَبْرِ بَعْدَ (لَوْلاً)، فَمِنْ ذلكَ الْخَبْرِ بَعْدَ (لَوْلاً)، فَمِنْ ذلكَ الْخَبْرِ بَعْدَ (لَوْلاً)، فَمِنْ ذلكَ الْمُعْرِيْتُ السّابِقُ، وقَوْلُ المَعْرِيْنِ الْمُسْتَلِقَ عَلَى إِنْبَاتِ الْمُعْرِقِيْنِ اللّهُ الْشَابِقُ اللّهُ اللّهُ الْمُعْرِقِيْنِ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللللللللّهُ اللللللللللللللللللللللللللللللللل

وَلَوْلاَ الشِّعْرُ بِالعُلَمَاءِ يُزْرِي لَكُنْتُ اليَوْمَ أَشْعَرَ مِنْ لَبِيدِ (305)

ومِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَطَاءٍ السُّنْدِيِّ:

لَوْلا أَبُوكَ ولَولا بَعْدَهُ عُمَرُ أَلْقَتْ إِلَيْكَ مَعْدُ بِالمَقَالِيْدِ (306)

و مِنْهُ:

فَوَاللهِ لَوْلا اللهُ تُخْشَى عَوَاقِبُه لَزُعْزِعَ مِنْ هذا السَّرِيْرِ جَوَانِبُه (307) منْهُ:

فَلَوْلا بِنُوها حَوْلَها لَخَبَطْتُها كَذَبْطَةِ عُصْفُورٍ ولَمْ أَتَلَعْثَمِ (308) وغَرْ ذَلْكَ مِن الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ (309).

وقَدْ ذَهَبَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ (310) إِلَى أَنَّ مِنْ ذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: "ولَوْلا فَضَلُ الله عَلَيْكُم ورَحْمتُه لاتَّبَعْتُم الشَّيْطَانَ "(311)، وقَوْلُهُ تَعَالَى: "ولَوْلا فَضَلُ الله عَلَيْكُم ورَحْمتُه لَهَمَّ تُ طَائِفَ قُ مِنْهُم أَنْ يُضِلُوكَ "(312)، ومِنْ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: "لَوْلا كِتَابٌ مِن الله سَبَقَ لَمَسَّكُم "(313).

وقَدْ نُسِبَ هَذَا النَّظَرُ إِلَى الرُّمَانِيِّ (314)، وابْنِ الشَّجَرَيِّ (315)، وأَبِي عَلِيٍّ الـشَّلُوبِيْن (316)، وابْنِ مَالكِ (317)، ونُقِلَ عَنْ هؤلاءِ أَنَّ الخَبَرَ إِذَا كَانَ كَوْنًا مُطْلَقًا وَجَبَ حَذْفُهُ، وإِنْ كَانَ مُقَيَّدًا وذلَّ عَلَيْهِ شَيءٌ وَجَبَ إِثْبَاتُه (318).

وأَرَى أَنَّ صَوَابَ مَا جَاءَ عَن الرُّمَانِيِّ هو أَنَّ الخَبرَ إِنْ كَانَ مَعْلُومًا وَجَبَ حَذْفُهُ، وإِنْ كَانَ مَجْهُولاً وَجَبَ نِكْرُه (319)، دُونَ النَّظَرِ إِلَى الكَوْنِ المُطْلُق والكَوْنِ المُقَيَّدِ، أَمّا ابْنُ الشَّجَرِيِّ فَلَمْ يَرِدْ في كِتَابِهِ إِلا جَوَازُ الحَذْفِ والإِثْبات، فَصَرَحَ بِظُهُورِ الخَبر (320) دُونَ تَقْييْدِهِ بَكُونِ خَاصٍّ أَوْ عَامٍّ، ولَيْسَ هُناكَ تَصرْيْحٌ للشَّلُوبِيْنَ في التَّوْطِئِةِ وشَرحِ الجَزُولِيَّةِ بِجَوَازِ الإِثْبَاتِ (321)، وأَرَى أَنَّ عَامٍّ، ولَيْسَ هُناكَ تَصرْيْحٌ للشَّلُوبِيْنَ في التَّوْطِئِةِ وشَرحِ الجَزُولِيَّةِ بِجَوَازِ الإِثْبَاتِ وهذا الذي ذَهَبَ الإِشَارَةَ إِلى الكَوْنِ المُقَيَّدِ لَمْ تَرِدْ إِلاَّ عِنْدَ ابْنِ مَالِكِ (322)، فَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: "وهذا الذي ذَهَبَتُ الإِشَالُوبِيْنَ، وعَفلَ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ" (323)، أَمّا غَيْـرُهُ فالـصَّحِيْحُ النَّهُم أَجَازُوا الإِثْبَاتَ والحَدْفَ دُونَ تَقْيِيْدٍ، ويُؤيّدُ ذلكَ أَنَّ هذا التَقْيِيْدَ لَمْ يَرِدْ إِلاَّ في مُؤلَّفَاتِ النَّصَابِ النَّمَانِيُ مَالك.

و لابْنِ الطَّرَاوَةِ رَأْيٌ في هذه المَسْأَلَة، فهو يَرَى أَنَّ خَبَرِ المُبْتَدَأ هو جَوَابُ (لَـوْلا) (324)، وردَّهُ ابْنُ هِشَامَ بِقَوْلِهِ: "وَيَرَدُّهُ أَنَّه لا رَابِطَ بَيْنَهُما، وإذا ولي (لولا) مُضمْرً فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ ضَـمِيْرَ رَفْعِ نَحْوُ: "لَوْلا أَنْتُم لَكُنّا "(325)، ومِنْ ثَمَّ كَانَ مَرْدُودًا قَوْلُ ابْنِ الطَّرَاوَةِ في (لولا زَيْدٌ لأَكْرَمْتُكَ): إِنَّ (لأَكْرَمْتُكَ) هو الخَبَرُ "(326).

أمّا الكُوفِيُّونَ فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الاسْمَ بَعْدَ (لَوْلا) لِيسَ مَرْفُوعًا عَلَى أَنَّهُ مُبُتَدَأ، فلا تَحْتَاجُ الجُمْلَةُ عِنْدَهُم إِلى خَبَرِ ، والاسْمُ عِنْدَهُم مَرْفُوعٌ عَلَى أَنّه فَاعِلِ (327)، قال في الإنصاف: "لأنَّها

نَائِبَةٌ عَن الفِعْلِ الَّذي لَوْ ظَهَرَ لَرَفَعَ الاسْمَ؛ لأنَّ التَّقْدِيْرَ في قَوْلكَ: (لَوْلا زَيْدٌ لأَكْرَمْتُكَ): لَــوْ لَــمْ يَمْنَعْني زَيْدٌ مِنْ إكْرَامِكَ لأكْرَمْتُكَ، إلا أَنَّهُم حَذَفُوا الفِعْلَ تَخْفِفًا "(328).

وردَّ خَطَّابُ المَارِدِيِّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ دُرَيْوِدٌ بِقَوْلِهِ: "ولَيْسَ مَا ذَكَرُوهُ بِجَيِّدٍ؛ لأَنَّ ذلكَ لَمْ يَأْتِ فَي قُر آنِ، ولا شِعْرٍ فَصِيْحٍ، وهذا الخَبَرُ عِنْدَ جُلَّـةِ النَّحْوِبِيِّنَ مِن المُضْمَرِ اللَّذي لا يَجُوزُ إِظْهَارُه "(329).

وأَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا لَمْ يَكُنْ مُخْطِئًا في قَوْلِهِ: "إِنّ إِثْبَاتَهُ جَائِز"، والجَيِّدُ إِضْمَارُ الخَبَرِ "(330)، فَقَدْ جَاءَ بِإِثْبَاتِ الخَبَرِ كَثِيْرٌ مِن الشَّوَاهِدِ، وأَرَى أَنَّ هـذا هـو رَأْيُ الرُّمّانِيِّ وابـن الـشَّجَرِيِّ والشَّلُوبِيْنَ، فَلَمْ يُشِر هؤلاءِ إِلى التَّقْييْدِ الَّذي ذَكَرَه ابْنُ مَالِكَ، وأَرَى أَنَّ تَفْسِيْرَ ابْنِ مَالِكٍ كَانَ أَكْتَرَ تَقْيِيْدًا للحُكْمِ النَّحْوِيِّ.

13- اللهم في جَوَاب "لو" و"لولا"

تَدْخُلُ اللاّمُ في جَوَابِ (لَوْ)، و (لَوْلا)، وقَدْ سَمَاها بَعْضُهُم لاَمَ التَّسُويْفِ؛ لأَنَّها تَدُلُّ عَلَى تأخير وُقُوْع الجَوَابِ عَن الشَّرْطِ وتَرَاخِيْهِ عَنْهُ، كَمَا أَنَّ إِسْقَاطَها يَدُلُّ عَلَى تَعْجِيْلِ وُقُوعِ الشَّرْطِ (331)، ويَرَى ابنُ الحَاجِبِ أَنَّ هذه اللاّم تُؤذِنُ بِأَنَّ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ هو اللاّزِمُ للمَجِيءِ (332)، ويَذْهَبُ أَبو عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ إِلَى أَنَّ هذه اللاّم لامُ القَسَمِ (333)، وتَابَعَهُ ابْنُ جِنِّي، قَالَ: "فَهذِه اللاّمُ النّي ويَذْهَبُ أَبو عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ إِلَى أَنَّ هذه اللاّم لامُ القَسَمِ (333)، ورَدَّ ابنُ هِشَامِ هذا الرَّأي في المُغْنِي (335).

و لَمْ يَخْتَلِف النَّحَاةُ في أَمْر هذه اللاّمِ إِذا كَانَ جَوَابُ (لَوْ)، و (لَو ْلا) مَنْفِيًّا، و اخْتَلَفَتْ آرَاؤهم في حَذْفِ هذه اللاّم إذا كَانَ الجَوابُ مَاضِيًا مُثْبتًا، ولَهُمْ في ذلك عِدَّةُ أَقْوَال:

الأَوْلُ: أَنَّ حَذْفَهَا لا يَجُوزُ، وهو رَأْيُ ابْنِ عُصنْفُورَ في شَرْحِ الَّجُمَلِ، وقَدْ خَصَّ جَـوَازَ حَذْفِها بِضَرُورَةِ الشِّعْرِ، قَالَ: "ويَلْزَمُ خَبَرَها اللاَّمُ، ولا يَجُوزُ حَذْفُها إلاَّ في ضَرَورَةِ السَّعْرِ"(³³⁶⁾، واسْتَشْهَدَ بشَاهِدَيْن شِعْريَيْن، مِنْهما قولُ الشَّاعِر:

طَعَنْتُ ابْنَ عَبْد القَيْسِ طَعْنَة تَائر لها نَفَدٌ لَوْلاَ الشُّعَاعُ أَضَاءَها (337)

وذَكَرَ في المُقَرِّب رَأْيًا غَيْرَهُ (338)، وكَانَ هذا في حَدِيْثِ ابْنِ عُـصِقُورِ عـنْ لامِ (لَـوْ) و (لَولا)، ولَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهُما، أَمَّا رَأْيُه الأَوْلُ في شَرْح الجُمَل فَكَانَ في حَدِيْثِهِ عَنْ لام (لَوْلا).

والتَّاتِي: ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ حَذْفَها لا يَجُوزُ إِلاَّ في الصِّلَةِ (339)، وذلكَ نَحْوُ قَولِهِ تَعَالَى: "ولْيَخْشَ النّذِين لَو تَركُوا مِنْ خَلْفِهم ذُرِيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِم (340)، وقَدْ أَشَارَ ابْنُ عَقِيْلُ إلى أَنَّ عِبَارَةَ ابْنِ مَالِكٍ في هذا المَوْضِعِ سَقَطَتْ مِنْ نُسْخَةٍ عَلَيْها خَطُ المُصنَفِ (341)، وهذا الرَّأيُ جَاءَ في حَديثِهِ عَنْ (لَوْ).

والتَّالِثُ: أَنَّهُ يَجُورُ حَذْفُها، واقْتَرَنَ الجَوَارُ بِالقِلَّةِ، وهذا مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ النَّحاةِ (342)، قَالَ أَبو حَيَانَ في جَوَاب (لَولا): "والأكثَرُ أَنَّهُ إِذَا كَان مُثْبَتًا تَدْخُلُهُ اللاّمُ، ولَمْ يَجِيء في القُرْآنِ مُثْبَتًا إِلاَّ بِاللاّمِ إِلاَّ فِيما زَعَمَ بَعْضُهُم أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: "وَهَمَّ بِهَا (343) جَوَابُ (لَولا) قُدِّمَ، فَإِنَّه لا لامَ مَعَه، وقَدْ جَاءَ في كَلامِ العَرَب بِغَيْرِ لامٍ (344)، وقَالَ ابْنُ النَّاظِمِ في جَوَاب (لَوْ): "وقلَّمَا يَخْلُو مِن السلاّمِ إِنْ كَانَ مُثْبَتًا "(345).

والرّابعُ: أَنّهُ يَجُوز حَذْفُها دُونَ التَّقْييْدِ بِقِلَةٍ أَوْ بِضَرُورَةٍ، وهذا مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ، حَيْثُ ذَهَبَ إِلِى أَنَّ هذه اللهِّمَ لامُ القَسَمِ (346)، قَالَ ابْنُ جِنِيِّ: "وكَانَ أَبُو عَلِيٍّ قَدْ قَالَ لِي قَدِيْمًا: إِنّ اللهِّمَ في جَوَابِ (لولا) زَائِدَةٌ مُؤكَّدَةٌ، واسْتَدَلَّ عَلَى ذلكَ بِجَوَازِ سُقُوطِها، وكَذلكَ مَذْهَبُهُ في (لَووْ) عَلَى هذا القِيَاسِ لِجَوَازِ خُلُو جَوَابِها مِن اللهِ إِللهِ (347)، وقَدْ ذَهَبَ هذا المَذْهَبَ ابنُ عَقِيل في جَواب (لووْ)، قَالَ: "ققد نَصَّ النَّاسُ عَلَى أَنَّ المُثْبَتَ الواقِعَ جَوَابًا لـ (لو) يَجُوزُ دُخُولُ اللهم عَلَيْهِ وحَدْثُفُها، والحَدْفُ في كلامِ العَرَب كَثِيْرٌ، ونَطَقَ بِهِ القُرآنَ "(348)، وهو ما أَخَذَ بِهِ ابْنُ الحَاجِبِ في (لَو لا) (350)، و ذَطَّابُ المَارِدِيِّ في (لَو لا) (350).

والخامسُ: التَّسْويةُ بَيْنَ حَذْفِ اللاّمِ و إِثْبَاتِها في (لَوْ) و (لَوْلا)، وهو رَأْيُ دُريْودٍ (351)، وهو قَرِيْبٌ مِنْ رَأْيِ الفَارِسِيِّ، فقد أَجَازَ الحَذْفَ دُونَ تَقْييدٍ بِضِرَوْرَةٍ أَوْ قِلِّةِ، ومَا يُميِّزُ رَأَيَهُ عَمّا سَبَقَ أَنَّهُ يَجْعَلُ الحَدْفُ و الإِثْبَاتَ في جَوَابِ (لَوْ)، و (لَولا) سَوَاءٌ، فلا يُفَاضِلُ بَيْنَهُما، ولا يُقَيِّدُ أَحَدَهُما بِحَالَةٍ مُعَيَّنَةٍ، ولَعَلَّ مَا دَفَعَ دُريَوْدَ إلى هذا كَثْرَةُ مَا جَاءَ مِنْ شَوَاهِدَ عَلَى الحَذْفِ.

وأرَى أَنَّ النَّمَاةَ قَد اضْطَرَبُوا في هذه المَسْأَلَةِ، فَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُهُم بَيْنَ اللّمِ في جَوابِ (لَوْ)، وبَيْنَهَا في جَواب (لَوْلا)، إلا أَنَّ أَكْثَرَهُمْ لَمْ يُرَاعِ الفَرْقَ بَيْنَهُما، وتَحَدَّثُوا عَنْهُما في بَحْثُ وَاعَدْهُما في بَحْثِ وَالحَدِ، وقَدْ ظَهَرَ الفَرْقُ بَيْنَهُما في كَلامِهِم، فهذا أَبُو حَيَانَ يَقُولُ في جَوَابِ (لَوْلا): "ولَمْ يَجِيء في القُرْآنِ مُثْبَتًا إلا بِاللّمِ" (352)، وهذا ابْنُ عَقِيل يَقُولُ في جَوَابِ (لَوْ): "والحَدْفُ في كَلامِ العَربِ كَثِيرٌ، ونَطَقَ بهِ القُرآنُ "(353)، فالظّاهِرُ أَنَّ بَيْنَهُما فَرَقًا.

والظَّاهِرُ لِي أَنَّ رَأَيَ ابْنِ عُصِفُورِ خَاصٌّ بِلامِ جَوَابِ (لَوْلا)، ويُؤيِّدُ ذلكَ قَوْلُ أَبِي حَيَّانَ السّابِقُ، وكَلامُ خَطّابِ المَارِدِيِّ في التَّرْشيْح، حَيْثُ قَالَ: "حَذْفُ اللاّمِ مَع (لَوْلا) جَائِزٌ، وأَكْثَرُ مَا تَأْتِي في الشِّعْرِ "(354)، وقَوْلُ السّيُوطِي في (لَوْلا): "وحَذْفُها أي اللاّمُ ضَرَورةٌ خَاصٌّ بالسَّعْر، أو قَلِيلُ في الكَلامِ "(355)، وقَدْ جَاءَتْ عَلَى ذلكَ شَوَاهِدُ شِعْرِيَّةٍ، مِنْها مَا ذَكَرْتُهُ، ومِنْها أَيْ ضَا قَولُ الشَّاعِر:

لَوْلا الحَيَاءُ، وبَاقِي الدّيْن، عِبْتُكُمَا ببَعْض مَا فِيْكُما، إذْ عِبْتُما عَوَرِي (356)

وقَولُه:

وكُمْ مَوْطِن لَوْلايَ طِحْتَ كَمَا هُوى بِأَجْرَامِهِ مِنْ قُلَّةِ النِّيْقِ مُنْهَوِي (357)

أَمّا لامُ جَوَابِ (لَوْ) فَقَدْ حُذِفَتْ في القُرْآنِ كَثِيْرًا، وجَاءتْ في السَّعْرِ أَيْسَنَا مَحْذُوفَة، وتَخْصِيْصُ ابْنِ مَالِكٍ حَذْفَها بالصِلَّةِ غَيْرُ صحيْح، فَمْنْ ذلك قَوْلُه تَعَالَى: "لَوْ نَسْاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا" (358)، وقَوْلُه: "لَوْ شَئِتَ أَهْلَكْتَهُم " (360)، ومِن الشَّعْرِ قَوْلُه: "لَوْ شَئِتًا أَهْلَكْتَهُم " (360)، ومِن الشَّعْرِ قَوْلُه: "لَوْ شَئِتًا أَهْلَكْتَهُم " (360)، ومِن الشَّعْرِ قَوْلُه:

فَلَو ْ أَنَّا عَلَى حَجَرٍ ذُبِحْنَا جَرَى الدَّميَانِ بِالْخَبَرِ الْيَقِينِ (361) وَقَولُهُ:

فَلُو أَنَّ قَوْمِي أَنْطَقَتْنِي رِمَاحُهُم نَطَقْتُ ولكنَّ الرِّمَاحَ أَجَرَّت (362)

فالظّاهِرُ لِي أَنَّ حَذْفَ لامَ جَوَابِ (لَوْلا) كَثِيْرٌ في الشِّعْرِ، قَلِيْلٌ في الكَلامِ حَتَى إِنَّها لَمْ تَرِدْ في الشِّعْرِ والكَلام، فَبَيْنَهُما فَرْقٌ، وأَرَى أَنَّ دُريُودًا في القُر آنِ، أَمَا حَذْفُ لامُ جَوَابِ (لَوْ) فهو كَثِيْرٌ في الشِّعْرِ والكَلام، فَبَيْنَهُما فَرْقٌ، وأَرَى أَنَّ دُريُودًا قَدْ أَخَذَ بِالشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ في (لَوْلا)، كَما هو مَذْهبُ الكُوفِيِّيْنَ حِيْنَ يُجِيْرُونَ التَّرْكِيْبَ إِنْ جَاءَ فِيْكِ شَاهِدٌ شِعْرِيٌّ وَاحِدٌ، أَوْ أَنْ يَكُونَ قَدْ حَمْلَ (لَوْلا) عَلَى (لَوْ)، فَلَمَّا رَأَى الحَذْفَ والإِثْبَاتَ في جَـوابِ (لَوْلا) كَثَيْرًا جَعَلَ ذلكَ سَوَاءً في (لولا) أَيْضًا؛ لأَنَّها أُخْتُها.

14 - العَطْفُ عَلَى أَفْعَل التَّفْضِيل المُضافِ إلى نكرةٍ

أَجَازَ دُرَيْوِدٌ الإِفْرَادَ والجَمْعَ في ضَمِيْرِ النَّكِرَةِ المُضاَفَةِ إِلَى أَفْعَلِ التَّفْ ضِيْلِ إِذَا وُصِفَتُ بِظَرْف، وهذا يَظْهَرُ في العَطْفِ عَلَيْهِ، فَيَجُورُ أَنْ تَقُولَ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُل عِنْدَكُم وأَنْبَلِهِم)، قَالَ في الارتشَافِ نَقُلاً عَنْ تَرُشْدِيْحِ المَارِدِيِّ: "وَدُريْدوِدُ يُجْرِي هذا المَوْصُوفَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِن النَّكِرَةِ في إِجَازَةِ الإِفْرَادِ والجَمْع في ضَمِيْرِهِ "(363).

وقَدْ ذَكَرَ خَطَّابُ المَارِدِيِّ في النَّرْشِيْحِ نَقْلاً عَنْ ابْنِ الحَضَّارِ أَنَّ ضَمِيْرِ هذه النَّكِرَةِ يَكُونُ جَمْعًا أَبَدًا، قَالَ: "وقَالَ ابْنُ الحَضَّارِ: إِنْ وَصَفْتَ النَّكِرَةَ بِظَرْفٍ كَانَ ضَمِيْرُها جَمْعًا أَبَدًا، نَقُولُ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَلِ رَجُلٍ عَنْدَكُم وَأَنْبَلِهِم)، و (هذا أَعْقَلُ رَجُلٍ ثَمَّ وَأَنْبَلِهِم) "(364).

ويَظْهَرُ لِي ممّا ورَدَ في الارْتِشَافِ أَنَّ دُريُودَ يُجِيْزُ الإِفْرَادَ والجَمْعَ في ضَمِيْرِ هذه النَّكِرَةِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا وُصِفَتْ بِهِ مِنْ ظَرْف أوْ غَيْرِه، أَوْ وَرَدَتْ بلا وَصْف، وقَدْ ظَهَرَ هذا في قَوْله: وُدُريُودُ يُجْرِي هذا المَوْصُوفَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِن النَّكِرَةِ في إِجَازَةِ الإِفْرادِ والجَمْعِ في وَدُريُودُ يُجْرِي هذا المَوْصُوفَ مَجْرَى غَيْرِهِ مِن النَّكِرَةِ في إِجَازَةِ الإِفْرادِ والجَمْعِ في ضَمِيْرِ وَلَيْ النَّكِرَاتِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (مَرَرْتُ بِأَعْقَل رَجُل وَأَنْبَلِهِم)، و (مَرَرْتُ بِأَعْقَل رَجُل وَأَنْبَلِهِم)، و (مَرَرْتُ بِأَعْقَل رَجُل وَأَنْبَلِهِم).

وأَشَارَ المَارِدِيُّ في النَّرْشِيْحِ إِلَى أَنَّهُ لا يَجُوزُ في هذا الضَّمِيْرِ إِلاَّ الإِفْرَادَ، قَالَ في الاَرْتِشَاف: "وفي النَّرْشِيْح: وإذا عَطَفْتَ عَلَى النَّكِرةِ المُضاف إلِيْها أَفْعَلُ، قُلْتَ: (هذا رَجُلٌ أَفْصَلُ رِجَالُ وَرَجُلُ وَأَعْقَلُهُ)، و (هؤلاءِ أَكْرَمُ نِسَاءٍ وَأَعْقَلُه)، و أَفْصَلُ رِجَالُ وأَعْقَلُهُ)، و (هؤلاءِ أكْرَمُ نِسَاءٍ وَأَعْقَلُه)، وأَفْصَلُ رِجَالُ وأَعْقَلُهُ)، تُذَكَّرُ الضَّمِيْرَ في الاثنيْنِ والجَمْعِ والوَاحِدِ مِن المُذَكَّرِ والمؤنَّرِ "(366)، فالضَّمِيْرُ لَهُ مَجْرَى وَالْحَدِ في الأَحْوَالِ جَمِيْعِها، وهو الإِفْرَادُ، وقَالَ الصَبَانُ في هذا الأَمْرِ: "وَظَاهِرُهُ وُجُوبُ تَدْكِيْرِ الضَّمِيْرُ وإفْرَادِهِ في نَحْو: (هذه أكْرَمُ امْرَأَةٍ وأَعْقَلُهُ)، و (هذان أكْرَمُ رَجَلَيْنِ وَأَعْقَلُهُ)" (367).

فالنُّحَاةُ في هذه المَسْأَلَةِ يَرَوْنَ إِفْرَادَ الضَّمِيْرِ إِذَا لَمْ تُكُنْ النَّكِرَةُ مَوْصُوفَةً بِظَرْف، ويَرَوْنَ وُجُوبَ جَمْع الضَّمِيْرِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِظَرْف، وسَبَبُ هذا التَّغْييْرِ في الحُكْم مَا فَعَلَهُ الظَّرْفُ مِن وُجُوبَ جَمْع الضَّمِيْرِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِظَرْف، وسَبَبُ هذا التَّغْييْرِ في الحُكْم مَا فَعَلَهُ الظَّرْفُ مِن تَحْدِيْدِ لِلنَّكِرَةِ، فَقَرَّبَها مِن المعْرِفَة، وَأَخَذَت حُكْمَها، وهو جَمْع ضَميْرِها وتتثيبَ ه، قَالَ في الرَّجَالَ في الرَّجَالِ المِعْرِفَةِ تَتَيْتُ وَجَمَعْتَ، وهو القِيَاسُ، فَقُلْتَ: (هذا أكْرَمُ الرِّجَالِ وَأَفْضَلُهُم)، و (أكْرَمُ الرَّجُلَيْن و أَحْسَنُهُما)، و (أكْرَمُ النِّسَاءِ و أَفْضَلُهُنَّ) "(368).

وقَدْ خَرَجَ أُنَاسٌ عَنْ هذا القِيَاسِ في المَعْرِفَةِ، فأجَازُوا الإِفْرَادَ (369)، ومِنْهُم سِيْبَوَيْهِ، قَالَ: "كَمَا تَقُولُ: (هو أَحْسَنُ الفِتْيَانِ وأَجْمَلُهُ)، و(أَكْرَمُ بَنِيهِ وأَنْبَلُه)"(370)، وابنُ جنِّي، قَالَ: "ومِنْ بَابِ الوَاحِدِ والجَمَاعَةِ قَوْلُهُم: (هو أَحْسَنُ الفِتْيَانِ وَأَجْمَلُه) أَفْرَدَ الضّميْرَ؛ لأنَّ هذا مَوْضِعٌ يَكْثُرُ فِيْهِ الوَاحِدُ (371)، واسْتَشْهُدُوا بقول ذِي الرّمّة:

فَمَيَّةُ أَحْسَنُ الثِّقَايْنِ جِيْدًا وَسَالْفَةً وأَحْسَنُهُ قَذَالا (372)

فَإِذِا جَازَ في ضَمِيْرِ المَعْرِفَةِ أَنْ يَأْتِي مُفْرَدًا عَلَى خِلافِ القِيَاسِ فَكَيْفَ لا يَجُورُ في ضَمِيْرِ المَعْرُفِ المُشْبَهَةِ بِالمَعْرِفَةِ أَنْ يَأْتِي جَمْعًا و إِفْرَادًا، و الأصل فيهِ الجَمْعُ كَمَا هو في المَعْرِفَةِ?! و أَرَى أَنَّ هذا هو مَا اسْتَتَدَ إلَيْهُ دُرَيْوِدُ في إِجَازَةِ الإِفْرَادِ و الجَمْعِ في ضَمِيْرِ النَّكِرَةِ المَحْدُودَةِ تَقَرَّدَ بِهِ دُرَيْوِدُ، فَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ النَّكِرَةِ المَحْدُودَةِ تَقَرَّدَ بِهِ دُرَيْوِدُ، فَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ عَنْدَ اللَّهُ عَنْ فِي حُدُودِ إِللَّالَاعِي.

وكَذَلِكَ جَوَازُ الإِفْرَادِ والجَمْعِ في ضَمِيْرِ النَّكِرَةِ المُضَافَةِ إِلَى (أَفْعَلَ) دُونَ وَصْف، فهو رَأْيٌ مِنْ آرَاءِ دُرَيْوِدٍ، ولَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ غَيْرِهِ في حُدُودِ اطَّلاعِي، وأَرَى أَنَّ النَّحَاةَ يَجْعَلُونَ إِفْرَادَ الضَّمِيْرِ هو القِيَاسَ مُعَارَضَةً لِضَمِيْرِ المَعْرِفَةِ المُضَافَةِ إِلى (أَفْعَل)، والذي قِيَاسُه جَوازُ التَّثْنِيَةِ والجَمْع.

وقَدْ أَجَازَ أَيْضًا الإِفْرَادَ والجَمْعَ في هذا الضَّميْرِ الصَّبَّانُ، قَالَ: "وَظَاهِرُهُ وُجُوبُ تَدْكِيْرِ الصَّبَانُ، قَالَ: "وَظَاهِرُهُ وُجُوبُ تَدْكِيْرِ الصَّميْرِ وإِفْرَادِهِ في نَحْوِ: (هذه أَكْرَمُ امْرَأَةٍ وأَعْقَلُهُ)، و (هذان أَكْرَمُ رَجُلَ يْنِ وَأَعْقَلُهُ)، و هكذا، والوَجْهُ عِنْدِي جَوَازُ المُطَابَقَةِ إِنْ لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً أَوْ أُولَى "(373).

15- هَاءُ السَّكْت

نَقَلَ في اللَّرُ شييْحِ أَنَّ دُريُودًا يَرَى أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ زِيْدَتْ لِعِلَّتَيْنِ: السَّكْتِ، والعوض، قَالَ: "وفي التَّرْ شيْحِ: هَاءُ السَّكْتِ سَاكِنَةٌ أَبَدًا، وزَعَمَ دُريُودٌ أَنَّها زِيْدَتْ السَّكْتِ، ولِتَكُونَ عوضًا مِن الأَلْفِ الذَاهِبَةِ" (374).

ومَا ذَكَرَهُ دُرَيْوِدٌ مَوْجُودٌ في كَثِيْرِ مِنْ كُتُبِ النَّحْوِ، فَقَوْلُهُ: "إِنَّهَا زِيْدَتْ للسَّكْتِ" قَوْلٌ لَيْسَ بِغَرِيْبِ؛ ولِذلكَ سُمِّيَتْ هَاءَ السَّكْتِ، قَالَ السَّخَاوِيُّ: "إِنَّمَا قِيْلِ للهَاءِ هَاءُ السَّكْتِ؛ لأَنَّهُ يُسسْكَتُ عَلَيْها"(375).

و أُمّا قَولُهُ: "ولتَكُونَ عِوَضًا مِن الأَلفِ الذَاهِيةِ" فَقَدْ صَرَّحَ جُمْلَةٌ مِن النُّحَاةِ أَنَّ هاء السَّكْتِ تَأْتي للعِوَضِ عَن الحَرْفِ فِي نَحْوِ (قِهْ)، و(عِهْ)، قَالَ في الهَمْعِ: "وكَانَ لُزُومُهَا في الوَقْفِ عِوضًا مِن المَحْذُوفِ الّذي هو الفَاءُ والعَيْنُ "(376)، وقَالَ الجَندِيُّ: "لِبَيَانِ الحَركَةِ، وعوضًا عَمّا يُحْذَفُ مِن الحُرُوفِ "(377).

و اعْتَرَضَ خَطَّابٌ المَارِدِيُّ عَلَى القَوْلِ بِالعِوَضِ، فقَالَ: "ولا أَرَى قَوْلَــهُ؛ لأَنَّ العِـوضَ يَكُونُ لازِمًا، وهَاءُ السَّكْتِ لَيْستُ لازِمَةً إِلاَّ في كُلِّ فِعْلٍ يَعُودُ إِلى حَرْفٍ وَاحِـدٍ، نَحْـوُ: (قِــهُ)، وَرَعِهُ)، انْتَهَى "(378).

وقَدْ قَصدَ دُريُودٌ بِالعِوضِ عَن الأَلْفِ الذّاهِيةِ في نَحْوِ: (لِمَه؟)، و (عَمَّه؟) وقَد ذَكَرَ بَعْضُ النُّحَاةِ في هذا المَوْضِعِ أَنَّ الهَاءَ جَاءَتْ حِفَاظًا عَلَى الفَتْحَةِ الدّالَّةِ عَلَى الأَلِفِ، وَلَكَ بَيَانُ الفَتْحَةِ الدّالَّةِ عَلَى الأَلْفِ، قَالَ ابْنُ الْخَرُونَ أَنَّها جَاءَتْ لِبَيَانِ الحَركَةِ (381)، و المَقْصُودُ مِن ذلكَ بَيَانُ الفَتْحَةِ الدّالَّةِ عَلَى الأَلْفِ، قَالَ ابْنُ ابْنُ ابْنُ الْفَتْحَةِ الدّالَّةِ عَلَى الأَلْفِ، قَالَ ابْنُ بَعِيشَ : "و الأَصلُ: (فِيمًا)، و (لِمَا)، و (عَمَّا) دَخَلَتْ حُرُوفَ الجَرِّ عَلَى (مَا) الاسْتَقْهَامِيَّةِ، ثُمَّ حُدُوفَ الجَرِّ عَلَى الأَلْفِ المَحْذُوفَةِ، ثُمَّ كَرِهُوا أَنْ يَقِفُوا اللَّهُ لَلْفَرُقُ بَيْنَ الإِخْبَارِ و الاسْتِخْبَارِ، وبقيتَ الفَتْحَةُ تَدُلُّ عَلَى الأَلْفِ المَحْذُوفَةِ، ثُمَّ كَرِهُوا أَنْ يَقِفُوا بِالسَّكُونِ فَيَزُولُ الدّلِيلُ و المَدْلُولُ عَلَيْهِ، فَأَتُوا بالهَاء لِيَقَعَ الوَقْفُ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ، وتَسْلَمُ الفَتْحَةُ التّـي بلسُكُونِ فَيَزُولُ الدّلِيلُ و المَدْلُولُ عَلَيْهِ، فَأَتُوا بالهَاء لِيَقَعَ الوَقْفُ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ، وتَسْلَمُ الفَتْحَةُ التّـي هي دَلَيْلٌ عَلَى المَحْذُوفَةِ".

والفَرْقُ بَيْنَ كَلامٍ دُرَيْوِدٍ وخَطَّابِ أَنَّ دُرَيُودًا يَرَى أَنَّها للعوصَ، وهذا يَعْنِي أَنَّها وَاجِبَةٌ ولازِمَةٌ في هذا المَوْضِع، وخَطَّابٌ لا يَرَاها لازِمَةً ها هنا، فالخِلافُ عَلَى اسْتِعْمَال مَفَهُومِ العوصَ، وقَدْ صَرَّحَ النُّحَاةُ أَنَّ الوَقْفَ بِالهَاءِ في هذا المَوْضِعِ أَجُود في قِيَاسِ العَربَيَّةِ، قَالَ ابْنُ مَالكِ: "فيانِ كَانَتْ (مَا) الاسْتِفْهَامِيَّةُ مَجْرُورَةً بِحَرْفٍ جَازَ أَنْ يُوقفَ عَلَيْها بالهَاءِ وبِدُونِها، والوَقْفُ بِالهَاءِ أَجْودُ في قِيَاسِ العَربَيَّةِ "(833).

أَمَّا القَوْلُ بِوُجُوبِ هَاءِ السَّكْتِ في مِثْلِ (لِمَه)، و(عَمّه) فَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ إِلاَّ دُرَيْوِد، وقَــدْ وَجَبَ عِنْدَ النَّحَاةِ اِلْحَاقُ هَاءِ السَّكْتِ بـــ(مَا) إِذا كَانِتْ مَجْرُورَةً بَاسْمٍ، نَحْو: (مِثْلُ مَه؟)، و(مَجــيءُ

مَه؟) (384)، فَلَعَلَّ دُرِيُودًا جَعَلَ الأَمْرِيْنِ سَوَاءً في الوَجُوبِ، فـ(مَا) فِيْهما مَجْرُورَة، ومَحْذُوفَةُ الأَلْف، فَلِمَاذا لا يَكُونُ الأَمْرَان سَواءً في لُزُوم هَاءِ السَّكْتِ؟!.

مَعَالِمُ مَذْهَبِهِ النَّحْوِيِّ

يَظْهَرُ جَلِيًّا مَذَهَبُ دُرِيْوِدٍ مِنْ خِلالِ شَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائِيِّ، فهو لَمْ يَقُمْ بِشَرْحِهِ إِلاَّ إِعْجَابًا بِهِ، ولَمْ يَقُمْ خَطَّابٌ المَارِدِيِّ بِمُعَارَضَتِهِ إِلاَ انْتِصَارًا اللَمَدْرَسَةِ البَّصْرِيَّةِ، فاللَّذِي أُرَاهُ أَنَ المَدْرَسَةَ الكُوفِيَّةَ لَمْ تَتَمَثَّلُ في الأَنْدَلُسِ إِلاَّ بِدُرِيْوِدٍ، ولَمْ أَرَ غَيْرَه مِنْ نُحَاةِ الأَنْدَلُسِ يَهْ تَمُّ بِهِ ذه المَدْرَسَةِ، الكُوفِيَّةَ لَمْ تَتَمَثَّلُ في المَشْرِقِ والمَعْرِبِ فَلَهِ وَيَشْرَحُ كِتَابًا الشَيْخِ الكُوفِيَيْنَ، وقَدْ بَحَثْتُ عَنْ شَرْحِ آخَرَ لِكِتَابِ الكِسَائِي في المَشْرِقِ والمَعْرِبِ فَلَهُ أَيْدَلُس. أَدْ عَيْرَ هذا الشَّرْح، فَدُريَوْدٌ شَيْخُ الكُوفِيِيْنَ في الأَنْدَلُس.

ومِمّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَخَذَ بِمِنْهَجِ الكُوفِيِيْنَ مُتَابَعَتُهُ لَلكِسَائِيِّ في أَكْثَرِ مِنْ مَسْأَلَةٍ، فَتَابَعَهُ في ومِمّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَرَجُلاً زَيْدٌ)، فقَدْ ذَهَبَا إِلى أَنَّهُ حَالٌ، وتَابَعَهُ في جَوَازِ جَمْعِ المُؤنَّبِ إِعْرَابِ المَنْصُوبِ في (نِعْمَ رَجُلاً زَيْدٌ)، فقَدْ ذَهَبَا إِلى أَنَّهُ حَالٌ، وتَابَعَهُ في جَوَازِ جَمْعِ المُؤنَّبِ المُؤنَّبِ المُؤنَّل في المُؤنَّل في المُؤنَّل في الله الماليق الله الماليق المؤنَّل في المُؤنَّل في المُؤنَّل في المُؤنَّلُ عَلَيْ الله عَلَيْ المَالِمَا.

ومِنْ مَعَالِمِ المَنْهَجِ الكُوفِيِّ الَّتِي ارْتَسَمَتْ في نَحْوِ دُرَيْوِدِ الاعْتِمَادُ في الرَّأْيِ النَّحْوِيِّ عَلَى السَّمَاعِ، وإِنْ كَانَ قَلِيْلاً، وهذا يُعْطِي النَّحْوِيِّ مُرُونَةً في الحُكْمِ النَّحْوِيِّ، ويَبْتَعِدُ عَنْ قَسْرِيَّةِ القَاعِدَةِ السَّمَاعِ، وإِنْ كَانَ قَلِيْلاً، وهذا يُعْطِي النَّحْوِيِّ مُرُونَةً في الحُكْمِ النَّحْوِيَّةِ، وذلكَ وَاضِحٌ مِنْ خِلالِ رَأْيهِ في اسْمِ الإِشْارَةِ في (حَبَّذا)، فقد اعْتَمَدَ عَلَى شَاهِدٍ واحدٍ في رأَيْهِ، وكذلكَ رَأْيُه في مَسْأَلَةِ الإِضْمَارِ في (عَسَى)، ومَسْأَلَةٍ جَمْع (طَلْحَة)، وأَخَذَ بالشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ في حَدْف لام جَوَاب (لَوْلا).

وَمِنْ مَعَالِمِ النَّحْوِ الكُوفِيِّ أَنَّهُ لا يُجِيْزُ حُكْمًا نَحْوِيًّا بِلا سَمَاعٍ، ويتَحَرَّجُ من اعْتِمَادِ علَى القَيَاسِ وَحْدَهُ دُونَ سَمَاعٍ، ويَبْتَعِدُ النَّحْوُ الكُوفِيُّ أَيْضًا عَن الأَمْثِلَةِ المَصْنُوعَةِ، فهي ليست من السَّمَاعِ، وإِنَّما هي أَمْثِلَةٌ رُسِمَت لأَجْلِ القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، ويُلاحَظُ هذا عِنْدَ دُرَيْودِ في مَنْعُ تَقْدِيمِ خَبَرِ السَّمَاعِ، وإِنَّما هي أَمْثِلَةٌ رُسِمَت لأَجْلِ القَاعِدَةِ النَّحْويَّةِ، ويُلاحَظُ هذا عِنْدَ دُرَيْودٍ في مَنْعُ تَقْدِيمِ خَبَرِ السَّمَاعِ، وإنَّم يَزَلُ)، و (اَنْ يَزَالَ) عَلَيْها، فهو لَمْ يَأْخُذْ بِالأَمْثِلَةِ التي وَضَعَها البَصْرِيُّونَ، وقَدْ أَشَارَ كَثَيْرٌ مِن النُّحَاةِ إلى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ سَمَاعٌ بذلكَ.

و اهْتَمَّ دُرَيْوِدٌ في نَحْوِهِ بِالمَعْنى أَكْثَرَ مِن الاهْتِمَامِ بِالقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، وهذا مِنْ مَعَالِمِ النَّحْوِ الكَوْفِيّ، فَمِنْ ذِلَكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ عَدِّ (لَوْلا)، و (هَلاّ) مِنْ حُرُوفِ الاسْتِفْهَامِ، مُعْتَمِدًا في ذلكَ عَلَى المَعْنى، وأَيَّدَهُ خَطَّابٌ في أَنَّ المَعْنى يَدُلُّ عَلَى ذلكَ، قَالَ: "ومَعْنى الاسْتِفْهَامِ فِيْها مَوْجُودٌ؛ لأَنْك إِذَا قُلْتَ: (هَلاّ قُمْتَ) فَمَعْنَاهُ: لمَ تَرَكْتَ القِيامَ".

و أَرَى أَنَّ دُرَيْوِدًا كَانَ مِنْ قُدَمَاءِ الكُوفِيِّيْنَ، بَلْ هُو أَوَّلُ شَخْصيَّةٍ نَحْوِيَّةٍ كُوفِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ في الأَدْرَاءِ لَبَعْضِهم، فَتَجدُ أَنَّ الأَدْتُلُس، ويَتَمَيَّزُ الكُوفِيُّونَ أَنَّ لَهُم مَنْهجًا يَسِيْرُونَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيْدٍ في الأَرَاءِ لِبَعْضِهم، فَتَجدُ أَنَّ

لِكِلِّ عَالِمٍ مِنْهُم شَخْصِيَّتُهُ المُسْتَقِلَّةِ المُتَمَيِّزَةِ عَنْ غَيْرِهِ، وهذا مَا وَجَدْتُهُ عِنْدَ دُرَيْودٍ، فَهو شَخْصِيَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ عَنْ غَيْرِه، وإِنْ كَانَ يَسِيْرُ عَلَى مَنْهَجِ الكُوفِيَيْن، ومِمّا يَدُلُّ عَلَى تَمَيُّــزِ شَخْصيَّتِهِ تَفَــرُّدُهُ بِمَجْمُوعَةٍ مِن الآرَاءِ، مُسْتَتِدًا بِذِلكَ إِلى الدّلْيِلْ مِن السَّمَاعِ أَوْ المَعْنى، وهذه الآرَاءُ هي:

- (ذَا) في (حَبَّذا) حَرثف زَائدً.
- تُجَرُّد (عَسَى) مِن الضَّمِيْر أُجْودُ مِن الإضمار.
- تَخْصييْصُ التَّثْقِيل بالرَّفْع و التَّخْفِيف بالخَفْض بَعْدَ (السيَّما).
 - مَنْعُ تَقْدِيم خَبَر (لَمْ يَزِلْ)، و (لَنْ يَزَالَ) عَلَيْها.
 - لا يَجُوزُ رَفْعُ الظَّرْفِ المَحْدُودِ نَائبًا عَن الفَاعِل.
 - جَوَازُ صَرَفِ (غُدَيَّةً) و (بُكَيْرَةً).
 - (لَو ْلا) و (هَلا) حَر ْفا اسْتَفْهَام.
- جَوَانُ الإِفْرَادِ والجَمْعِ في ضَمِيْرِ النَّكِرَةِ دُونَ النَّظْرِ إلى مَا وُصِفَتْ بِهِ مِنْ ظَرْفِ أوْ غَيْرِهِ، أوْ وَرَدَتْ بلا وَصَفْ، نَحْوُ: (مَرَرْتُ بأَعْقَل رَجُل وَأَنْبلَهِ)، و (مَرَرْتُ بأَعْقَل رَجُل وَأَنْبلَهِ).
 - وُجُوبُ هَاءِ السَّكْتِ في مِثْل (لمَه)، و (عَمّه).

ومِمّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ دُرَيْوِدًا شَخْصِيَّةٌ مُتَمَيَّزِةٌ في نَحْوِها، وكَانَ لَهُ نَظَرُه الخَاصُّ وَفْقَ المَنْهَجِ الكُوفِي أَنَّهُ خَالَفَ الكُوفِيَّيْنَ في بَعْضِ الآراء، وهذا لا يَنْفي عَنْهُ نَهْجَهُ الكُوفِيَّ، فَإِنَّكَ تَجِدُ الفَرَاءَ يُخَالِفُ شَيْخَه الكِسَائِيَّ في عِدَّةِ آرَاءَ، وهُما كُوفِيّانِ، ومِنْ تِلْكَ الآرَاءِ أَنَّ دُرَيْ وِدًا يَرَى أَنَّ الأَسْمَ المَرْفُوعَ بَعْدَ (لَوْلا) مُبْتَدَأً، ولَيْسَ هذا رأَى الكُوفِيِّيْنَ.

نَتَائِجُ البَحْثِ وَخَاتِمَتُهُ

يَتَّضِحُ مِنْ عُنُوانِ هذا البَحْثِ (دُريُودٌ وآراؤهُ النَّحْوِيَّةُ) أَنَّ البَاحِثَ يَهْدِفُ إلى التَّعَرُف عَلَى شَخْصِيَّةِ هذا العَالِمِ مِنْ خِلالِ دِرَاسَةِ آرائِهِ واخْتِيَارَاتِهِ النَّحْوِيَّةِ، فَتَحَدَّثَ في البِدَايَةِ عَنْ عَصْرِ هذه الشَّخْصِيَّةِ، ثُمَّ تَنَاوَلَ مُعَارَضَةَ خَطَّابِ المَارِدِيِّ لِكِتَابِهِ، ودَرَسَ بَعْدَ ذلِكَ ما نُسِبَ إليه مِنْ آرَاءٍ واخْتِيَارَاتٍ وتَوْجِيْهَاتٍ نَحْويةٍ، ثُمَّ بَيْنَ مَذْهَبُه النَّحْوِيَّ.

ويودُ الباحثُ هنا أنْ يُشيرَ إلى ما استطاعَ التوصُّلَ إليه مِنْ نَتائِجَ يَجْدرُ به أَنْ يُوجزَ أَهمُها: أُوَّلاً: يَرَى البَاحِثُ أَنَّ القَرْنَ الثَّالِثَ الهجْرِي كَانَ جُزءًا مِنْ مَرْحَلَةِ البِنَاءِ الحَضَارِيّ، ولِذلكَ اهْــتَمَّ عُلَمَاءُ الأَنْدَلُسِ في هذه الفَتْرَةِ بِدِرَاسَةِ جُهُودِ المَشْرِقِيِّيْنَ، وكَانَ دُرَيْوِدٌ وَاحِدًا مِنْ أُوَّلِ العُلَمَاءَ الَّذينَ شَارِكُوا في هذا البِنَاء.

دُرَيْود وَآرَاؤُهُ النَّحْويَّةُ

تَاتِيًا: ورَدَ لَقَبُ (دُريُودٍ) في كُتُبِ التَّرَاجِمِ لِعَالَمَيْنِ، والثَّابِتُ أَنَّ دُريُودًا الَّذي جَاءَتْ آرَاؤُهُ في كُتُبِ النَّدِيِّ في كُتُبِ النَّدِيِّ في كَتُبِ المَوْسُومُ النَّحْوِ هو صَاحِبُ شَرْحِ كِتَابِ الكِسَائِيِّ الَّذِي عَارَضَهُ خَطَّابٌ المَارِدِيِّ في كِتَابِ المَوْسُومُ بالتَّرْشِيْح، وقَدْ تَأَكَّدَ عِنْدَ البَاحِثِ أَنَّهُ عَبْدُالله بنُ سُلَيْمَانَ بنِ المُنْذَرِ.

ثَ**الثَّ**ا: يَبْدُو أَنَّ اعْتِمَادَ الأَنْدَلُسِيِّيْنَ في القَرْنُ الثَّالِثِ الهجْرِيِّ كَانَ عَلَى دِرِ اسَةِ الكُتُبِ الَّتِي تَصِلُ مِن المَشْرِقِ، فَلْمِ يَأْتِ مِنْهُم مُؤَلَّفَاتٌ في النَّحْو قَبْلَ دُرَيْوِدٍ (324هـ) إِلاَّ القَلِيْلَ، وهـذا يُـشْيِرُ إلِـي أَنَّ (شَرْحَ كِتَابِ الكِسَائِيِّ) لَدُرَيْوِدٍ مِنْ أُوَّل كُتُبِ الأَنْدَلُسِيَيْنَ في النَّحْو.

خَامِسًا: وَضَعَ خَطَّابٌ المَارِدِيُّ كِتَابًا في مُعَارَضَةِ كِتَاب دُريْوِد سَمَّاهُ النَّرْشيْح، ويَبدُو لِي أَنَّ هذه مُعَارضةً لآراء الكُوفِيِّيْن، فهذا الكِتَاب يُشيِرُ إلى مَدَى عَدَم اهْتِمَام أَهْل الأَنْدَلُس بنَحْوهم.

سَمَادِسًا: لَمْ يِصِلْ النَّيْنَا كِتَابُ دُرَيْوِدٍ، وكَذلكَ كِتَابُ التَّرْشَيْحِ، وكِتَابُ الكِسَائِيّ، ولَمْ تَصِلْ آراءُ دُرَيْوِدٍ إِلاَّ مِن خِلال النُّقُول عَنْ كِتَابِ التَّرْشَيْحِ الَّتِي وَضَعَها أَبُوحَيَّانِ الأَنْدَلُسِيُّ في كُتُبهِ.

سَمَايِعًا: يَرَى البَاحِثُ أَنَّ دُرِيُودًا كَانَ كُوفِيَّ المَذْهَب، وقَدْ بَدَا ذِلِكَ مِن خِلال شَرْحِهِ لِكِتَابِ الكِسَائيِّ، فَهو يَقُمْ بِشَرْحِهِ إِلاَّ إِعْجَابًا بِنَحْوِ الكِسَائيِّ، ولَوْ لَمْ يَكُنْ ذلك َ إِعْجَابًا لَمَا قَامَ خَطَّابً المَارِدِيِّ بِمُعَارَضَيَةِ اِنْتُصَارًا للمَدْرَسَةِ البَّصْرِيَّةِ، فالذي أَرَاهُ أَنَّ المَدْرَسَةَ الكُوفِيَّةَ لَمْ تَتَمَثَّلْ في الأَنْ دَلُسِ إِلاَّ بِدُرَيْوِدٍ، ولَمْ أَرَ غَيْرَه مِنْ نُحَاةِ الأَنْدَلُسِ يَهْتَمُّ بِهذه المَدْرَسَةِ، ويَشْرَحُ كِتَابًا لِشَيْخِ الكُوفِيَيْنَ.

ثُّامِنًا : بَدَتْ النَّرْعَةُ الكُوفِيَّةُ وَاضِحَةً جَلِيَّةً في أَرَائِهِ، فَقَدْ تَابَعَ الكُوفِيِّيْنَ في أَكثَرَ مِنْ مَسْأَلَةٍ، وظَهَـرَ اهْتِمَامُهُ بالسَّمَاع والمَعْنى أَكْثَرَ مِن الاهْتِمَام بالقَاعِدَةِ النَّحْويَّةِ والأَمْثِلَةِ المَصنْوعَةِ.

تَاسِعًا: تَبَيَّنَ مِنْ خِلال دِرَاسَةِ آرَاءِ دُرَيْوِدٍ أَنَّهُ شَخْصِيَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ في نَحْوِها، وكَانَ لَهُ نَظَرُه الخَاصُّ وَفْقَ المَنْهَجِ الكُوفِيّ، وَقَدَ ظَهَرَ ذلكَ مِنْ خِلالِ مُخَالَفَتِهِ الكُوفِيِّيْنَ في بَعْضِ الآرَاءِ، وبَدَتْ شَخْصِيَّتُهُ المُتَمَيِّزَةُ في الارَاءِ التِسْعَةِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِها.

والحَمْدُ الله رَبِّ العَالَمِيْنَ

حَوَاشِي البَحْثِ

- (1) انظر التّاريخ الأنْدَلسيّ من الفتح الإسلامي حتّى سقوط غرناطة 227-240.
 - (2) انظر التّاريخ الأنْدَلسيّ 246.
 - (3) نفح الطيب 546/1
 - (4) انظر قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس 60/1
- (5) انظر قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس60/1 والتّاريخ الأندلسي303-304
 - (6) انظر التّاريخ الأندلسي303
- (7) انظر ترجمته في بغية الوعاة 251/2 و تاريخ العلماء والرّواة للعلم بالأندلس 406/1.
 - (8) انظر ترجمته في تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس79/2
 - (9) انظر ترجمته في جذوة المقتبس43
 - (10) انظر ترجمته في طبقات النّحوبين202.
- (11) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 231/2 و فهرسة ابن خير الإشبيلي 281 وطبقات النّحويّين واللّغويّين 298 وجذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس93 وبغية الملتمس 344 وبغية الله الوعاة 445/2-44 والحلّفة السبيراء لابن الأبار 6 و هدينة العارفين 445/1 ومعجم المؤلّفين 246/2.
 - (12) انظر فهرسة ابن خير الإشبيلي 281.
- (13) انظر التكملة لكتاب الصلة 293/1 و نزهة الألباب في الألقاب261/1 و البلغة 190 وإشارة التّعبين299.
 - (14) انظر ترجمته في بغية الوعاة 57/1 وتاريخ العلماء بالأندلس30/2.
 - (15) انظر ترجمته في بغية الوعاة57/1 و تاريخ العلماء بالأندلس50/2.
 - (16) انظر ترجمته في البلغة184.
 - (17) انظر ترجمته في الصلة456.
 - (18) انظر ترجمته في الصلة395.
 - (19) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (20) انظر التكملة لكتاب الصلة 293/1.
 - (21) الصحاح (درد).
 - (22) لسان العرب (درد) 166/3.

- (23) انظر طبقات النَّحويِّين واللَّغويِّين 298 والتكملة لكتاب الصلة231/2 و بغية الوعاة44/2-44 و الحلَّة السيّراء لابن الأبار 6وهدية العارفين44/1 .
 - (24) انظر التكملة لكتاب الصلة231/2 والحلّة السيّراء لابن الأبار 6 وهدية العارفين445/1.
 - (25) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (26) انظر طبقات النّحوبيّين واللّغوبيّين 298 والتكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (27) انظر الحلة السيراء197.
 - (28) انظر التكملة لكتاب الصلة231/2 وهدية العارفين445/1.
 - (29) طبقات النّحويين واللّغويين 298.
 - (30) انظر طبقات النّحوبين و اللّغوبين 298 و التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (31) انظر التكملة لكتاب الصلة 293/1،14/1 و البلغة190.
 - (32) البلغة 59.
 - (33) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 14/1 و البلغة190.
 - (34) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة 148/4.
 - (35) التكملة لكتاب الصلة 294/1.
 - (36) فهرسة ابن خير الإشبيلي 281.
 - (37) انظر مرآة الجنان332/2.
 - (38) الفهرست 55.
 - (39) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة201/11 ومعجم الأدباء403/2.
- (40) انظر طبقات النّحويين واللّغويين 298 و التكملة لكتاب الصلة 293/1، 231/2 و فهرسة ابن خير الإشبيلي 281/1 وجذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس 93 و بغية الماتمس 344 و بغية الوعاة 44/24-45 و هدية العارفين 445/1.
 - (41) انظر فهرسة ابن خير الإشبيلي 281/1.
 - (42) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (43) طبقات النّحوبين واللّغوبين 298.
 - (44) انظر بغية الوعاة 44/2-45.
- (45) انظرها في بغية الملتمس344 و بغية الوعاة244/2-45 وجذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس93 والحلّة السّيراء لابن الأبار 6.

- (46) انظر طبقات النّحوبين واللّغوبين 298.
- (47) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2 و بغية الوعاة 44/2-45و هدية العارفين 445/1 .
 - (48) انظر التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (49) انظر بغية الوعاة 44/2-45و هدية العارفين 445/1.
 - (50) التكملة لكتاب الصلة 231/2.
 - (51) انظر فهرسة ابن خير الإشبيلي181.
 - (52) انظر تذكرة النّحاة 278.
 - (53) انظر خطّاب الماردي ومنهجه في النّحو 112.
 - (54) تذكرة النّحاة278.
 - (55) تذكرة النّحاة303.
 - (56) انظر تذكرة النّحاة309.
 - (57) تذكر ة النّحاة 298.
 - (58) الارتشاف3/3313 وتذكرة النّحاة291.
 - (59) الارتشاف3/6/3 وتذكرة النّحاة291.
 - (60) الارتشاف21/2.
 - (61) تذكرة النّحاة 278.
 - (62) تذكرة النّحاة 279.
 - (63) تذكر ة النّحاة 281.
 - (64) تذكرة النّحاة283.
 - (65) تذكرة النّحاة 285.
 - (66) تذكرة النّحاة286.
 - (67) تذكرة النّحاة 290.
- (68) انظر رأية في الارتشاف2060/4 وهمع الهوامع 39/3 وشرح أبيات مغني اللبيب186/7 وانظر هذا الرّأي في التّخْمير 323/3 وأسرار العربية 114.
- (69) الرّجز لعبدالله بن رواحة في ديوانه107 وجمهرة اللغة2/1019 ولسان العرب(بدي)67/14 وشرح الكافية السشّافية1116/2 التّسمريح427/3 وهـو لـبعض الأنـصار فـي شـر ْحِ التّسهيل24/3 وانظر البيت في الارتشاف2060/4 همع الهوامع40/3، 41.

- (70) انظر رأيه في شرح الرّضي 256/4.
 - (71) الكتاب 180/2.
- (72) انظر الارتشاف2059/4 وانظر شرح التسهيل23/3.
 - (73) المقتضب 145/2.
 - (74) انظر الأصول 115/1.
 - (75) انظر المقرّب106.
- (76) انظر الأصول في النحو 120/1 والارتشاف2059/4 والتصريح429/3.
 - (77) الأصول في النحو 120/1.
 - (78) انظر شرح ابن عقيل 171/3.
 - (79) انظر الارتشاف2059/4 والتصريح429/3.
 - (80) انظر البغداديات 201-203.
 - (81) انظر المفصل 365.
 - (82) انظر شرح جمل الزّجّاجي لابن خروف599/2.
 - (83) انطر الإيضاح في شرح المفصل 97/2.
 - (84) انظر ابن يعيش 138/7 .
 - (85) شرح جمل الزّجّاجي لابن خروف599/2.
- (86) انظر شرح الكافية الشّافية 1118/2 وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 285/3 والتّصريح 431/3.
 - (87) انظر شرح الرّضي 256/4 و التّخمير 323/3.
 - (88) انظر أسرار العربيّة 114.
 - (89) انظر التّخمير 323/3.
 - (90) انظر شرح الرّضي 256/4 و همع الهو امع 40/3.
 - (91) انظر شرح الرّضى 256/4.
- (92) انظر هذين الاستعمالين في اللمع 145 والفوائد والقواعد 581 وشرح التسهيل 396/1 وشرح الكافية الشّافية 486وابن النّاظم 115 والبيان في شرح اللّمع 486 وشرح ابسن عقيل 343/1 والبيان في شرح اللّمع 486 وشرح ابسن عقيل 343/1 والارتشاف 1231/3 وتوجيه اللّمع 396 والبديع في عليم العربيّة 482/1 وأوضح المسالك 323/1 وتوضيح المقاصد 520/1 وتعليق

الفرائد301/3وشرح الأشموني 395/1 ونتائج التّحصيل 1324/4وهمع الهوامع 1481/1 والتّصريح 701/1.

- (93) انظر الارتشاف1231/3والبيان في شرح اللَّمع486.
 - (94) البيان في شرح اللَّمع486.
 - (95) انظر الارتشاف1231/3.
- (96) نتائج التّحصيل 1324/4 وانظر همع الهو امع 1481/1.
 - (97) انظر منهج السالك71.
- (98) انظر شرح ابن عقيل 343/1 وشرح الأشموني 395/1 والتّصريح701/1.
 - (99) انظر الارتشاف1232/3 و همع الهوامع481/1.
 - (100) الحجرات:11.
 - (101) انظر أوضح المسالك323/1 والتصريح703/1.
 - .22:محمد (102)
 - (103) ارتشاف الضرّ ب1232/3.
- (104) انظر المسساعد 598/1 و الارتشاف 1552/3 و تذكرة النّحاة 298 ، 309 و همسع الهوامع 288/2.
 - (105) انظر الارتشاف1552/3 و همع الهو امع288/2.
 - (106) انظر الارتشاف1552/3.
 - (107) انظر الارتشاف1552/3.
 - (108) انظر الارتشاف1552/3 و تذكرة النّحاة298 ،309 و همع الهوامع285/2.
- (109) انظر المساعد 598/1 و الارتشاف 1552/3 و تذكرة النّحاة 298 و شرح ألفيّـة ابـن معطّ للقوّاس الموصلي 605/1 و المرتجل 190و الصّفوة الصّفيّة 539/1 ومغني اللبيب186و همع الهوامع 288/2.
 - (110) انظر شرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس الموصلي 605/1.
 - (111) انظر شرح التّسْهيل319/2 والمساعد598/1 همع الهوامع288/2.
- (112) البيت بلا نسبة في شرح التَّسْهِيل319/2 والمساعد598/1 ومغني اللبيب186 وهمع البيبب 186 وهمع الهوامع288/2 وشرح أبيات مغنى اللبيب219/3 والشّاهد فيه تخفيف الياء في (سيما).
 - (113) انظر مغنى اللبيب186

- (114) انظر الارتشاف1552/3 و همع الهو امع288/2.
- (115) انظر الملخّص406 وشرح الكافية الشّافية724/2 وشرح الرّضي135/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس250/1 وشرح ألفيّة ابـن معـط للقـوّاس606/1 والمساعد597/1.
- (116) انظر شرح الرّضي 135/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس 250/1 وشرح ألفيّـة ابـن معط للقوّاس 606/1 و المساعد 597/1.
- (117) انظر الملخّص 406 وشرح الكافية الشّافية 724/2 والمساعد 597/1 وشرح الرّضي 135/2 وشرح الرّضي 135/2 وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس 606/1 والمرتجل 190.
- (118) انظر شرح الرّضي 135/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس 250/1 وشرح ألفيّـة ابـن معط للقوّاس 606/1.
 - (119) انظر شرح الرّضى 135/2.
 - (120) انظر شرح كافية ابن الحاجب للقواس 250/1.
 - (121) انظر الملخص406.
- (122) البيت لامرئ القيس في ديوانه 112 وانظر البيت في شرح النَسهيل 318/2 وشرح الكافية البيت لامرئ القيس في ديوانه 112 وانظر البيت في شرح النَسهيل 318/2 وشرح الكافية السينة 25/27 وشرح الرَّضِ عين 86/2 والصقوة الصقية 339/1 وشرح ألفيّة يعيش 86/2 والرتشاف 539/1 والجنى الدّاني 334 والصقوة الصقيّة 1950 وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس 606/1 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس 250/1 والشّاهد في البيت الرّواية بنصب ما بعد (لا سيّما).
 - (123) شرح الرَّضيي 134/2.
 - (124) انظر الملخّص 406 وشرح النَّسنهيل319/2 وشرح الكافية الشّافية 725/2.
- (125) انظر شرح الرَّضي 134/2 وشرح التَّسْهيل 319/2 وشرح الكافية الشَّافية 725/2 و وشرح الكافية الشَّافية 725/2 و المساعد 597/1.
 - (126) انظر شرح الرَّضيى134/2 وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس606/1.
 - (127) انظر الارتشاف1552/3 و تذكرة النّحاة298 ،309.
 - (128) تذكرة النّحاة 298.
 - (129) انظر رأيه في الارتشاف1552/3 و تذكرة النّحاة298 ،309 و همع الهوامع285/2.
 - (130) تذكرة النّحاة 298 و الارتشاف 1552/3.

- (131) انظر شرح التَّسْهيل319/2.
 - (132) تذكرة النّحاة 298.
- 913/2 انظر هذه المسألة في المساعد129/2 وابن يعيش 130/7وتوضيح المقاصد913/2 وابن يعيش 30/3 وتوضيح المقاصد 30/3 و الارتشاف 2048/4 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 62/3 و همع الهوامع 30/3 وحاشية الصبان 32/3-32.
- (134) انظـــــــر المــــــــساعد129/2وابــــــن يعـــــيش130/7وتوضــــيح المقاصد9130/2و الارتشاف2048/4و تعليق الفرائد77/77وشرح الأشموني62/3و همع الهوامع 30/3.
- (135) انظر رأي الفرّاء في المساعد 129/2 وتوضيح المقاصد 913/2 والارتشاف 4048/4 وتعليق الفرائد 173/7 وشرح الأشموني 63/3و همع الهوامع 30/3.
 - (136) انظر ابن يعيش 130/7و علل النحو 293.
 - (137) انظر ابن يعيش 130/7.
 - (138) انظر حاشية الصبان على الأشموني 226/1.
 - (139) انظر شرح التصريح370/3.
 - (140) انظر علل النحو 293 و اللباب445/1 و همع الهو امع78/3.
 - (141) علل النحو 392.
- (142) انظر رأي الكسائي في المساعد129/2 وتوضيح المقاصد913/2 والارتـشاف2048/4 ومغنى اللبيب635 وتعليق الفرائد7/177 وشرح الأشموني63/3 همع الهوامع 30/3.
 - (143) انظر الارتشاف4/8/44 و همع الهوامع30/3.
 - (144) حاشية الصبان 26/3.
 - (145) انظر التّخمير 313/3 والتّعليقة على المقرّب115والفاخر 280/1.
 - (146) التُصريح3/405.
- (147) انظر الإنصاف 97/1 و ائتلاف النصرة 115وأمالي ابن الشّجري 404/2 وشرح التسهيل 5/3 وشرح الكافية السشّافية 1102/2 والمساعد 120/2 وشرح الكافية ابن معط للقروس والسرح الكافية السسّافية 127/7 وتوضيع المقاصد 902/2 والسصقوة الصّيّة 14/2 والتّصريح 401/3.
 - (148) المقرّب99.

- (149) انظر تعليق الفرائد 139/7 و الفاخر 280/1 والمساعد 121/2.
- (150) توضيح المقاصد902/2 وانظر هذا القول في التّعليقة على المقرّب115 وتعليق الفر ائد139/7.
- (151) انظر رأي البصريين في الإنصاف في مسائل الخلاف439/2 وائتلاف النصرة55 ووتوضيح المقاصد 327/1 وعلل النحو 389وشرح المقدّمة الجزوليّة 412/1 والارتشاف558/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس الموصلي 106/1.
 - (152) انظر الارتشاف558/2.
- (153) انظر رأي الكوفيين في الإنصاف في مسائل الخلاف439/2 وائتلاف النصرة 55 وتوضيح المقاصد 327/1 وشرح المقدّمة الجزولية 412 و الارتشاف558/2 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس الموصلي 106/1.
 - (154) الإنصاف في مسائل الخلاف441/2.
- (155) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف440/2 وائتلاف النصرة55 وتوضيح المقاصد 327/1 وعلل النحو 389.
- (156) البيت من الرّجز لَمْ يُعْرَف قائله، وانظر البيت في معاني القرآن للفرّاء 142/1 والإنصاف في مسائل الخلاف 440/2 واللباب 399/1 وعلل النحو 389 وشرح الرّضيي 93/1 وائيتلاف النصرة 55 وتوضيح المقاصد 379/1 وخزانة الأدب 140/1 ونتائج التّحصيل 379/1 وهمع الهو امع 152/1.
 - (157) انظر المساعد 42/1 و الارتشاف 558/2 و نتائج التّحصيل 378/1
 - (158) انظر معانى القرآن للفرّاء 184/1
- (159) انظر هذا اللّغة في معاني القرآن للفرّاء 184/1وشرح الكافية السّافية 187/1 والمساعد 42/1 وتوضيح المقاصد 326/1 والفاخر 94/1 والارتشاف 558/2 وشرح الرّضي 92/1 والتّصريح 232/1 ونتائج التّحصيل 378/1
 - (160) انظر الارتشاف558/2
 - (161) نتائج التّحصيل 378/1
 - (162) معانى القرآن للفرّاء 184/1
 - (163) انظر الارتشاف558/2 وتوضيح المقاصد 1/326
 - (164) انظر هذه اللغة في توضيح المقاصد 326/1 وشرح الرَّضيي 92/1 والفاخر 94/1

- (165) نتائج التّحصيل 376/1
- (166) انظر ارتشاف الضرّب572/2.
- (167) انظر رأي الكوفيّين في الإنصاف40/1 والتّبيين219وائتلاف النّصرة30 واللباب 121/1 وشرح وشرح الجمل لابن عصفور 147/1 المصاعد 50/1 وشرح ابن عقيل 60/1 وشرح الجمل لابن عصفور 147/1 الموصلي 30/285 وشرح كافية ابن الحاجب الرّضي 372/3 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس الموصلي 450/2وارتشاف الضرّب 572/2 وهمع الهوامع 166/1 وخزانة الأدب 10/8.
 - (168) انظر شرح اللَّمع لابن برهان705/2.
- (169) انظر الإنصاف 40/1 والتبيين 219وشرح اللَّمع لابن برهان 705/2 واللباب 121/1 وشرح الرِّضيّ 372/3 وشرح كافية ابن معط للقوّاس الموصلي 285/1 وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس الموصلي 372/2 وخزانة الأدب8/10.
 - (170) المساعد 50/1 و همع الهو امع 166/1.
 - (171) تهذيب اللغة225/2.
 - (172) المحكم و المحيط الأعظم 158/2.
- (173) الإنصاف40/1 وانظر التبيين 221 وشرح الجمل لابن عصفور 147/1 وهمع الهوامع167/1 خزانة الأدب10/8.
- (174) الرَّجز بلا نسبة في الإنصاف 40/1 والتَبيين 221 وشرح الجمــل لابــن عــصفور 148/1 وهمع الهوامع 167/1 خزانة الأدب8/10ولسان العرب(صوي)472/14.
 - (175) انظر التَّبْيين221.
- (176) انظر الإنصاف41/1وائتلاف النصرة30والكافي في الإفصاح279 وشرح الجمــل لابــن عصفور 147/1.
 - (177) الإنصاف 41/1.
 - (178) كتاب سيبو يه 394/3.
 - (179) انظر التَّبْيين223 وهمع الهوامع167/1.
 - (180) انظر اللباب1/22/ وائتلاف النصرة30.
- (181) البيت لعبيد الله بن قيس الرقيّات في ديوانه 20وانظر البيت في المقتضب188/2 والتّبين 200 وشرح اللّمع لابن برهان704/2 والكافي في الإفصاح280 وشرح اللّمع لابن برهان704/2 والكافي

- للقواس الموصلي 285/1 وشرح الرضي 372/3 وائتلاف النصرة 30 وهمع الهوامع 179/3 و خزانة الأدب 10/8.
- (182) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف155/1 واللباب167/1 وتوجيه اللّمع139 و ابسن يعيش13/7 والتّصريح609/1 وهمع الهوامع430/1.
 - (183) انظر الارتشاف1170/3 والمساعد261/1 وتعليق الفرائد202/3 همع الهوامع430/1.
- (184) انظر المقتصد 407/1 وأسرار العربية 136 والانصاف 159/1 وتوجيه اللَّمع 139 والكافي في الإفصاح 762 والتعليقة على المقرّب 201 وشرح التسهيل 351/1 والمساعد 262/1 وابسن يعيش 113/7 والتصريح 609/1 وهمع الهوامع 430/1.
 - (185) انظر اللباب1/168.
 - (186) انظر ابن يعيش 113/7.
 - (187) انظر ارتشاف الضرب1171/3.
- (188) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف1/551 وتوجيه الله ع139 و ابن يعيش 113/7 وتوجيه الله 139 و ابن يعيش 113/7 والنصريح1/609 والتصريح1/609 والتصريح1/609 وهمع الهوامع1/13.
 - (189) انظر شرح الجمل لابن خروف418/1 والارتشاف1171/3.
- (190) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف155/1 والحلل في إصلاح الخلل161 وشرح المقدّمة الجزوليّة774/2 واللباب168/1 والباب 113/7 وشرح التّسهيل لابن مالك351/1 وشرح التّسهيل لابن مالك351/1 وشرح النّسهيل البن مالك276/1 وتعليق الفرائد203/3 والتّصريح609/1.
 - (191) انظر شرح ابن عقيل 1/ 276و الحلل في إصلاح الخلل 161 و الارتشاف 1171/3 .
 - (192) انظر الجمل 42.
- (193) انظر أسرار العربية 136و اللباب 168/1 والإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 وتعليق الفر أند 203/3.
 - (194) انظر ارتشاف الضرّب1171/3 و همع الهو امع 1/429.
 - (195) شرح ابن عقيل 276/1.
 - (196) انظر ابن بعبش 114/7.
- (197) البيت للمعلوط القريعي في شرح شواهد المغني85 وهو بلا نسببة في الكتاب 222/4 والأصول في النحو 173/3 وسر صناعة الإعراب 378/1 والخصائص 110/1 وتحصيل عين

الذهب575 وشرح أبيات سيبويه للنحاس190 وحروف المعاني81 ومغني اللبيب890 والتصريح 609/1 والتصريح 609/1 والشاهد فيه تقديم معمول خبر (لا يزال) عليها.

- (198) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف 155/1 واللباب 167/1 وشرح الجمل لابن خروف 418/1 و ابن يعيش 113/7 والارتشاف 1170/3وتعليق الفرائد 203/3وهمع الهوامع 430/1 والتصريح 609/1.
 - (199) الارتشاف1170/3.
 - (200) انظر المغنى لابن فلاح 811 وهمع الهوامع1/428.
 - (201) انظر النّجم الثّاقب2/1036.
 - (202) المغنى لابن فلاح 815.
- - (204) الصقوة الصقية 555/1 وانظر التعليقة على المقرّب134 والتصريح323/2.
 - (205) الكتاب (205)
 - (206) الكتاب (205).
 - (207) الارتشاف3/3351 وتذكرة النّحاة291.
 - (208) الارتشاف3/3351 وتذكرة النّحاة291.
 - (209) الارتشاف3/5/3 وتذكرة النّحاة291.
 - (210) الارتشاف3/3351 وتذكرة النّحاة291.
- (211) انظر شرح التَّسهيل لابن مالك 128/2 وتوضيح المقاصد604/2 وشرح الرَّضي 221/1 و الارتشاف 1334/3.
 - (212) الارتشاف3/3361 وتذكرة النّحاة291.
 - (213) الارتشاف3/3361 وتذكرة النّحاة291.
 - (214) انظر شرح الكافية الشّافية 1479/3 والمساعد 36/3 وشرح الجزوليّة الكبير 719/2.
 - (215) انظر المقتضب354/4 وشرح الجزوليّة الكبير 717/2-718.
 - (216) انظر شرح الكافية الشّافية 1503/3 والمساعد 41/3 والارتشاف 891/2.

- (217) المُقْتَضَب 354/4.
- (218) انظر إعراب القرآن للنَّحَّاس298/4.
- (219) انظر المقتصب 354/4 وشرح الجزوليّة الكبير 717/2-718 وإعراب القرآن للنّحاس 298/4.
 - (220) شرح الرّضي 1/971 و انظر شرح الجمل لابن عصفور 222/2.
 - (221) انظر النّجم الثّاقب176/1.
 - (222) الأنبياء:22.
 - (223) كتاب سيبويه 332/2.
 - (224) انظر شرح التّسهيل299/2 و التّنييل والتّكميل41/3 ل.
 - (225) انظر المقتضب408/4.
 - (226) انظر معاني القرآن وإعرابه388/3.
 - (227) انظر الأصول في النحو 301/1.
 - (228) انظر التبصرة والتذكرة 383/1.
 - (229) انظر الفوائد والقواعد 322.
 - (230) انظر المقتصد 712/2.
 - (231) الإنصاف في مسائل الخلاف272/1.
 - (232) انظر الكشاف111/3 و المفصل99.
 - (233) انظر التبيان في إعراب القرآن914/2.
 - (234) انظر النّكت 635/1.
 - (235) انظر كشف المشكلات861/2 وشرح اللّمع للأصفهاني497/2.
 - (236) انظر البديع217/1.
 - (237) انظر شرح الجمل لابن خروف961
 - (238) انظر التّخمير 473/1 وترشيح العلل 165.
 - (239) انظر الإيضاح في شرح المفصل 333/1.
 - (240) انظر شرح المفصل لابن يعيش89/2.
 - (241) شرح التَّسهيل299/2.
 - (242) انظر شرح الرّضى 131/2.

- (243) انظر الصَّفوة الصَّقية 531/1.
- (244) انظر شرح ألفيّة ابن معط5/595.
 - (245) انظر البحر المحيط282/6.
 - (246) انظر الدّر المصون 142/8.
 - (247) انظر مغنى اللبيب99.
 - (248) انظر تعليق الفرائد6/90.
 - (249) انظر الفوائد الضيائية 427/1.
 - (250) انظر التّصريح548/2.
 - (251) انظر فتح القدير 402/3.
- (252) انظر هذه الحجّة في الكشاف11/3وشرح الجمل لابن خروف961/2 والنّكت 635/1 وشرح وشرح التسهيل 299/2 والإيضاح في شرح المفصل 333/1 وابسن يعيش 89/2 وشرح الرّضي 130/2 وتذكرة النّحاة 297 والبحر المحيط 282/6 والسنّجم الثّاقب 485/1 وتعليق الفرائد 90/6.
 - . 635/1 النّكت (253)
- (254) انْظُر فَساد المعنى في المقتصد 712/2 وكشف المشكلات 861/2 وشرح اللّمع للأصفهاني 497/2 والتّخمير 473/1 وترشيح العلل 165و الفريد في إعراب القرآن للأصفهاني 497/2 والتّخمير 473/1 وترشيح العلل 389/2 الفريد في إعراب القرآن 189/2 والريضاح في شرح المفصل 333/1 وابن يعيش 89/2 وشرح التّسهيل 299/2 والمتقوة الصقية 531/1 وشرح ألفية ابن معط للقواس 597/1 والإقليد 583/2 والسنّجم الثّاقب 485/1 والبحر المحيط 283/6 وتعليق الفرائد 91/6 وتاج علوم الأدب 789/2 والفوائد الضيّائية 427/1.
 - (255) انظر شرح اللَّمع للأصفهاني497/2 وتعليق الفرائد91/6.
 - (256) انظر تذكرة النّحاة 296 والارتشاف 1528/3.
 - (257) آل عمران:135
 - (258) انظر الارتشاف1528/3.
 - (259) الأصول في النحو 301/1-302.
 - (260) انظر الانتصار 166-169.

- (261) انظر نسبة هذا السرّأي إلى المبرد في شرح الرّضي،130/2 وتفسير البحر المحيط،283/6 المحيط،283/6 والدّر المصون،144/8 والمجيد في إعراب القران المجيد للصفاقسي،152/2 والنّجم الثّاقب،485/1 وتعليق الفرائد،90/6.
 - (262) المقتضب 408/4.
 - (263) انظر شرح التسهيل299/2.
 - (264) انظر التَّذييل والتَّكميل 41/3ل.
- (265) انظر التَّذييل 42/3 وتفسير البحر المحيط 283/6 والحرّر المصون 144/8 و مغني اللبيب 99.
- (266) انظر شرح التسهيل299/2 والتدييل42/3 وتفسير البحر المحيط6/283 والدرّ المصون44/8 و مغني اللبيب99.
 - (267) شرح التَّسهيل299/2.
- (268) تفسير البحر المحيط283/6 وانظر مغني اللبيب99 والدّر المصون144/8 والمجيد في إعراب القران المجيد للصفاقسي152/2ل.
 - (269) انظر الأشباه و النظائر 70/4.
 - (270) انظر الطراز 287/3.
 - (271) انظر مغني اللبيب361 والتصريح433/4.
 - (272) انظر الارتشاف1672/4.
 - (273) الفرقان:32.
 - (274) الارتشاف 1672/4.
 - (275) الارتشاف 1672/4.
 - (276) انظر معاني القرآن للنّحّاس 25/5.
 - (277) التفسير الكبير 69/24.
 - (278) تفسير البحر المحيط455/6.
 - (279) معانى القرآن وإعرابه 58/4.
 - (280) معاني القرآن وإعرابه4/66.
 - (281) الأزْهية166.
 - (282) مغنى اللبيب362.

(283) انظر همع الهوامع 576/2-577.

- (284) تفسير ابن أبي حاتم2690/8.
- (285) انظر تفسير ابن أبي حاتم 2690/8.
 - (286) الدر المنثور 6/255.
 - (287) معانى القرآن وإعرابه66/4.
 - (288) المنافقون:10.
 - (289) الأنعام: 8.
 - (290) النُّور 4.
 - (291) مغنى اللبيب362.
 - (292) شرح أبيات مغنى اللّبيب5/119.
 - (293) شرح أبيات مغنى اللّبيب119/5.
- (294) انظر تُوضِيح المقاصد 487/1 والمساعد 209/1 وتعليق الفرائد 28/3 ونتائج التّحصيل 966/3 و أوضح المسالك 223/1 ومغنى اللبيب887.
 - (295) انظر الكافي في الإفصاح458.
 - (296) انظر الارتشاف1090/3 وتعليق الفرائد28/3 و مغنى اللبيب360.
 - (297) الكافى في الإفصاح459.
- (298) انظر شرح الجمل لابن عصفور 351/1 وتعليق الفرائدد 28/3 وشرح أبيات مغني الله الله الله الله الله الله المقرّب 159 والنّجُمُ الثّاقب 269/1 وتوضيح الله الله المقاصد 18/1 وأوضح المسالك 223/1 ومغني الله به 360 والفاخر 190/1 ونتائج التحصيل 967/3 وهمع الهو المع 393/1 والتّصريح 571/1.
- (299) البيت لأبي العلاء المعرّي في شرح سقط الزند104وانظر المقاصد النّحوية 349/1 وشرح الكافية الشّافية 356/1 وشرح التّسهيل 276/1وتعليق الفرائد 28/3 والتّصريح 570/1 والتّصريح 118/5 وشرح أبيات مغني اللبيب 31089 والسنّجم الثّاقب 31081 والسنّاف 268/1 والمساعد 209/1 والمساعد 209/1 والبين النّاظم 87 وشرح ابن عقيل 251/1 ومغنى اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (300) انظر الارتشاف 1090/3 وتعليق الفرائد 28/3 والنَّجْمُ الثَّاقب 269/1 ونتائج التَّحصيل 967/3 والتصريح 572/1.

- (301) لَمْ أَجِدْ الحَدِيْثَ بهذا اللَّفْظِ في كتب الحديث، وقَدْ جَاء بِرواياتِ عِدّة، فجاء في صحيح مسلم969/2 بلفظ: "لو لا أن قومك حديثو عهد بجاهلية" وانظر هذا اللَّفظ في صحيح البخاري 969/2، وجاء في صحيح البخاري 574/2: بلفظ: "لو لا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت"، وانظر الروايتين في الجمع بين الصحيحين 43/4، وفي صحيح ابن خزيمة 217/4: "لو لا حدثان قومك بالكفر".
 - (302) انظر أوضح المسالك 223/1 والتصريح 572/1.
 - (303) انظر توضيح المقاصد 487/1 والتصريح 572/1.
 - (304) انظر تُوضيح المقاصد 487/1.
- (306) البيت لأبي عطاء في شرح التَّسهيل 277/1 و المساعد 209/1 ونتائج التَّحـصيل 967/3 وشرح ابن عقيل 248/1 و المقاصد النَّحويّة 370/1 و الأغاني 334/17 و الأمالي للقالي 47/3 .
- (307) البيت لامرأة كان زوجها في بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه، انظره في التعليقة على المقرّب159 وسر صناعة الإعراب394 والنّجم الثّاقب268/1 ومغني اللبيب360 و النّجم الثّاقب1/268 ومغني اللبيب360 و النّجم التّاقب 36/26.
- (308) البيت للزبير بن العوّام رضي الله عنه في المقاصد النّحوية 1/382 وابن النّاظم87 والفاخر 189/1.
 - (309) انظر الفاخر 190/1 وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس844/2.
 - (310) انظر أمالي ابن الشّجري510/2.
 - (311) النّساء 83/4.
 - (312) النّساء4/113.
 - (313) الأنفال:68.
- (314) انظر المساعد 209/1 والارتشاف 1089/3والنّجم الثّاقب 267/1 وتعليق الفرائد 27/3 وتوضيح المقاصد 487/1 ونتائج التّحصيل 966/3 والتّصريح 571/1 ومغني اللبيب 360 وهمع الهوامع 33/1.

- (315) انظر المساعد 209/1 والارتشاف 1089/3 والنّجم الثّاقب 268/1 ونتائج التّحصيل 966/3 والنّصريح 571/1 وتوضيح المقاصد 487/1 ومغني اللبيب360 وهمع الهوامع 393/1.
- (316) انظر المساعد 209/1 و الارتشاف 1089/3ونتائج التّحصيل 966/3 و التّصريح 571/1 و والمتاعد 209/1 و المتاعد 393/1 و مغنى اللبيب 360 و همع الهوامع 393/1.
- (317) انظر شرح الكافية الـشّافية 354/1-355 والارتـشاف 1089/3والـنّجم الثّاقـب 267/1 والتّصريح 571/1 ومغنى اللبيب 360 وهمع الهوامع 393/1.
- (318) انظر الارتشاف 1089/3 وتعليق الفرائد 27/3والتّصريح 567/1-569 وتوضيح المقاصد 487/1 وأوضح المسالك 221/1 وشرح ابن عقيل 250/1 ومغني اللبيب 360 وهمع المهوامع 393/1.
 - (319) انظر التعليقة على المقرب 158.
 - (320) انظر أمالي ابن الشّجري 310/2.
 - (321) انظر شرح الجزوليّة 749/2 والتّوطئة 219.
 - (322) انظر شرح الكافية الشّافية 354/1-355 وشرح التّسهيل 276/1.
 - (323) شرح التَّسْهيل 276/1
 - (324) انظر مغني اللبيب360 والارتشاف8/1089 والجنى الدّاني601.
 - (325) سبأ:31.
 - (326) مغنى اللبيب 653-653.
- (327) انظر المسألة في الإنصاف في مسائل الخلاف70/1 والتبيين239و اللباب132/1 والتعليقة على المقرّب159و همع الهو امع 394/1و التّصريح573/1.
 - (328) الإنصاف في مسائل الخلاف71/1.
 - (329) تذكرة النَّحاة284.
 - (330) شرح أبيات مغنى اللّبيب119/5.
 - (331) انظر التّصريح4/419.
 - (332) انظر الإيضاح في شرح المفصل 266/2.
 - (333) انظر المسائل المنثورة 228.
 - (334) سر صناعة الإعراب394/1.
 - (335) انظر مغنى اللبيب310.

- (336) شرح الجُمَل البن عصفور 442/2.
- (337) البيت لقيس بن الخطيم في ديوانــه و وانظــر البيـت فــي الحماســة المغربيــة 610/1 والأغاني 5/3 وخزانة الأدب33/7 والمحكم والمحيط الأعظم 65/1 والأمالي للقالي 263/2 وشرح الجمل لابن عصفور 2/ 442 وتاج العروس (نفذ) 490/9 ومقاييس اللغة 167/3 وتهذيب اللغة 82/15
 - (338) انظر المقرّب136.
 - (339) انظر شرح التسهيل100/4و المساعد194/3.
 - (340) النّساء 9/4.
 - (341) المساعد 341)
- (342) انظر شرح الرّضي 454/4 وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك51/4، 55 وتوضيح المقاصد 1304/3وتذكرة النحاة 40 والتصريح 419/4 وابن النّاظم 507 والارتـشاف 1905/4 و تفسير البحر المحيط1/408.
 - (343) يوسف: 24.
 - (344) تفسير البحر المحيط408/1.
 - (345) ابن النّاظم507.
 - (346) انظر المسائل المنثورة 228.
 - (347) سر صناعة الإعراب 395/1.
 - (348) المساعد 348/
 - (349) انظر الإيضاح في شرح المفصل 266/2.
 - (350) انظر الارتشاف4/1905.
 - (351) انظر الارتشاف1905/4.
 - (352) تفسير البحر المحيط1/408.
 - (353) المساعد (353)
 - (354) الارتشاف4/1905.
 - (355) همع الهوامع 575/2.
- (356) البيت البن مُقبل في ديو انه76 و انظره في الكشاف535/2 وتهذيب اللغة310/1 ولسان العرب (بعض) 120/7 وتفسير البحر المحيط 431/5 والمحرر الوجيز 351/3 ونتائج

التّحصيل 918/3 و المقرّب 136 و الجنبى الدّاني 597 ورصف المباني 242 و همع الهو المع 5972.

- (357) البيت ليزيد بن الحكم في خزانة الأدب39/5 والمفصل174والكشاف246/2 وتفسير البحر المحيط6/5 وسر صناعة الإعراب395/1 وشرح المقدّمة الجزوليّة للسلوبين458/2 وشرح ابن عقيل9/3 وموصل الطلاب إلى قواعد الإعراب78 وهمع الهوامع458/2 والمحكم والمحيط الأعظم4/ 451 وتاج العروس(جرم)388/31.
 - (358) الوَاقعة:70.
 - (359) الأعراف: 100.
 - (360) الأعراف: 155.
- (361) نُسِب البيت لأكثر من شاعر، منهم المثقّب العبدي، والفرزدق، وأوس انظر خزانة الأدب454/7، وانظر البيت في المقتضب231/1 و الأصول في النحو 324/3 والجمل في الأدب454/7، وانظر البيت في المقتضب231/1 و الأصول في النحو لابن شقير 240 والمفصل 231 وسر صناعة الإعراب395/1 والإنصاف357/1 وشرح المقدّمة الجزوليّة للشلوبين542/2 والمقرّب439 وابن يعيش151/4 ورصف المباني242 والمحكم والمحيط الأعظم409/9 وتاج العروس (دمي)63/38 وتهذيب اللغة254/7.
- (362) البيت لعمرو بن معدي كرب في إصلاح المنطق 257 وخزانــة الأدب10/ 357 وكتــاب التنبيه اللبكري 49 وسر صناعة الإعراب393/1 وشرح التسهيل لابن مالك 22/2 والمفــضل في شرح المفصل 390وتهذيب اللغة 256/10 ومقاييس اللغة 411/1.
 - (363) الارتشاف2/2324-2325.
 - (364) الارتشاف 2324/5.
 - (365) الارتشاف 2/2324-2325.
 - (366) الارتشاف 2324/5.
 - (367) حاشية الصبّان على الأشموني47/3.
 - (368) الارتشاف2/2324.
 - (369) انظر الارتشاف2324/5.
 - (370) كتاب سببويه (370).
 - (371) الخصائص 419/2.

- (372) البيت لذي الرّمة في ديوانه 1521/3، والنّظر البيت في الارتشاف 2324-2325-2325 والزّاهر في معاني كلمات النّاس 281/2 وخزانة الأدب95/9 والخصائص 419/2 وجمل ابن شقير 75 وشرح التّسهيل لابن مالك 128/1 والمستوفي لابن فرخان 135/1 وابن يعيش 296/6 والمفصل 298.
 - (373) حاشية الصبّان على الأشموني47/3.
 - (374) الارتشاف20/28.
 - (375) المفضيّل في شرح المفصيّل 439 وانظر ابن يعيش 45/9.
 - (376) همع الهوامع3/439.
 - (377) الإقليد1877/4 وانظر التَّخْمِيْر 191/4.
 - (378) الارتشاف21/2.
 - (379) انظر الارتشاف20/2.
 - (380) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك49/4.
- (381) انظر الإيضاح في شرح المفصل 278/2 وابن يعيش 45/9 و المفضل في شرح المفصل 43/9 والتَّذْمِيْر 49/16.
 - (382) ابن يعيش (382).
 - (383) شرح الكافية الشذافية 1999/4 و انظر شرح الرّضي 501/4 و المقرّب427.
- (384) انظر المقرّب427 وشرح الكافية الشّافية 1999/4 وشرح الرّضي 501/4 والمساعد 325/4.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي بيروت 2001م.
- 2- الأزهري، خالد بن عبد الله، التصريح بمضمون التوضيح، دراسة وتحقيق عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط1، 1997.
- 3- الأزهري، الشيخ خالد بن عبد الله، موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، تحقيق: عبد الكريم مجاهد، ط1، مكتبة الرسالة بيروت 1415هـ 1996م.
- 4- الأشموني، شرح الأشموني لألفيّة ابن مالك، حققه د.عبد الحميد السيّد عبد الحميد، المكتبة الأز هربّة للتّراث.

- 5- الأصبهاني، أبو الفرج الأغاني، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنــشر لبنان.
- 6- الأعلم الشنتمري، النكت في تفسير كتاب سيبويه، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، ط1، منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة، الكويت1407هـ_1987م.
- 7- الأعلم الشنتمري، تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب، تحقيق د. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط2، 1994م.
- 8- امرئ القيس، ديوان امرئ القيس، ضبطه وصحّمه مصطفى عبد الشاقي، بيروت1983م1407هـ.
- 9- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة بيروت 1412 هـ -1992م.
- 10-الأنباري، أبو البركات، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويين البـصريين والكـوفيين، تحقيق محمّد محيى الدّين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، بيروت 1987م.
- 11-الأنباري، أبو البركات، أسرار العربية، تحقيق: د. فخر صالح قدارة، الطبعة الأولى، دار الجيل بيروت 1415هـ 1995م.
- 12-الباقولي علي بن الحسين، كشف المشكلات وإيضاح المعضلات، تحقيق د. محمد أحمد الدالي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
- 13-الباقولي، أبو الحسن الأصفهاني، شرح اللَّمع، حققه د.إبراهيم أبو عباة، منــشورات جامعــة الإمام محمّد بن سعود، ط1، 1410هــ1990م.
- 14- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير ، اليمامة بيروت 1407 1987م.
 - 15- ابن برهان، شرح اللُّمع، تحقيق: د. فائر فارس، ط1 الكويت 1984.
- 17-البصري، صدر الدين علي بن الحسن، الحماسة البصرية، تحقيق: مختار الدين أحمد، عالم الكتب بيروت 1403هـ 1983م.
- 18-البعلي، محمد بن أبي الفتح، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، تحقيق: د. ممدوح محمد خسارة، ط1، مطبوعات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 2002 م.

- 19-البغدادي، اسماعيل باشا، هدية العارفين وأسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين، مؤسّسة التّاريخ العربي، دار إحياء التّراث العربي، بيروت ، لبنان.
- 20-البغدادي، عبد القادر، شرح أبيات مغني اللّبيب، تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد دقّاق، ط1، منشورات دار المأمون للنّراث1973م.
- 21-البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: محمد نبيل طريفي/اميل بديع اليعقوب، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت 1998م.
- 22-البكري، أبو عبيد الله بن عبد العزيز، التنبيه على أوهام أبي علي في أماليه، تحقيق: ألأب أنطوان صالحاني اليسوعي، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية القاهرة 2000م.
- 23-الثمانيني، عمر بن ثابت، الفوائد والقواعد، تحقيق د.عبد الوهاب الكحلة، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت 1422هــ-2002م.
- 24-الجامي، عبد الرحمن، الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: أسامة طــه الرّفاعي، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد 1983.
- 25-الجراوي التادلي، أبو العباس أحمد بن عبد السلام، (الحماسة المغربية) مختصر كتاب صفوة الأدب ونخبة ديوان العرب، تحقيق:محمد رضوان الداية، ط1،دار الفكر المعاصر بيروت 1991م.
- 26- الجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام العراقية، دار الرشيد، 1982.
- 27-الجزري، ابن الأثير، البديع في علم العربيّة، تحقيق ودراسة: د.فتحي أحمد ود. صالح العايد، منشورات مركز إحياء التّراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، ط1،1420هـ.
- 28-الجندي، الإقليد في شرح المفصل، تحقيق د. محمود الدّراويش، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، ط1،1423هـــ-2002م.
- 29- ابن جنّي، أبو الفتح عثمان بن جني، سرّ صناعة الإعراب، تحقيق: د.حــسن هنــداوي، دار القلم، ط1، دمشق1985م.
- 30-ابن جني، ، أبو الفتح عثمان، اللمع في العربية تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية الكوبت.
- 31- ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب -بيروت.

32-الجو هري، إسماعيل بن حمّاد، تاج اللغة وصحاح العربيّة، تحقيق أحمد عبد الغفور عطّار،

- ط4، دار العلم للملايين، بيروت1990م. 33- ابن أبي حاتم)، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية صيدا.
- 34- ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: د.إبراهيم محمّد عبدالله، ط1، دار سعدالدين، دمشق 1425هــ2005م.
- 35-ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي بن محمد، نزهة الألباب في الألقاب، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، ط1، مكتبة الرشد الرياض 1409هـــ-1989م.
- 36-الحجي، د.عبد الرحمن علي، التّاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتّى سقوط غرناطة، ط4، دار القلم، دمشق1415هـــ1994م
- 37-الحميدي، جذوة المقتبس في ذكر و لاة الأندلس، تصحيح وتحقيق: محمد الطبخي، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- 38-الحميدي، محمد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: د. علي حسين البواب، الطبعة الثانية، دار ابن حزم لبنان/بيروت 1423هـ 2002م.
- 39-أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الشيخ علي محمد معوض، ط1، دار الكتب العلمية لبنان/ بيروت 2001هـ 2001م.
- 40-أبو حيّان الأندلسي، منهج السّالك في الكلام على ألفيّة ابن مالك، تحقيق: سدني جليزر، نيو هافن1947م.
- 41- أبو حيّان الأندلسي، تذكرة النّحاة، تحقيق: د.عفيف عبد الــرّحمن، مؤسّـسة الرّســالة، ط1، 1986م.
- 42-أبو حيّان الأندلسي، التّذبيل والتّكميل في شرح التّسهيل، مخطوط محفوظ في دار الكتب المصريّة برقم6016.
- 43- أبو حيّان الأندلسي، ارتشاف الضرّب من لسان العرب، تحقيق د.رجب عثمان محمّد، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة 1982م.

- 45- ابن خروف الإشْبيليّ، علي بن محمد، شرح جُمل الزّجّاجي، تحقيق: د. سلوى محمد عرب، ط1، منشورات جامعة أم القرى، معهد البحوث العلميّة، مكّة المكرّمة 1419هـ.
- 46-ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مـصطفى الأعظمـي، المكتب الإسلامي بيروت 1390 1970م.
 - 47-ابن الخشَّاب، المرتجل، تحقيق على حيدر، دمشق 1392هــ1972م.
 - 48-ابن الخطيم، قيس بن الخطيم، ديوان قيس بن الخطيم، نشره د. كوالسكي، ليبز ج1914م.
- 49-الخليل، الخليل بن أحمد، الجمل في النّحو المنسوب للخليل، (لابن شقير)، تحقيق: د. فخر الدّين قباوة، مؤسّسة الرّسالة، ط1، بيروت1985م.
- 50-الخوارزمي، شرح المفصل الموسوم بالتخمير، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض 1421هـ.
- 51-الخوارزمي، ترشيح العلل في شرح الجمل، تحقيق عادل محسن العميري، مطبوعات جامعة أم القرى، ط1، 1419 هـ.
- 52-ابن خير الاشبيلي، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، فهرسة ما رواه ابن خير الاشبيلي، تحقيق: محمد فؤاد منصور ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية بيروت/ لبنان 1419هــ/1998م.
- 53-ابن دريد، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين بيروت 1987م.
- 54-الدلائي محمد بن محمد بن أبي بكر المرابط، نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق مصطفى الصادق العربي، بدون دار نشر وسنة نشر.
- 55-الدّماميني، بدر الدين، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق: د. محمد عبد الرحمن المفدّى، ط1، 1983، بدون .
- 56-الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ط1، دار الكتب العلمية بيروت 1421هـ 2000م.
- 57- ابن أبي الرّبيع، الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، تحقيق فيصل الحفيان، ط1، مكتبة الرّشد، الرّياض 2001م.
- 58- ابن أبي الربيع، الملخص في ضبط قوانين العربية، تحقيق د. على بن سلطان الحكمي، ط1، 1985.

- 59-الرضى الاستراباذي، شرح الرضى على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، بدون.
- 60-الرَّقيّات، ديوان عبيدالله بن قيس الرَّقيّات، تحقيق: د:محمّد يوسف نجم، دار صادر، بيروت.
- 61-ذو الرّمة، ديوان ذي الرّمة، حققه د.عبد القدّوس أبو صالح، مؤسّسة الرّسالة، ط3، بيروت1414هـ 1993م.
- 62-ابن رواحة الأنصاري، ديوان عبدالله بن رواحة الأنصاري، تحقيق د.حسن محمّد بـــاجودة، القاهرة1972م.
 - 63-الزّبيدي، طبقات النّحويّين واللّغويّين، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف.
- 64-الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
 - 65-الزجاج، معاني القـرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، بيروت 1983.
- 66-الزّجّاجي، الجمل في النّحو، تحقيق: د. على توفيق الحمد، مؤسّسة الرّسالة ودار الأمل، ط1، 1984م.
- 67-الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، حروف المعاني، تحقيق: د.علي توفيق الحمد، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة بيروت 1984م.
- 68-الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 69-الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: د. علي بــو ملحم، ط1، مكتبة الهلال بيروت 1993م.
- 70-سالم، د. السيّد عبد العزيز، قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس، مؤسسة شباب الجامعة، الأسكندريّة1984م.
- 71- الستخاوي، علم الدّين، المفضل في شرح المفصل، تحقيق د.يوسف الحشكي، وزارة الثقافة، عمّان 2002م.
- 72- ابن السرّاج، الأصول في النّحو ، تحقيق: د.عبد الحسين الفتاعي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت1985م.
- 73- ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحق، إصلاح المنطق، تحقيق: أحمد محمد شاكر /وعبد السلام هارون، ط4، دار المعارف القاهرة.

- 74-السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د.أحمد محمد الخرّاط، ط1، دار القلم، دمشق1986م.
- 75-سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، كتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط1، دار الجيل – بيروت.
- 76- ابن السيد البطليوسي، الحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل، تحقيق سعيد عبد الكريم سعودي، دار الطّلبعة للطباعة والنشر، بيروت
- 77- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية بيروت 2000م.
 - 78-السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال، الدُّرّ المنثور، دار الفكر، بيروت،1993.
- 79-السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللّغويّين والنّحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر 1384هـ-1964م.
- 80-السيوطي، شرح شواهد المغني، تصحيح وتعليق الشيخ محمد محمود الشنقيطي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
 - 81-السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1984 .
- 82-السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية مصر.
- 83-الشَّافعي، محمّد بن إدريس، ديوان الإمام الشَّافعي، جمعه محمّد عفيف الزّعبي، دار الجيل، ط3، بيروت1974م.
- 84-ابن الشَّجري، علي بن محمّد بن حمزة العلوي، أمالي ابن الـشَّجري، تحقيق د.محمود الطِّناحي،ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1413هــ-1992م.
- 85-الشرجي الزبيدي، عبد اللطيف بن أبي بكر، ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، تحقيق: د. طارق الجنابي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ط1، 1987.
- 86-الشلوبين، عمر بن محمد الأزدي، شرح المقدمة الجزولية الكبير، دراسة وتحقيق: د.تركي بن سهو بن نــزال العتيبي، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت 1994.
- 87-الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير دار الفكر بيروت.

- 88-الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي .
- 89-الصفاقسي، المجيد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق: موسى محمد زنين، ط1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية 1992م.
- 90-الصيمري، التبصرة والتذكرة، تحقيق: د. فتحي أحمد مصطفى، منشورات مركز البحث العلمي، مكّة المكرّمة، ط1، 1982م.
 - 91-الضّبي، أحمد بن يحيى، بغية الملتمس، دار الكاتب العربي 1967م.
- 92- ابن عصفور، المقرّب، ومعه مثل المقرّب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوّض، منشورات محمّد علي بيضون، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت،1418هـ 1998م.
- 93-ابن عصفور الاشبيلي، شرح جمل الزجاجي، تحقيق: د. صاحب أبو جناح، منشورات وزارة الأوقاف، بغداد 1982م.
- 94-ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب، المحرر الـوجيز فـي تفسير الكتـاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الـشافي محمـد، ط1، دار الكتـب العلميـة لبنـان 1413هـ 1993م.
- 95-ابن عقيل، المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق وتعليق، د.محمد كامل بركات، منشورات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، دار المدنى للطباعة والنّشر والتّوزيع 1405هـ-1984م.
- 96-ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله العقيلي شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الفكر سوريا 1405هـ 1985م.
- 97-العكبري، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: على محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي 1976م.
- 98-العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: د.عبد الإله النبهان وغازي طليمات، ط1، دار الفكر دمشق 1416هـ 1995م.
- 99-العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي بيروت 1986.

- 100- العلوي، ايحيى بن حمزة الطراز المتضمن لأسرار البلاغة دار الكتب العلمية، بيروت 1983.
- 101- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، المقاصد النّحوية في شرح شواهد شروح الألفيّة، (شرح الشّواهد الكبرى)، ، تحقيق: محمد باسل السّود، منشورات محمد علي بيضون، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان1426هـ 2005م.
- 102- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط2، دار الجيل- بيروت لبنان 1420هـ 1999م.
- 103- الفارسي، أبو عليّ، المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات، دراسة وتحقيق: صلاح الدين السنكاوي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة العانى، بغداد .
- 104- الفارسي، أبو عليّ، المسائل المنثورة، تحقيق: د.شريف عبد الكريم النجّار، ط1، دار عمّار للنشر والتّوزيع، عمّان2003.
- 105- الفرّاء، يحيى بن زياد، مَعانِي القرآن، تحقيق أحمد نَجاتي ومحمد علي النّجّار، دار السرّور.
- 106- الفرخان، كمال الدين علي بن مسعود، المستوفي في النّحو، تحقيق: د.محمّد بدوي المختون، دار الثّقافة العربيّ، القاهرة1407هــ1987م.
- 107- ابن الفرَضي، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، عنى بنشره، وصححه السبيّد عـزت العطّار الحسيني، ط2، مكتبة الخانجي1408هــ1988م.
- 108- ابن فلاح اليمني، المغني في النّحو، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف من الطالب عبد الرازق عبد الرحمن السعدي، جامعة أم القرى1984.
- 109- الفيروز أبادي، البلغة في تاريخ أئمّة اللّغة، تحقيق محمّد المصري، منشورات وزارة الثّقافة، دمشق 1979م.
- 111- القالي البغدادي، أبوعلي إسماعيل بن القاسم، الأمالي في لغة العرب، دار الكتب العلمية بيروت 1398هـ 1978م

112- القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر، الحلة السيراء، تحقيق: د. حسني مؤنس، الطبعة الثانية، دار المعارف - القاهرة - 1985م.

- 113- القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة لبنان 1415هـ 1995م.
- 114- القوّاس الموصلي، عبد العزيز بن جمعة، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق د.علي الـشّوملي، ط1، دار الكندى، ودار الأمل، إربد2000م 1421هــ
- 115- القواس الموصلي، عبد العزيز بن جمعة بن زيد النصوي، شرح ألفية ابن معط، ، تحقيق: د. على موسى الشوملي، ط1، مكتبة الخريجي، الرياض 1985.
 - 116- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي بيروت .
- 117- الكوفي، الشريف عمر بن إبراهيم، البيان في شرح اللَّمع، تحقيق د.علاء الدّين حمويّة، ط1، دار عمّار للنشر والتّوزيع1423هـ 2002م.
- 118- المالقي، أحمد بن عبد النور، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق: أحمد محمّد الخرّاط، دار العلم، ط2، دمشق1985م.
- 119- ابن مالك، شرح الكافية الشافية، تحقيق د. عبد المنعم هريدي، منشورات جامعة أم القرى، دار المأمون للتراث .
- 120- ابن مالك، ،شرح التسهيل، تحقيق د.عبد الرحمن السيد ود. مُحَمَّد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر 1990.
- 121- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب-بيروت.
- 122- المرادي، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفيّة ابن مالك، د.عبدالرحمن سليمان، ط1، دار الفكر العربي 1422هــ-2001م.
- 123- المرادي، الجنى الدّاني في حروف المعاني، تحقيق: د. فخر الدّين قباوة ومحمّد نديم، دار الآفاق الجديدة، بيروت1983م.
- - 125- المعرّي، أبو العلاء، شرح سقط الزّند، دار الكتب المصريّة، القاهرة، 1945م.

- 127- ابن مقبل، ديوان ابن مقبل، تحقيق عزّة حسن، مطبوعات مديريّــة إحيــاء التّــراث، وزارة الثّقافة والإرشاد القومي، دمشق،1962م.
- 128- المقري التلمساني، أحمد بن محمد، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر بيروت 1388هـ.
 - 129- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، ط1، دار صادر بيروت.
- 130- ابن النّاظم، شرح ابن النّاظم على ألفيّة ابن مالك، تحقيق محمّد باسل عيون الــسود، ط1،دار الكتب العلميّة، بيروت 1420هــ-2000م.
- 131- النّحاس، أبو جعفر، معاني القرآن الكريم، تحقيق: محمد علي الـصابوني، ط1، جامعـة أم القرى مكة المرمة 1409هـ.
- 132- النحاس، ،شرح أبيات سيبويه، تحقيق: د.زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط1، 1986.
- 133- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، إعراب القرآن، تحقيق د.زهير غازي زاهد، ط3، عالم الكتب بيروت 1409هــ- 1988م.
- 134- ابن النّحاس، بهاء الدّين، التّعليقة على المقرّب، تحقيق: د.جميل عبدالله عويضة، وزارة الثّقافة، عمّان1424هـ 2004م.
- 135- ابن النديم، محمد بن إسحاق أبو الفرج، الفهرست، دار المعرفة- بيروت- 1398 1978م.
- 136- النّيليّ إبراهيم بن الحسين، الصّقوة الصّقيّة في شرح الدّرّة الألفيّة، تحقيق محسن بن سالم العميري، معهد البحوث العلميّة، جامعة أمّ القرى1420هـ.
- 137- الهروي، علي بن محمد، الأزهية في علم الحروف، تحقيق: عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللّغة العربيّة، دمشق1982.
- 138- ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: د.مازن المبارك/ محمد علي حمد الله، ط6، دار الفكر دمشق 1985م.

- 139- ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ط5، دار الجيل بيروت 1399هـ 1979م.
 - 140- الورّاق، علل النّحو تحقيق: د. محمود جاسم الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض 1999.
- 141- ابن ولاد، أحمد بن محمد، الانتصار لسيبويه على المبرد تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط1، 1996.
- 142- اليافعي، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان، مرآة الجنان وعبرة اليقظان، دار الكتاب الإسلامي القاهرة 1413هـ 1993م.
- 143- ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ط1، دار الكتب العلمية بيروت 1411 هـ 1991م.
 - 144- ابن يعيش، شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت.
- 145- اليماني، عبد الباقي بن عبد المجيد، إشارة التعيين في تراجم النّحاة واللّغويّين، تحقيق: د.عبد المجيد دياب، ط1، مركز الملك فيصل، الريّاض1406هــ1986م.

الدَّوْر يِّات

146- الشّاعر، د.حسن موسى، خطاب الماردي ومنهجه في النّحو، مجلّـة الجامعـة الإســــلاميّة، العددان 79، 80 رجب، ذو الحجّة 1408هـــ.